وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشهيد حمه لخضر– الوادي

قسم: الشريعة

دور هَيْئات الرقابة الشرعية في التَحَوْط من المخاطِر في المصارِفْ الإسْلامية

–دراسة حالة مصرف الزيتونة فرع توزر بتونس –

مـذكرة مـكملة تـدخل ضـمن متطلبات نـيل شهادة الماستر

في العلوم الإسلامية – تخصص : معاملات مالية معاصرة –

من إعداد الطالبتين:

- تسنيم مكاوي
- صباح بهانة

إشراف الدكتورة:

– سعاد جرمون

نوقشت يوم: 2024/06/12م

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
محمد رشيد بوغزالة	أستاذ التعليم العالي	جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي	رئيسا
سعاد جرمون	أستاذ مساعد	جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي	مشرفا ومقررا
سمير تامة	أستاذ محاضر أ	جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي	ممتحنا

الموسم الجامعي: 1444 –1445هـ/2023–2024م

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشهيد حمه لخضر– الوادي

قسم: الشريعة

دور هَيْئات الرقابة الشرعية في التَحَوْط من المخاطِر في المصارِفْ الإسْلامية

–دراسة حالة مصرف الزيتونة فرع توزر بتونس –

مـذكرة مـكملة تـدخل ضـمن متطلبات نـيل شهادة الماستر

في العلوم الإسلامية – تخصص : معاملات مالية معاصرة –

من إعداد الطالبتين:

- تسنيم مكاوي
- صباح بهانة

إشراف الدكتورة:

– سعاد جرمون

نوقشت يوم: 2024/06/12م

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
محمد رشيد بوغزالة	أستاذ التعليم العالي	جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي	رئيسا
سعاد جرمون	أستاذ مساعد	جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي	مشرفا ومقررا
سمير تامة	أستاذ محاضر أ	جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي	ممتحنا

الموسم الجامعي: 1444 –1445هـ/2023–2024م

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ وَمَا تَوْفِيقِي إِلاَّ بِاللّهِ عَلَيْهِ

تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾

سورة هود الآية -88.

شكر وعرفان

الحمد لله ربّ العالمين، تبارك وتعالى، له الكمال وحده، والصلاة والسلام على سيدنا محمد نبيه ورسوله الأمين وعلى سائر الأنبياء والمرسلين....

وانطلاقاً من باب من لم يشكر الناس لم يشكر الله، نتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى كل من :

المشرفة الدكتورة سعاد جرمون التي كان لها الفضل بعد الله عز وجل في سلوكنا هذا الدرب، وتذييل كل صعوباته من خلال إرشاداتها وتوجيهاتها التي لم تبخل بها علينا يوما...حفظها الله وأدامها فخرا وذخرا للعلم وجزاها الله عنا كل خير.

كما نتقدم بجزيل الشكر لمدير مصرف الزيتونة فرع توزر السيد:

سيدهم محمد علي

على رحابة صدره وحسن المقابلة والرّد، نسأل الله أن يمده بالصحة والعافية.

ويشرفنا أن نتقدم بالشكر إلى كل أساتذتنا الأفاضل في معهد العلوم الإسلامية، وخاصة قسم الشريعة تخصص معاملات مالية معاصرة.

كما نتقدم بالشكر إلى الأساتذة الأفاضل الذين سننال شرف مناقشتهم للعمل وإثرائه بآرائهم التي ستنير دربنا العلمي.

وإلى كل من ساعدنا من قريب أو بعيد في إنجاز هذا العمل.

الإهداء

من قال أَنَا لَهَا "نَالَهَا"

وأنا إن أبت رغماً عنها أَتَيْتُ بها

لم تكن المرحلة قصيرة ولا ينبغي لها أن تكون لم يكن الحلم قريباً ولا الطريق كان محفوفاً بالتسهيلات لكنني فعلتها ونِلْتُها.

إلى من جعل الله الجنة تحت أقدامها واحتضنني قلبها قبل يديها وسهلت لي الشدائد بدعائها إلى القلب الحنون، والشمعة التي كانت لي في الليالي المظلمة سر قوتي ونجاحي ومصباح دربي إلى وهج حياتي

إلى الذي زَيَّن اسمي بأجمل الألقاب، من دعمني بلا حدود وأعطاني بلا مقابل، إلى من علمني أن الدنيا كفاح وسلاحها العلم والمعرفة،

"أمي وأبي أدامكم الله لي".

إلى خيرة أيامي وصفوتها إلى قرة عيني" أخوتي".

إلى أختي ورفيقتي وداعمتي خلال إنجاز هذه المذكرة صباح بهانة

لكل من كان عوناً وسنداً لي في هذا الطريق...

لرفقاء السنين وأصحاب الشدائد والأزمات

ها أنا اليوم أتممت أول ثمراته راجية من الله تعالى أن ينفعني بما يعلمني مما أجهل ويجعله حجة لي لا عليَّ.

تسنيم

الإهداء

إلى أبي وأمي اللّذَيْنِ تكبدا عناء مجيئي إلى هذا العالم وعرفوني عندما لم أعرف نفسي.. وأحبوني عندما كنت مجرد كتلة غير ذات فائدة من العظام واللحم... حبّا أبديا حانيا غير مشروط

إلى زوجي... هذا العالم الذي دخلت روحي فيه واستقرت

هو الرزق الذي وهبت من السماء والفرح الذي منحي الله

والنور الذي أنا عتمة الحياة..

وإلى أطفالي قرة عيني فاطمة الزهراء، عبد الهادي، وسجى...

وإلى شريكتي وزميلتي في هذا العمل الآنسة الخلوقة والمحبة

مكاوي تسنيم

لهؤلاء أهدي هذه الورقات.

صباح

الملخص:

تَهَدفُ هذه الدراسة للتطرق إلى أهمية دور هيئات الرقابة الشرعية في التَحوْط من المخاطر التي تواجهها المصارف الإسلامية، وذلك بالاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي بغية الإحاطة بالجوانب النظرية والتطبيقية للموضوع، حيث طبقنا دراسة الحالة على مصرف الزيتونة فرع توزر بتونس بإجراء مقابلة مع مدير الفرع في مارس 2024، وبالاعتماد على آخر تقرير مالي صادر عن المصرف سنة 2022، وقد توصلت الدراسة إلى أن هيئة الرقابة في هذا المصرف تتمتع بالاستقلالية الإدارية والمالية، وهذا ما يجعلها قادرة على ممارسة دورها بكل موضوعية، دون وجود تأثير أو ضغط من قبل إدارة المصرف، وأهم دور لها هو الفتوى وإبداء الرأي في جميع ما يتعلق بأعمال المصرف وأنشطته، والتأكد من التزام المصرف في أعماله وأنشطته بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها، وما يتبع ذلك في إصدار التقرير الشرعي السنوي. أما عن إدارة المخاطر في المصرف فقد خصص لها جهاز ديناميكي متطور للتعرف عليها وتحديدها ومتابعتها، ومن بين أهم المخاطر التي تعرض لها المصرف سنة 2022 هي: مخاطر التمويل، تسيير الأصول والخصوم، مخاطر السوق، المخاطر التشغيلية.

الكلمات المفتاحية: هيئة الرقابة الشرعية، المصارف الإسلامية، المخاطر .

Abstract:

This study aims to address the importance of the role of Shari'a supervisory boards in hedging against the risks faced by Islamic banks. The descriptive-analytical method was used to cover the theoretical and practical aspects of the subject .A case study was applied to Al-Zaytouna Bank, Tozeur branch in Tunisia, by conducting an interview with the branch manager in March 2024 and relying on the latest financial report issued by the bank in 2022. The study concluded that the supervisory board in this bank enjoys administrative and financial independence, enabling it to perform its role objectively without any influence or pressure from the bank's management .Its main role is to provide fatwas and opinions on all matters related to the bank's operations and activities and to ensure the bank's compliance with Islamic Sharia rules and principles in its operations and activities, followed by issuing the annual Sharia report . As for risk management in the bank, a dynamic and advanced system has been dedicated to identifying, determining, and monitoring these risks. Among the most significant risks faced by the bank in 2022 are financing risks, asset-liability management, market risks, and operational risks.

Keywords: Sharia Supervisory Board, Islamic Banks, Risks

قائمة المختصرات والرموز

الاختصار	التسمية الكاملة
ج	**جزء**
ط	**طبعة**
دط	**دون طبعة**
د د ن	**دون دار نشر**
د ب ن	**دون بلد نشر**
ص	**صفحة**
ع	**عدد**

مـقدمـــة

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجا، الحمدُ لله، أنزل القرآن، وشرع الأحكام، وأقام الحجة، ووضع الميزان ليقوم الناس بالقسط، حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب ربنا ويرضى، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين أشرف المرسلين وإمام المتقين، المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد الله وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه، وسلم تسليما كثيرا.

أما بعد:

تعتبر المصارف الإسلامية من أهم منجزات ومفرزات الاقتصاد الإسلامي فهي ظاهرة جديدة لها أساسها وخصائصها وأهدافها التي تميزها عن البنوك التقليدية، وذلك في الربع الأخير من القرن العشرين، إذ تعتبر حلقة وصل بين إشباع الحاجيات المادية، وإشباع الحاجات الدينية والروحية لأفراد المجتمع الإسلامي.

حيث أثبتت المصارف على الرغم من حداثتها أنها قادرة على فرض نفسها على الساحة الاقتصادية وسوق المال في العالم العربي، بل ودولي، وأصبح وجود هذه المصارف واقعا ملموساً، ولها دور فعال ومهم في التقدم الاقتصادي، وفي مجال التنمية، كما لها اسهاما مميزا في تخليص اقتصاد الأمة من الربا وإشاعة التعامل الحلال في السوق المصرفي في البلاد الإسلامية وعلى الرغم من هذا النجاح والاستثمار فهي تواجه العديد من المخاطر والتحديات، فمنها ما هو متعلق بالمعاملات وبعضها متعلق بالبنية التحتية للمصرف.

ومن أجل الحفاظ على سلامة المصرف تبرز هنا أهمية وجود دور هيئات الرقابة الشرعية وكيفية تحوطها من المخاطر، وذلك استعداداً للتعامل مع أي مستجدات تحدث مستقبلا.

ومن هنا تم طرح الإشكال الآتي:

كيف تساهم هيئة الرقابة الشرعية في الحد من المخاطر في المصارف الإسلامية؟

ومن خلال التساؤل الرئيسي السابق يُمكننا أنّ نثير مجموعة من التساؤلات الجزئية منها:

1- ماهي المخاطر التي تتعرض لها المصارف الإسلامية؟

2- كيف تمارس هيئة الرقابة الشرعية عملها داخل المصارف الإسلامية؟

3- فيما تتمثل تقنيات التحوط من المخاطر داخل المصارف الإسلامية؟

- **فرضيات الدراسة**

قصد الإجابة على التساؤلات المطروحة على مستوى الإشكالية الرئيسية، تم صياغة الفرضيات التالية:

- تتعرض المصارف الإسلامية للعديد من المخاطر والتي من بينها إدارة مخاطر التمويل، و إدارة مخاطر تسيير الأصول و الخصوم؛

- تمارس هيئات الرقابة الشرعية عملها داخل المصارف الإسلامية عن عدة طرق و آليات منها أهمها إصدار الفتاوى والقرارات الشرعية **و** إعداد التقارير الشرعية لمعرفة مدى التزام المصرف بالأحكام والضوابط الشرعية.

- تمثل تقنيات التحوط من المخاطر في المصارف الإسلامية في تقنيات أساسية وأخرى مشتقة، والقروض المتبادلة (المبادلة الشرعية).

- **مبررات اختيار الموضوع**

1.أسباب ذاتية:

من أهم أسباب اختيارنا لهذا الموضوع هو رغبتنا فيه، وذلك من أجل معرفة حقيقة دور هيئة الرقابة الشرعية وعملها داخل المصارف الإسلامية.

2.أسباب موضوعية

من أجل التعمق في الموضوع وخاصة من ناحية دور هيئة الرقابة في التحوط من المخاطر التي تواجه المصارف الإسلامية والأدوات والتقنيات المستعملة من طرفه.

- **أهداف الدراسة**

تسعى هذه الدراسة إلى تحديد جملة من الأهداف أهمها:

- التعرف على هيئات الرقابة الشرعية من حيث مفهومها، ومهامها وأهميتها؛
- إبراز دور هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية؛
- التعرف على التَحَوْط ومخاطِرَهُ في المصارف الإسلامية؛
- التعرف على عمليات التحوط في تعزيز دور هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية؛
- تقديم التوصيات والإجراءات التي يمكن أن تساهم في تطوير أداء هيئات الرقابة الشرعية من خلال تحوطها من المخاطر.

- **أهمية الدراسة**

تتجلى أهمية دراستنا في ما يلي:

- حاجة البنوك لمثل هذه الدراسات للاستفادة منها وايضاح المكاسب التي تجنيها من عمل المصارف الشرعية فيها، وانعكاساتها في الحد من المخاطر ؛
- المكانة التي تحتلها كل من هيئات الرقابة الشرعية والمصارف الإسلامية في القضايا الاقتصادية الراهنة؛
- الدور الفعال الذي تلعبه هيئات الرقابة الشرعية مما يعطي للمصرف الصبغة الشرعية، ويوفر الراحة لدى العاملين مع المصرف وزيادة عدد العملاء وإمكانية التوسع جغرافيا، ولا يحدث هذا إلا عن طريق إزالة الشبهات والتأكد من الالتزام بالشريعة الإسلامية في جميع المعاملات، وكذلك أيضا المساهمة في تحسين المصارف الإسلامية ويتوقف هذا بصورة مباشرة على دور هيئة الرقابة الشرعية على مواكبة التطورات .
- معرفة مدى مساهمة هيئات الرقابة الشرعية في التحوط من المخاطر في المصارف الإسلامية والأدوات والتقنيات المستعملة في مواجهة هذه المخاطر التي تتعرض لها المصارف.

- **الإطار الزماني والمكاني للدراسة**

اهتمت هذه الدراسة بموضوع دور هيئات الرقابة الشرعية في التحوط من المخاطر في المصارف الإسلامية من خلال التطرق لدراسة حالة على مستوى مصرف الزيتونة بتونس فرع توزر وذلك خلال 2024/2022.

- **المنهج والأدوات المستخدمة**

من أجل دراسة إشكالية البحث والإجابة عن الأسئلة المطروحة أو نفي الفرضيات المعتمدة في البحث تعين اختيار المنهج التحليلي، باعتباره الأنسب لمثل هذه الدراسات، والمنهج المتكامل كونه يجمع بين المنهج التقويمي والتقييمي الذي تم استخدامه في هذه الدراسة.

- **هيكل الدراسة**

تم الاعتماد على منهجية IMRAD للإجابة على إشكالية الدراسة وقمنا بتقسيمها مقدمة و فصلين وخاتمة نوجزها كالتالي:

الفصل الأول أدبيات نظرية وتطبيقية حول هيئات الرقابة الشرعية والمصارف الإسلامية، قسم إلى مبحثين، **المبحث الأول مرتكزات مفاهيمية حول هيئات الرقابة الشرعية والمصارف الإسلامية**، تطرقنا فيه إلى التعريف بهيئات الرقابة الشرعية و مشروعيتها وتكييفها الفقهي، كما ذكرنا أيضا أهمية وأهداف هيئة الرقابة الشرعية ومهامها.

أما **المطلب الثاني بعنوان مرتكزات مفاهيمة حول المصارف الإسلامية** يندرج تحته مفهوم المصارف الإسلامية وأهميتها ومبادئها وأهدافها .

أما **المطلب الثالث العلاقة بين هيئات الرقابة الشرعية والمصارف الإسلامية** ويندرج تحته كيفية التحوط من المخاطر في المصارف الإسلامية وأنواع ومصادر المخاطر التي تواجهها المصارف الإسلامية وعمليات التحوط وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية.

أما **المبحث الثاني: فكان بعنوان أدبيات تطبيقية لهيئات الرقابة الشرعية والمصارف الإسلامية**

حيث قمنا بعرض الدارسات السابقة كمطلب أول، وفي المطلب الثاني قمنا بـ مناقشة الدراسات السابقة وما يميز الدراسة الحالية عنها

أما **الفصل الثاني بعنوان الدراسة التطبيقية** جاء المبحث الأول **بعنوان الطريقة والأدوات المستخدمة** وتم فيه التعرف على عينة الدراسة والمنهج والأدوات المستخدمة، أما **المبحث الثاني يندرج تحته نتائج الدراسة ومناقشتها.**

وفي الأخير ختمنا هذه الدراسة بخاتمة شاملة وملمة لما درسناه خلال بحثنا هذا ومجموعة من النتائج المتوصلِ إليها من خلال الجانب النظري والجانب التطبيقي، وكذا مجموعة من التوصيات والأفاق المستقبلية لهذه الدراسة.

- **الصعوبات الملازمة لإنجاز البحث**

من خلال إعدادنا للمذكرة واجهتنا بعض الصعوبات، ولعل أكثرها تأثيرا تعلق بشق الدراسة التطبيقية، والجانب المتعلق بالمعلومات حول هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية الجزائرية، حيث راسلناهم عدة مرات ولم يتم الرد بحجة المعلومات السرية، و كذلك أيضا تأخر مصرف الزيتونة في إصدار تقرير سنوي حديث، مما جعلنا نعتمد على آخر تقرير له والصادر خلال سنة 2022.

الفصل الأول

أدبيات نظرية وتطبيقية

لهيئات الرقابة الشرعية والمصارف الإسلامية

تمهيد

تُعْتبر المصارِف الإسلامية حديثة النشأة مقارنة بالبنوك التقليدية، حيث كان السبب الرئيسي في ظهورها هو الرفض الاجتماعي لطرق التعامل الربوية التي تفرضها المصارف التقليدية، حيث نجد أن معظم المجتمعات الإسلامية باتت تبحث عن بديل شرعي عن هذه البنوك، مما أدى إلى ظهور المصارف الإسلامية القائمة على مبادئ الشريعة وتتوافق مع أحكامها.

و لضمان استمرارية عمل هذه المصارف أنشأت هيئة تقوم بعملها ألا وهي هيئات الرقابة الشرعية والتي يتمثل عملها أساسا في مراقبة عمل المصرف الإسلامي وحمايته من المخاطر التي قد يتعرض لها من خلال أداء عمله.

ومن هنا بات علينا البحث في هذا الموضوع وذلك من أجل التعرف على دور هيئات الرقابة الشرعية في التحوط من المخاطر في المصارف الإسلامية، وأنواع وتقنيات الأدوات التي تستعملها في تحوطها من المخاطر التي قد يتعرض لها المصرف الإسلامي.

المبحث الأول: مرتكزات مفاهيمية حول هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية

تعتبر هيئة الرقابة الشرعية أهم جهاز في المصارف والمؤسسات الإسلامية، فهي التي تشرف على جميع أعمال المصارف الإسلامية للتأكد من التزامها الشرعي للمعاملات القائمة في هذا المصرف، ومن خلال هذا سنحاول في هذا المبحث التطرق المفاهيم الأساسية لهيئة الرقابة الشرعية والمصارف الإسلامية.

المطلب الأول: مدخل مفاهيمي حول هيئات الرقابة الشرعية

تعتبر هيئة الرقابة الشرعية مصطلح مستحدث داخل المصارف الإسلامية، ومن أجل التعرف على هذا المصطلح سنحاول التطرق إلى مفهوم هيئة الرقابة الشرعية ودورها داخل المصارف الإسلامية.

الفرع الأول: مفهوم هيئة الرقابة الشرعية

إن الرقابة الشرعية مفهوم مستحدث لهيكلية معينة، وهذا المفهوم بحاجة إلى تحديد معالمه، وضبط حدوده، وتقييد مفرداته، للوقوف على المعنى المراد منه، لكي لا يختلط بغيره من المفاهيم المستخدمة[1].

1. تعريف الهيئة

لغة: تطلق على الجماعة من الناس يعهد إليها بعمل خاص، يقال هيئة الأمم المتحدة، وهيئة مجلس الإدارة، وجاء المجلس بكامل هيئته[2].

اصطلاحا: الجماعة من الفقهاء تناط بهم عملية الإفتاء الشرعي فيما يعرض عليهم من أسئلة واستفسارات بشأن أعمال ومعاملات المؤسسة المالية[3].

---

[1] – حمزة عبد الكريم حماد، **الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية**، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2014م، ص2.

[2] – أنس ابراهيم وآخرون، **المعجم الوسيط**، ط2، المكتبة الإسلامية، ج2، إسطنبول، تركيا، د س، ص1002.

3 – إسراء قماري، **استقلالية هيئة الرقابة الشرعية ودورها في ضبط أعمال المصارف الإسلامية**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في المعاملات المالية، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، 2021/2020،ص36.

2. تعريف الرقابة

– **لغة:** قال ابن فارس: الراء والقاف والباء: أصل واحد مطرد يدل على انتصاب لمراعاة شيء[1]، واستعمل لفظ "رقب" في اللغة العربية للدلالة على أكثر من معنى، ومن أبرز هذه المعاني:

❖ **الانتظار**: ترقبه، وارتقبه أي انتظره، والترقب هو الانتظار، وهو كذلك تنظر وتوقع الشيء، والرقيب هو المنتظر.[2]

❖ **الحِفْظ والحِراسةُ**: من رقب الشيء يَرْقُبُه، وراقبهمُ راقبة ورقابا أي حرسه، والرقيب: هو الحافظ الذي لا يغيب عنه شيء، ورقيب القوم: هو الحارس الذي يشرف على المراقبة ليحرسهم، فالرقيب إذا هو الحارس الحافظ.[3]

❖ **الإشراف والعلو**: من ارتقب المكان أي أشرف عليه وعلا، والمرْقَبُ والمرقبة: الموضع المشرف الذي يرتفع عليه الرقيب، والجمع مراقب وهي: ما ارتفع من الأرض.[4]

– **اصطلاحا**: هي عبارة عن وسيلة يمكن بواسطتها التأكد من مدى تحقق الأهداف بكفاية وفاعلية في الوقت المحدد[5] "وهي أيضا" التحقق من أن التنفيذ يتم طبقا للخطة المقررة والتعليمات الصادرة والمبادئ المعتمدة، فهي عملية اكتشاف ما إذا كان كل شيء يسير حسب الخطط الموضوعة ذلك لغرض الكشف عما يوجد هنا كمن نقاط الضعف والأخطاء وعلاجها وتفادي تكرارها".[6]

---

[1]– أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي ، **معجم مقاييس اللغة**، ط1، دار احياء التراث العربي، بيروت 2001م، مادة راقب، ص 396 – 397.

[2]– الفيروز ابادي مجد الدين أبو طاهر، **القاموس المحيط**، ج04، د.ط، مطبعة الأميرية، د.ب.ن، 1979م، مادة الراء، مادة ص 90–91.

[3]– محمد مرتضى الزبيدي، **تاج العروس**، تحقيق، مصطفى حجازي ، ط1، التراث العربي، الكويت، 2001م، ص 274–276.

[4]– الفيروز آبادي، **المرجع السابق**، ص 90–91.

[5]– عمر محمد مرشد الشوبكي، **دراسات وأبحاث مبادئ الرقابة على أعمال الإدارة العامة في الأردن**، د ط، المنظمة العربية للعلوم الإدارية عمان، 1981م، ص 31.

[6]– سمير الشاعر، **الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي**، ط2، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت، 2011م، ص 14.

عرفها الأستاذ الدكتور حسين شحاته" بأنها متابعة وفحص وتحليل كافة الأعمال والتصرفات والسلوكيات التي يقوم بها الأفراد والجماعات والمؤسسات والوحدات وغيرها للتأكد من أنها تتم وفق الأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية وذلك باستخدام الوسائل والأساليب الملائمة المشروعة، وبيان المخالفات والأخطاء وتصويبها فورا، وتقديم التقارير إلى الجهات المعنية متضمنة الملاحظات والنصائح والإرشادات وطرق التطوير إلى الأفضل".[1]

وفي تعريف آخر للدكتور عبد المجيد محمود الصلاحين على أنها: " مراجعة النشاطات المصرفية التي تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية للتأكد من مدى مطابقتها لأحكام الشريعة الإسلامية ومتابعة العمليات المصرفية، وبيان المخالفات إن وجدت، واقتراح الحلول لتصويبها، ومراجعة العقود التي تبرمها تلك المؤسسات مع عملائها، وصياغة العقود المناسبة التي تتفق وأحكام الشريعة الإسلامية".[2]

وفي تعريف شامل للرقابة الشرعية نجد التعريف الصادر عن مصرف الراجحي حيث جاء فيه بأنها: التأكد من مدى مطابقة أعمال المؤسسة المالية الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية حسب الفتاوى الصادرة والقرارات المعتمدة من جهة الفتوى.[3]

الفرع الثاني: مشروعية هيئة الرقابة الشرعية وتكييفها الشرعي

تكييف هيئة الرقابة الشرعية يشير إلى تكييف أنظمة وإجراءات الرقابة مع المتطلبات الشرعية، حيث تعتبر الرقابة الشرعية بمثابة نظام الحسبة الذي كان متبعا في سياسة الأمة ونظام حكمها، بحيث تعتبر وظيفة المراقب الشرعي هي بمثابة المحتسب، سنحاول فيما يلي التعرف على الأدلة القائمة على مشروعية هيئة الرقابة الشرعية.

---

[1]- عبد الستار أبو غدة، **الهيئات الشرعية، تأسيسها، أهدافها، وواقعها**، ورقة بحثية مقدمة في المؤتمر الأول للهيئات الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، مملكة البحرين 9 - 10 أكتوبر 2001م، ص 2.

[2]- عبد المجيد محمود الصلاحين، **هيئات الرقابة الشرعية ودورها في المصارف الإسلامية**، ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الرابع عشر المؤسسات المالية الإسلامية، معالم الواقع وآفاق المستقبل، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، المجلد، 09، 2009، ص 248.

[3]- عبد الباري، **التدقيق الشرعي الخارجي**، رؤية جديدة وأبرز التطبيقات المعاصرة، مؤتمر أيوفي السنوي الخامس عشر للهيئات الشرعية، البحرين، 12-13أفريل 2017، ص 45.

أولا: مشروعية هيئات الرقابة الشرعية: ومن أدلة مشروعية الرقابة الشرعية ما يلي:

1.الأدلة النقلية:

من القرآن الكريم: قوله تعالى:﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾[آل عمران: 104]

وقوله سبحانه وتعالى:﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [آل عمران: 110]

من السنة النبوية: عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان".[1]

إن هذه النصوص جاءت تحض على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فيدخل فيها كل منكر سواء تعلق ذلك المنكر بالعبادات، أو المعاملات أو الأخلاق، أو غيرها، ولا شك أن عدم الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في مجال المعاملات المالية هو من المنكرات التي يجب النهي عنها، وأن الالتزام بأحكام الشرع فيها هو من المعروف الذي يجب الأمر به.

ويستدل لها أيضا بمجموع النصوص الواردة في الحث على القيام بالأمانة والمحافظة عليها.

2.الأدلة العقلية

❖ إن معظم المصارف ومؤسسات المالية الإسلامية ينص قانونها التأسيسي على أنها مؤسسات تعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، وأن تنفيذ هذا الالتزام لا يمكن أن يكون إلا بوجود أهل الاختصاص، وهم أعضاء هيئة الفتوى والرقابة الشرعية الذين يشرفون ويوجهون ويفتون في نوازل المعاملات والوقائع المرتبطة بها التي تعرض تلك المصارف والمؤسسات

[1]- مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، أبو الحسين، صحيح مسلم،ط1، دار طيبة، الرياض، السعودية،ج1، رقم الحديث49،2006 ص69.

ويدققون في أعمالها من حيث التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية، لأن التزامها بذلك يعد أنها مرتبطة ارتباطا كاملا بوجود الهيئة الرقابة الشرعية ضمن هيكلها.

❖ إن وجود هذه الهيئات في تلك المؤسسات واجب شرعي؛ لأن القاعدة الأصولية تقول ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

❖ إن الحفاظ على الأموال وصيانتها من جانب الوجود والعدم مطلب شرعي أمر الخالق بتنفيذه، ومقصد عظيم من مقاصد الشريعة طلب منهم رعايته، وذلك بتنمية الأموال واستثمارها ودرء الخلل الواقع والمتوقع عنها.[1]

ويرى الدكتور عبد الحميد البعلي أن هيئة الرقابة الشرعية تستمد مشروعيتها وسبب وجودها من ثلاثة أوجه هي:[2]

✓**النظام الأساسي للمؤسسات المالية الإسلامية:** فالنظام الأساسي الصادر بإنشاء المؤسسة المالية الإسلامية يتضمن نصا خاصا بالهيئة الشرعية ينظم طريقة عملها وكيفية تشكيلها، ويأتي ذلك في الغالب استنادا إلى النص الخاص بتحريم التعامل بالربا أو الفائدة أخذا أو إعطاء أو النص الخاص بالالتزام بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية.

✓ **تستمد الهيئة مشروعيتها من مباشرتها لاختصاصاتها:** فإذا باشرت الهيئة اختصاصاتها وأدت عملها على النحو الذي يتلاءم ونشاطها ويحقق الأهداف التي يقوم عليها، وبذلك أكدت مشروعيتها وإذا قصرت فقدت مشروعيتها ومبرر وجودها.

✓ **تستمد الهيئة مشروعيتها من مجرد التفكير في إنشاء مؤسسات مالية إسلامية:** وهذا كي تراعي خطوات إنشاء هذه المؤسسات وتراجع أولا بأول إجراءات قيام ذلك الكيان الجديد وتدعو إليه بين الناس وتضفي الشرعية على قيامه.

---

[1]- عز الدين بن زغيبة، **هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات الإسلامية (أهميتها، معوقات عملها، وحلول مقترحة)** بحث منشور ضمن أعمال مؤتمر المصارف الإسلامية الواقع والمأمول، دبي، جوان، 2009 ، ص17-18.

[2]- عبد الحميد محمود البعلي، **الاستثمار والرقابة الشرعية في البنوك والمؤسسات المالية الاسلامية**، ط1، مكتبة وهبة، القاهرة، 1410هـ/1990م، ص217.

ثانيا: التكييف الفقهي لهيئات الرقابة الشرعية

1.**الإجارة:** ويذهب البعض إلى أن العمل الذي تقوم به هيئة الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية هو أقرب إلى عقد الإجارة، حيث يقوم أعضاء الهيئة بإبداء المشورة، وتصحيح المخالفات وتدقيق أعمال المؤسسات المالية من الناحية الشرعية ، وبالتالي تكون الهيئة بمثابة الأجير الخاص" وهو الذي يؤجر نفسه مدة معلومة يستحق المستأجر نفعها في جميعها.

2.**الوكالة بأجر:** وهي الوكالة على عمل معين بأجرة معلومة أو جُعْل، فمن بين التكييفات التي تم إرجاع هيئة الفتوى والرقابة الشرعية إليها أن المساهمين وَكَّلوا الهيئة في التأكد من أن المؤسسة المالية الإسلامية تتوافق أنشطتها مع أحكام الشريعة الإسلامية، أو أن التوكيل كان من مجلس الإدارة للهيئة من أجل القيام بتلك المهمة، ولما كان عمل الهيئة مقابل أجر كانت الوكالة بأجر. [1]

الفرع الثالث: أهمية وأهداف هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية و مهامها

تعد هيئات الرقابة الشرعية أحد أركان المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، وصمام أمانها من الوقوع في المخالفات الشرعية والانحراف عن منهجها الذي بنيت عليه، حيث تتعدد أهميتها وأهدافها ومهامها وتتنوع من حيث وجدوها داخل المصرف، وفيما يلي سوف نتطرق إلى ذكر أهميتها وأهدافها ومهامها بشكل موجز.

أولا: أهمية الرقابة الشرعية:

إن الرقابة الشرعية ذات أهمية بالغة للمصارف الإسلامية لأكثر من سبب، من أبرزها:[2]

- تلعب المؤسسات المالية الإسلامية دوراً مهماً في رفع اقتصاد الأمة وتطوره، ولقد أثبتت

[1]- ياسين بن محمد باهي، **مؤسسات الإفتاء والرقابة الشرعية**، مطبوعة موجهة لسنة ثانية ماستر فقه معاملات مالية معاصرة، قسم الشريعة، معهد العلوم الإسلامية، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، 2020-2021، ص10.

[2]- عبد الحق حميش، **تفعيل دور هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية**، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والإنسانية، المجلد 4، العدد1، 1428هـ/2007م، ص107-109.

تلك المؤسسات بالرغم من حداثة تجربتها أنها قادرة على أداء دور مهم في مضمار التقدم الاقتصادي وفي مجال التنمية الشاملة بشقيها الاقتصادي والاجتماعي على السواء، وكان لها إسهامها المميز في تخليص اقتصاد الأمة من الربا والمعاملات المحرمة، وإشاعة التعامل الحلال في السوق المصرفي في البلاد الإسلامية، ولقد دأبت المؤسسات الإسلامية على الاسترشاد بآراء العلماء وفتواهم وتوصياتهم فيما تقوم به من أنشطة مصرفية ومالية، وشكلت هيئات الفتوى والرقابة الشرعية لتشرف على الأنشطة الاستثمارية والمصرفية التي تقوم بها هذه المصارف والتأكد من مطابقتها لأحكام الشريعة الإسلامية، وقد اجتهدت هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في القيام بدورها في هذا المضمار على الرغم مما يكتنف عملها من عوائق وصعوبات.

❖ إن الأساس الذي قامت عليه المؤسسات المالية الإسلامية المعاصرة هو تقديم البديل الشرعي للمؤسسات الربوية المحرمة، ولا يخفى على أحد أن الرقابة الشرعية ضرورة حيوية لتلك المؤسسات فهي الجهة التي تراقب وترصد سير المؤسسات المالية الإسلامية ومدى التزامها وتطبيقها في معاملاتها للأحكام الشرعية، خاصة مع عدم الإحاطة بقواعد المعاملات الإسلامية من قبل جميع العاملين في المؤسسات المالية الإسلامية.

❖ تتميز المصارف والمؤسسات المالية والاستثمارية الإسلامية عن غيرها من المصارف والمؤسسات بمزايا عديدة لعل أبرزها هو وجود هيئات الرقابة الشرعية التي تعد أحد أركان المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، وشريانها، وصمام أمانه الذي يحفظها من الانحراف عن منهجها الذي قامت عليه ومصدر الطاقة التي يولد لها القوة، فهي الهوية التي بها تعرف، إن العمليات المصرفية في الاستثمار والتمويل وما تشهده من تعقيد في صورها التجارية – مثل البطاقات الائتمانية والتجارة الإلكترونية .. – تحتاج إلى بحث واجتهاد من هيئة الفتوى والرقابة الشرعية نظراً لتميز هذه العمليات بالتعقيد والتشابك.[1]

❖ وتتجلى أهمية الرقابة الشرعية في تعزيز الثقة لدى المساهمين وجمهور المتعاملين بالجودة الشرعية للمؤسسة المالية الإسلامية، ومدى مطابقة أعمالها لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، مما يؤكد التزام إدارة المؤسسة بما تضمنه نظامها الأساسي من اشتراط موافقة جميع

[1] - عبد الحق حميش، مرجع سابق،ص110.

أعمالها لأحكام الشريعة الإسلامية، إن وجود الرقابة الشرعية في المؤسسة المالية الإسلامية يعطيها الصبغة الشرعية، كما يوجد ارتياحا لدى جمهور المتعاملين مع تلك المؤسسة.

ثانيا: أهداف هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية: تتمثل أهدافها الأساسية فيما يلي:

1. الابتعاد التام عن الفوائد والربا وتحري الحلال من المعاملات وتجنب حرامها.[1]
2. تحفيز المصارف الإسلامية وكافة المتعاملين معها وغيرهم على الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية حتى يعم الخير على المجتمع.[2]
3. الاطمئنان من أن النظم الأساسية واللوائح الداخلية المختلفة قد أعدت طبقا لقواعد الشريعة الإسلامية والابتعاد عن كل ما يعارضها واعتباره باطلا.[3]
4. التأكد من تصميم نماذج العقود والنظم والسجلات بشكل يوافق الشريعة الإسلامية.[4]
5. التأكد من أن اختيار العاملين قد تم على أسس شرعية.[5]
6. تحقيق المتابعة المستمرة والمراجعة والتحليل بما يضمن تنفيذ العمل طبقا لقواعد الشريعة الإسلامية وبيان المشكلات والصعوبات.[6]

---

[1]- فارس أبو معمر، **أثر الرقابة الشرعية واستقلاليتها على معاملات المصرفالإسلامي**، الجامعة الإسلامية غزة، 1994، ص 5.

[2]- نوال ابن عمارة، **واقع وتحديات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية**، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد35-34، مارس 2014، ص 220.

[3]- حسين حسين شحاتة، **إطلالة إسلامية على الاتجاهات المعاصرة في المراجعة**، مكتبة التقوى، 1993، ص102.

[4]- محمد أمين علي القطان، **الرقابة الشرعية في مؤسسات صناعة الخدمات المالية الإسلامية**، ط1،د ن، 2004، ص13.

[5]- فارس أبو معمر، **المرجع السابق**، ص 220.

[6]-نفسه، ص 221.

7.المساهمة والمشاركة في ابتكار صيغ جديدة إسلامية لتوظيف أموال المصرف في المجالات المشروعة وذلك مع إدارة المصرف والعاملين وأجهزة الرقابة الأخرى.[1]

ثالثا: مهام الرقابة الشرعية

يمكن القول بأن عمل الرقابة الشرعية بشكل عام هو الرقابة والإفتاء، حيث يُعدْ الإفتاء في آلية العمل المصرفي ونشاطاته في مقدمة مهام الرقابة الشرعية، إضافة إلى مهمتها الرقابية والتي تشمل كلا من الرقابة السابقة والآتية واللاحقة، وعليه فإن هيئة الرقابة الشرعية وجهاز الرقابة الشرعي في المصرف بكامل أعضائه، هم المسئولون بشكل متضامن على القيام بالمهام الآتية:

1. المشاركة في وضع التعليمات واللوائح، ونماذج العقود الشرعية للمعاملات، ومراجعتها وتصحيحها وإقرارها وتطويرها.

2. الرقابة على أعمال المصرف الإسلامي للتأكد من مطابقة أعماله لأحكام الشريعة الإسلامية.

3. الفتوى من خلال الرد على الأسئلة والاستفسارات المقدمة لها، سواء أكانت تلك الاستفسارات من العاملين بالمصرف أم المتعاملين معه أم المساهمين أنفسهم عند مناقشة الميزانية أو في الأوقات الأخرى، وتدخل ضمن عملية الإفتاء قيام الهيئة بوضع منهجية للإفتاء، وإذا تعلقت أمور بالمسألة أو هناك محاذير أخرى ولم يسأل عنها المستفتي فمن المستحسن له بيانها وكذلك يستحسن للمفتي الزيادة على إجابته على السؤال الموجه له بكل ماله علاقة به، ويحتاج إلى التنبيه عليه.[2]

4. تثقيف العاملين بالمصرف الإسلامي من خلال الدورات التدريبية حتى يكونوا مؤهلين شرعيا لإنجاز الأعمال المسندة إليهم.

---

[1]- حسين حسين شحاتة، **دليل إرشادات المراجعة والرقابة في المصارف الإسلامية**، دراسة مقدمة لمؤسسة النقد السعودي، الرياض، 2003، ص 36.

[2]- عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، **أثر الرقابة الشرعية على التزام المصارف الإسلامية بالأحكام الشرعية**، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، 2009، ص 14-15.

5. المساهمة في حل بعض المنازعات بين المصرف الإسلامي والآخرين، سواء كان هذا النزاع بين المصرف والمستثمرين أو المساهمين أو بين المصرف والحكومة، أو أحد الشخصيات الاعتبارية العامة.

6. الشهادة أمام الجمعية العمومية من خلال تقديم تقرير سنوي لها يعكس مدى مشروعية أعمال المصرف وما قامت به هيئة الرقابة الشرعية وأساليب متابعتها ورقابتها.[1]

[1]- حسام صبحي المغربي ، **الرقابة الشرعية ورقابة المصرف المركزي على البنوك الإسلامية دراسة مقارنة**، قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في القانون الخاص، كلية الحقوق جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2014-2015، ص 97.

المطلب الثاني: التأصيل النظري للمصارف الإسلامية

المصارف الإسلامية هي مؤسسات مالية تعمل وفقًا لمبادئ الشريعة الإسلامية، وتهدف إلى توفير الخدمات المالية بطرق متوافقة مع الأحكام الشرعية، حيث تعتبر هذه المصارف جزءًا من النظام المالي الإسلامي العالمي الذي يتميز بقواعد وأصول مالية مختلفة عن النظام المصرفي التقليدي، وسوف نحاول من خلال هذا المطلب التعرف على حقيقة المصارف الإسلامية.

الفرع الأول: مفهوم المصارف الإسلامية

يعرف المصرف الإسلامي على أنه : "مؤسسة مصرفية مالية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع بأحكام التكافل الاجتماعي وتحقيق عدالة التوزيع ووضعا لمال في مساره الصحيح لتحقيق التنمية".[1]

كما يعرف بأنه: "مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطها الاستثماري، وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية الغراء ومقاصدها وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخليا وخارجيا.[2]

وعرف أيضا بأنه: هي المؤسسة المالية المصرفية الحديثة التي تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها في المعاملات المدنية بحيث تعتمد على تجميع الأموال بطرق شرعية واستثمارها وتنميتها بأساليب وأدوات مشروعة، لمصلحة المشتركين هادفة إلى إعادة بناء المجتمع المسلم وتحقيق أفاق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتفعيل متطلبات التعاون الإسلامي بحسب الأصول الشرعية".[3]

المصارف الإسلامية: هي مؤسسة مالية ومصرفية و تنموية و اجتماعية تستمد منطلقها العقيدي من الشريعة الإسلامية وهو ما يميزها عن غيرها من المصارف.

---

[1]- شهاب أحمد سعيد العزازي، **إدارة البنوك الإسلامية**، ط1، دار النفائس، عمان، 2012م، ص 11.

[2]- محمود عبد الكريم أحمد إرشيد، **الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية**، دار النفائس، عمان، ط1، 2007 م، ص 14.

[3]- وهبة الزحيلي، **المعاملات المالية المعاصرة**، دار الفكر المعاصر، ط1، دار الفكر، بيروت، 1423 هـ - 2002 م، ص516.

ونتيجةً لما تقدّم فإن الركائز الأساسية التي يقوم عليها العمل المصرفي الإسلامي تتمثل فيما يلي:[1]

- أن مصدر المال و توظيفه لا بد أن يكون حلالا؛
- أن توظيف المال لا بد أن يكون بعيدا بعيدا عن شبهة الربا؛
- أن توزيع العوائد و المخاطر يتم بين أرباب المال و القائمين على إدارته و توظيفه؛
- أن الرقابة الشرعية هي أساس المراجعة و الرقابة في عمل المصارف الإسلامية؛
- أن للمحتاجين حا في أموال القادرين عن طريق فريضة الزكاة؛
- التمسك بقاعدة الحلال والحرام في الشريعة الإسلامية والتوجهات الإسلامية الأخرى؛
- عدم الفصل بين الجانب المادي والجانبين الروحي والأخلاقي؛
- الملكية المزدوجة (الخاصة والعامة)؛
- الحرية الاقتصادية المقيدة؛
- التكامل الاجتماعي وتحقيق التوازن في المجتمع الإنساني (مسلمون وغير مسلمين).

الفرع الثاني: أهمية ومبادئ المصارف الإسلامية وأهدافها

إن للمصارف الإسلامية العديد من المبادئ والأهداف التي تقوم عليها، نوجز كل منها في الآتي:

أولا: أهمية المصارف الإسلامية: وتتمثل في ما يلي :[2]

1. نشأت الأنظمة المصرفية كامتداد لعمل المرابين القدامى سواء كانوا تجارا أو صيارفة أو مؤسسات مالية أو مصارف، إلا أن السلوك الاقتصادي الربوي محرم شرعا على المسلمين ومن ثم كان لابد من إنشاء المصارف الإسلامية لتعمل كبديل للبنوك التقليدية.

[1] – جمال عمارة، **المصارف الإسلامية** ، دار النبأ، الجزائر، 1996، ص 48.

[2] – نغم حسين نعمة، رغد محمد نجم، **المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي**، مجلد 12، ع 2، 2010م،ص 132-133.

2.إن الكثير من المسلمين يرفضون التعامل مع البنوك التقليدية لتجنب الوقوع في شبهة الربا فيضطرون لإيداع أموالهم على شكل ودائع جارية أو يكنزونها في منازلهم وفي كلا الحالتين فإن ذلك يعد تعطيلا للمال عن وظيفته الحقيقية وهي الاستثمار.

3.تعد المصارف وعاء للأموال، ومصدر تكاثر الثروات فهي تتلقى الأموال من المودعين وتقوم باستثمارها إما استثماراً مباشرا عن طريقها، أو استثماراً غير مباشر عن طريق تمويل العملاء.

4.وضحت الأزمة المالية العالمية قلة تأثرها بأحداث الأزمة، والسبب في ذلك أنها لا تتعامل ببيوع الربا وبيوع الغرر أي أن منهجها الرباني قد جنبها الوقوع في الأزمة، وأصبحت المصارف الإسلامية منافسا قويا للبنوك التقليدية في العالم بأسره.

5.إن إنشاء المصارف الإسلامية يعزز من استقلالية الأمة الإسلامية، ويمكن للمصارف الإسلامية أن تكون مصارف إقليمية ودولية على مستوى العالم العربي والإسلامي.

ثانيا: مبادئ المصارف الإسلامية: يقوم عمل المصارف الإسلامية على ثلاثة مبادئ أساسية وهي:

1.**مبدأ الاستخلاف** : أي أن المال ملك الله عز وجل، وأن الإنسان مستخلف في تنظيم ملكيته ووسائل كسبه واستثماره في مجالات تعود بالنفع على الفرد وعلى المجتمع، وهذا المبدأ يجعل الفرد المسلم يكون رقابة ذاتية على سلوكه في التصرف في هذا المال، كما يحثه على العمل المنتج الطيب في الدنيا.[1]

2. **مبدأ الغنم بالغرم:** ويقصد به:" أن الحق في الحصول على النفع أو الكسب (العائد أو الربح) يكون بقدر تحمل المشقة أو التكاليف "ومعنى هذا أن استعداد المستثمر لتحمل الخسارة (الغرم) يكون بقدر استعداده للحصول على الأرباح (الغنم).

3.**مبدأ الخراج بالضمان:** ويقصد به أن من ضمن أصل شيء جاز له أن يحصل على ما تولد عنه من عائد، ويعني هذا أن المصرف الإسلامي يقوم بضمان أموال المودعين لديه في

[1]- صادق راشد الشمري، **الصناعة المصرفية الاسلامية مداخل وتطبيقات**، دار اليازوري عمان، 2014م، ص 158.

شكل ودائع تحت الطلب، ويعتبر هذا غرم (الضمان)، وبالمقابل يمكن الانتفاع بالخراج المتولد عن هذا المال ويسمى غنم هذا عائد".[1]

ثالثا: أهداف المصارف الإسلامية: وتتمثل أهدافها في ما يلي:

1.الالتزام بقواعد الشّريعة الإسلامية: وتتمّ بواسطة هيئة مكوّنة من فقهاء بأحكام الشريعة الإسلامية، وبالذّات في مجال المعاملات الماليّة والمصرفيّة، وتختص بالفتوى وإبداء الرأي الشرعي في الأعمال والعمليات التي يجريها البنك الإسلامي، ومتابعة تنفيذ تلك الفتاوى والآراء دون الوصايا عليها من أحد أو التّأثير في قراراتها، وهذا من شأنه أن يعزز ثقة جمهور المسلمين بالبنوك الإسلامية في مجال تطبيق أحكام الشّريعة الإسلامية في معاملاتها المصرفيّة. [2]

2.أهداف تنمويّة: تعدّ من السّمات الرئيسية المميزة للمصاريف الإسلامية مساهمتها في تحقيق أهداف التّنمية الاقتصادية، فالمصرف الإسلامي لا يستهدف تعظيم الربح فقط إنما هو ملزم بمراعاة ما لابدّ أن يقترن بالجوانب الاقتصادية وهذا ما تتوخاه المصارف الإسلامية في نظرتها إلى التنميّة وسلوكها مع المتعاملين، وتعد المصارف من أهم الأوعية التي تجمع المدخرات بغرض توجيهما للاستثمار والمساهمة الفاعلة في عمليات التنمية وبذلك فهي ترسم أهدافا تمتد إلى أفاق بعيدة المدى في عملية تصحيح المسار للاقتصاد الإسلامي، ويؤكد الكتاب المسلمون أنّ الأهداف التنموية للمصارف الإسلامية تتمثل في سعيها إلى تحقيق الرفاهية الاقتصادية وعدم وجود بطالة ومعدل أمثل للنمو الاقتصادي ومن ثم خروجها من دائرة التبعية الاقتصادية والاجتماعية والسّياسية فالنّظام المصرفيّ قادر على حلّ مشكلات التّنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية بما ينسجم وعقيدة الأمة وتطلعاتها الحضاريّة ويشكّل حافزا قويا لبزوغ

[1] – علاء الدين زعتري، **المصارف الإسلامية وماذا يجب أن يعرف عنها**، ط1، دار غار حراء، دمشق، 2006م، ص 47.

[2] رشاد نعمان شايع العامري ، **الخدمات المصرفيّة الائتمانية في البنوك الإسلامية**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية ، 2013م ، ص 34.

الطّاقات الكامنة وتفجيرها في الدّول الإسلامية وتأجيج روح الابتكار والإبداع من خلال نمط تنمويّ متميز يحقق العدالة والاستقرار.[1]

3.**تطوير الأدوات المصرفيّة** وذلك بتطوير الأدوات المصرفيّة القائمة واستحداث الجديد منها بغية حشد المزيد من الموارد وإيجاد قنوات جديدة لتوظيفها وبشكل يغطّي احتياجات الأفراد ويتوافق مع متطلّبات العصر، ويّصل بذلك أيضا سعي البنوك الإسلامية إلى إنشاء سوق ماليّة تكون بمثابة الإطار الشّامل والمنظّم لعمليات حشد الموارد وتوجيهها نحو فرص الاستثمارات المجديّة اقتصاديّا واجتماعيّا على مستوى العالم.

4.**تعديل الاختلالات التمويليّة والتّنمويّة:** وذلك بتصحيح الاختلالات الموروثة في النّظم الاقتصاديّة القائمة على نظريات التّنميّة والتّمويل التّقليديّة وإيجاد التّوازن الاقتصادي والاجتماعيّ القائم على أساس التّوظيف الائتمانيّ والاستثمار المباشر الذي تقدّمه البنوك الإسلامية؛

5.**تنمية المبادلات التّجاريّة بين الدّول الإسلامية** وذلك بتنميّة المبادلات التّجاريّة بين الدّول الإسلامية نظرا لأنّ المبادلات التّجاريّة تعتبر مدخلا للتّكامل الاقتصادي ونتيجة له في آن واحد، وعلاوة على الدّور الذي تقوم به التّجارة في زيادة درجة الرّوابط الاقتصاديّة والاجتماعيّة بين الشّعوب الإسلامية وتحريرها من التّبعيّة الاقتصاديّة للدّول المتقدّمة.[2]

المطلب الثالث: العلاقة بين هيئات الرقابة الشرعية والمصارف الإسلامية

العلاقة بين هيئات الرقابة الشرعية والمصارف الإسلامية تعتبر علاقة محورية وأساسية لضمان التزام المصارف بالمبادئ والقواعد الشرعية في عملياتها المالية وحمايتها من المخاطر التي قد تصيب جهازها.

---

[1]- حيدر يونس الموسوي ، **المصارف الإسلاميّة أداءها الماليّ وآثارها في سوق الأوراق الماليّة** ، دار اليازوري للنشر والتّوزيع ، الأردن، 2011م، ص27 ص ص 32- 33.

[2]- لقمان محمد مرزوق، **البنوك الإسلاميّ ودورها في تنميّة اقتصاديّات المغرب العربي**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، المصرف الإسلامي للتنمية ،المحمّديّة ، المملكة المغربيّة ، أيام 18 22 جوان 1990م ، ص ص 198 - 199.

الفرع الأول: التحوط من المخاطر في المصارف الإسلامية

يرتبط الاستثمار الإسلامي بتحمل المخاطر وتحملها لا يعني الإقدام عليها بل القبول بوجودها. والحماية والتحوط من المخاطر لا يتعارض مع مبدأ القبول بالمخاطرة فهناك فرق بين الحماية والأمان الذي يعني الضمان، ومسألة بحث البنك عن وسائل وإجراءات لحماية الأموال التي يستثمرها أمر مطلوب، والتحوط في هذا السياق يعني التخفيف من مستويات المخاطر وآثارها و مضارها. [1]

أولا: تعريف التحوط وإدارة المخاطر

1.تعريف التحوط:

❖ **التحوط لغة**:الحفظ والصيانة والتعهد، يقال: حاطه يَحُوطُهُ حَوْطاً وحِيطةً و حياطةً: حَفِظَه، وصانَهُ، ورعاه، وذَبْ عَنهُ، وتَوَفَّر عَلَى مَصالِحِه، وتَعَهْدَهُ، وَمِنْهُ التحويطة: اسم لما يُعلق على الصبي لدفع العَيْنِ، وتَحَوْطَهُ: مِثْلُ حَوْطَهُ، يُقَالُ: لَازِلْتَ في حياطةِ الله ووقايَتِه، وَهُوَ يَتَحَوَّطُ أَخاهُ، إذا كان يتعاهَدُ هو يَهْتَمُ بِأَمْرِهِ، واحتاطَ الرَّجُلُ لنفسه: أَخَذَ فِي الحَزْمِ.[2]

❖ **التحوط اصطلاحا**: ويمكننا أن نعرف التحوط بأنه تقنية مالية تستخدمها المؤسسة لمواجهة المخاطر المحتملة، والناجمة أساسا عن تقلبات الأسعار المختلفة في السوق المالي فالمتحوطون يدخلون في معاملات لحماية أنفسهم من التغيرات المحتملة في السوق المالي[3].

ففي الممارسات المالية التقليدية لا يوجد قيود على تحمل المخاطر أو تحويلها أو على طريقة تحويلها. فالمعمول به أولاً الدخول في معاملات فيها غرر جسيم ثم القيام بتقليل أو تحويل تلك المخاطر وهذا يعني بحد ذاته الغرر الجسيم والجهالة.[4]

---

[1]– عائشة لمحنط، فوزي الحاج أحمد، **التحوط كأداة لإدارة مخاطر التمويل الزراعي في البنوك الإسلامية**، مجلة اقتصاديات المال والأعمال JFBE، العدد السابع، سبتمبر2018م، ص475.

[2]– ابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم، **لسان العرب**، ، ج7، د.ط، دار الفكر، بيروت، د.ت.ن، ص279.

[3]– فريال منال عزي، **أهمية اعتماد معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية عن محاسبة التحوط وكيفية تطبيقها**، مجلة العلوم الإنسانية، عدد42، جامعة قسنطينة 1 ، الجزائر2014، ص198.

[4]– حسين حامد حسان، **آليات إدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية**، مؤتمر الهيئات الشرعية الحادي عشر في البحرين، المنامة، البحرين، 8-7ماي، 2012م، ص11.

إذن: التحوط هو وسيلة لتقليل المخاطر أو الحد منها.

❖ **التحوط في الفقه الإسلامي**: " هو الحماية من المخاطر وتخفيف آثارها".[1]

2.تعريف إدارة المخاطر: ومما لاشك أن التحوط مرتبط بإدارة المخاطر لذا ارتأينا أن نوضح مفهومها بشكل وجيز ما يلي:

❖ هي الإدارة التي تعني بشكل نظامي ومستمر بادراك وتحديد وتقييم العوامل التي تهدد أصول وقدرات وأهداف المنظمة ومحاولة السيطرة عليها لتجنب الأزمات مستقبلا؛[2]

❖ إدارة المخاطر عبارة عن منهج أو مدخل علمي للتعامل مع المخاطر البحتة عن طريق توقع الخسائر العارضة المحتملة و تصميم وتنفيذ إجراءات من شأنها أن تقلل إمكانية حدوث الخسارة أو الأثر المالي للخسائر التي تقع للحد الأدنى.[3]

تتباين استراتيجيات إدارة المخاطر من مؤسسة إلى أخرى حسب طبيعة نشاطها ومميزات بيئة عملها وهيكلها التنظيمي وطبيعتها القانونية، ولا تكاد تخلو أي مؤسسة في وقتنا الحالي من إدارة مستقلة للمخاطر لضمان الاستمرار والنجاح في تحقيق أهدافها بالتحكم في المخاطر فمن المؤكد أن عدم الاعتماد على إدارة المخاطر بطريقة علمية صحيحة وهي حالة أغلب المؤسسات في الدول النامية يؤدي إلى عدم تحقيق الأهداف الإستراتيجية للمؤسسة.[4]

ثانيا: مشروعية التحوط

يمكننا أن نلخص مشروعية التحوط في النقاط التالية:[5]

❖ أن المخاطر التي يراد التحوط منها أو التقليل منها هي بحد ذاتها متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية أن يكون التحوط بإدارة المخاطر المشروعة بتحييدها أو تقليلها وليس بفصلها أو نقلها إلى طرف آخر؛

---

[1]- أحمد بن هلال الشيخ، **أدوات التحوط البديلة عن المشتقات المالية من مخاطر تقلبات أسعار الصرف**، مجلة كلية الشريعة والقانون بأسيوط، العدد30، 2018م، ص538.

[2]- زيد منير عبوي، **إدارة التأمين والمخاطر**، ط1، دار الكنوز للنشر والتوزيع ، الأردن ، 2006، ص 21.

[3]- طارق عبد العال حماد، **إدارة المخاطر**، بدون طبعة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003 م، ص ص، 50- 51.

[4] - حسين حامد حسان، **مرجع سابق** ص، 11.

[5]- نفسه، ص12.

- ❖ أن يحقق التحوط شرط التساوي في الحماية بين جميع الشركاء كل بحسب رأسماله؛
- ❖ أن يكون الهدف هو إدارة المخاطر وتقليلها فقط وليس إزالتها أو التربح منها بجعلها منتجات مالية؛
- ❖ إدارة المخاطر يجب أن تكون بطرق وعقود شرعية؛
- ❖ مراعاة مقاصد الشريعة عند صياغة أدوات التحوط والنظر في مآلاتها وآثارها.

ثالثا: الضوابط الشرعية والاقتصادية للتحوط

للتحوط ضوابط شرعية وأخرى اقتصادية يجب الالتزام بها تتمثل في:[1]

1. **الضوابط الشرعية:** يتوافق التحوط مع مقاصد الشريعة التي اعتبر تحفظ المال من الضروريات لكن الإشكال في الوسائل المتخذة لتحقيق هذا الهدف.

2. **الضوابط الاقتصادية:** تقدم أن مفهوم التحوط هو تجنب المخاطر أو تقليلها قدر الإمكان باختيار صيغ عقود التحوط لوقاية رأس المال، والمحافظة على عائد الاستثمار، ولذلك لابد من توافر ضابطين عامين من الضوابط الاقتصادية:

- ❖ أن يؤدي التحوط الهدف الاقتصادي المطلوب منه، وهو تجنب المخاطر أو تقليلها، وحماية رأس مال المستثمر.
- ❖ ألا يؤدي التحوط إلى مفاسد أو مضار اقتصادية تتعلق بالسوق الاقتصادي، ويظهر ذلك جليا عندما تتحول أدوات التحوط إلى أدوات مجازفة أو مقامرة.

[1] – هجيرة سديرة، قويدر عياش، **التحوط في التمويل الإسلامي عرض لأهم عقود التحوط الإسلامي من المخاطر المالية**، مجلة التحولات الاقتصادية، المجلد 2، العدد02، 2021م ، ص171.

الفرع الثاني: أنواع ومصادر المخاطر التي تواجهها المؤسسات المالية الإسلامية

تواجه المؤسسات الإسلامية مجموعة من العوائق والمخاطر التي تقف في سير عملها وسنحاول من خلال هذا الفرع التعرف على مصادر وأنواع هذه المخاطر.

1. مخاطر غير مالية: ومن أهم المخاطر غير المالية نذكر ما يلي:[1]

❖ **مخاطر مصدرها المتعاملون أو العملاء المستثمرون:** إن طبيعة العلاقة بين المستثمر والمصرف الإسلامي المتمثلة في المشاركة في الربح والخسارة وبالتالي المشاركة في المخاطرة كانت أحد الأسباب المهمة في كون المستثمر من أهم مصادر المخاطر للمصارف الإسلامية. وإن طبيعة العلاقة بين المصرف الإسلامي والمستثمر تتطلب قدراً من الصفات الأخلاقية في المستثمر مثل: الأمانة، الصدق، الالتزام بالمواعيد، وتمثل هذه الصفات ركيزة أساسية من ركائز نجاح الاستثمار، حيث إن فقدانها أو فقدان بعضها يرفع نسبة المخاطر في استثمارات المصارف الإسلامية لما يؤثره على الحقوق والالتزامات، كالتزوير، والتلاعب في الإيرادات، والمماطلة في السداد.

لذا فإن آلية التحكم في هذه المخاطر هو اختيار نوعية العملاء التي سيقدم المصرف الإسلامي على دخول المشاركة معهم وذلك عن طريق دراسة درجة الالتزام الأخلاقي لدى العميل، ويمكن التوصل لذلك عن طريق قيام المصرف الإسلامي ببناء قاعدة معلومات عن المستثمرين والعملاء بحيث يتم تدوين كل ما يتعلق بهم، مما له علاقة بالنشاط الاستثماري.

❖ **مخاطر مرتبطة بالأنظمة والقوانين السائدة:** إن التعليمات والأنظمة التي تحكم عمل المصارف الإسلامية صممت في مجملها لخدمة المصارف التقليدية، ولذلك فمن الطبيعي أن تواجه المصارف الإسلامية صعوبة في التعامل مع هذه التعليمات التي لا تأخذ في الاعتبار خصوصيات وطبيعة العمل المصرفي الإسلامي، ومع ذلك فهذه المخاطر تختلف من مصرف لآخر حسب البلد الذي يعمل فيه واللوائح المصرفية التي يخضع لها. وترتبط هذه المخاطر بعدم

[1]- ضرار الماحي العبيد أحمد، **أنواع المخاطر التي تواجه المالية الإسلامية و كيفية إدارتها** ، ندوة بنك السودان المركزي، معهد إسلام المعرفة، جامعة الجزيرة، 20 ديسمبر 2011، ص، 7-10.

وضع العقود المالية الإسلامية موضع التوثيق والتنفيذ، أخذين في الاعتبار الاختلافات المتعددة في طبيعة العقود المالية الإسلامية، وفي ظل غياب صور نمطية موحدة لعقود الصيغ الإسلامية المختلفة.

❖ **مخاطر مرتبطة بالرقابة الشرعية:** إن عدم تبلور مفهوم الرقابة الشرعية في ذهن إدارة المصرف الإسلامي، أدى إلى وجود مخاطر مترتبة على الرقابة الشرعية، ومنها قلة عدد الفقهاء المتخصصين في مجال المعاملات المصرفية والمسائل الاقتصادية الحديثة، مما يؤدي إلى عدم تصور واضح لهذه المسائل ومن ثم صعوبة الوصول للحكم الشرعي الصحيح فيها.

2.**مخاطر مالية:** ومن أهمها نجد ما يلي:[1]

❖ **المخاطر الائتمانية:**

ترتبط بالطرف الآخر أي العميل ومدى قدرته على الوفاء بالتزاماته في تواريخ الاستحقاق، وقد يكون عدم الوفاء العميل بالتزاماته تجاه البنك في موعدها عائدا إما لعدم قدرته على الوفاء أو لعدم رغبته بالوفاء، وقد يكون الدين قرضا بفائدة كما هو الحال في الغالب في المصارف التقليدية أو دين بالذمة ناتج عن تمويل إسلامي بأحد المنتجات المالية الإسلامية، وبالتالي فهو في صورة مخاطر تسوية أو مدفوعات بحيث يكون على أحد أطراف الصفقة أن يدفع نقودا، أو عليه أن يسلم أصلا، وقد يتأتى في المصارف الإسلامية أيضا من عدم قيام الشريك بتسليم نصيب المصرف من رأس المال أو الربح كما هو الحال في المشاركة أو المضاربة.

❖ **مخاطر السيولة:** تكمن هذه المخاطر في عدم التزام المصرف بالإيفاء بالتزاماته في الحين نتيجة لعدم توفر السيولة الكافية لمتطلبات التشغيل، وقد تنتج عن سوء إدارة السيولة وعن صعوبة الحصول على السيولة بتكلفة معقولة ويسمى بمخاطرة تمويل السيولة، أو تعذر بيع اصول وهو ما يدعى مخاطرة بيع الأصول بحيث تنشأ مشكلة السيولة عادة من أن هناك مفاضلة بين السيولة والربحية وتباينا بين عرض الأصول السائلة والطلب عليها، فالمصرف هنا لا يستطيع السيطرة على من مصادر أمواله من الودائع ولكن لابد من الإشارة إلى أن المصرف

[1] – علي محبوب، علي سنوسي، مخاطر تنفرد بها المصارف الإسلامية المخاطر التشغيلية أنموذجا دراسة ميدانية لبنك البركة وكالة الأغواط، مجلة أبحاث إقتصادية معاصر ، العدد: 02 /2020، ص17.

يمكنه السيطرة على استخدامات هذه الأموال وتوظيفها وهذه الحقيقة تشكل إحدى الطرق الرئيسية للوقاية من مخاطر السيولة، وقد تكون هذه المخاطر أكثر شدة في المصارف الإسلامية نظرا لطبيعة المصارف الإسلامية ولأسباب تذكر منها: أن المصارف الإسلامية لا تستطيع الاقتراض بفائدة لتغطية احتياجاتها للسيولة عند الضرورة، ولا تستطيع بيع الديون مبدئيا إلا بقيمتها الإسمية.

❖ **مخاطر السوق:** وتعتبر الأدوات أو الصيغ أو الأصول التي يتم تداولها بين المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية مصدراً رئيسياً لهذا النوع من المخاطر. وتنشأ هذه الأنواع من المخاطر نتيجة للتغيرات التي قد تطرأ في المتغيرات الاقتصادية الكلية أو الجزئية.

وتضم مخاطر السوق مجالاً واسعاً في ما يتعلق بتغير في مستويات أسعار الفائدة أو أسعار الصرف أو أسعار السلع في أسواق معينة، غير أن مخاطر التغير في مستويات أسعار الفائدة تعتبر من أهم المخاطر السوقية التي تهدد وضعية المالية التقليدية.

الفرع الثالث: تقنيات التحوط من المخاطر

تستخدم المصارف الإسلامية مجموعة من العمليات من أجل التحوط من المخاطر التي قد تصيب جهازها المصرفي وسنقوم بشكل موجز تبيان هذه العمليات فيما يلي:

أولا: التحوط ضد مخاطر السيولة: يشير خطر السيولة إلى عدم قدرة المؤسسة المالية على الوفاء بالتزاماتها القصيرة نتيجة عدم توفر النقد السيولة الحاضرة أو عدم قدرتها على تحويل الأصول المالية أو حتى المادية إلى سيولة تسييل الأصول في وقت قصير وبتكلفة معقولة لمواجهة تلك الالتزامات ومن أسباب إدارة مخاطر السيولة نذكر:[1]

❖ عدم وجود سوق نقدي إسلامي، وفي حالة وجوده، فهو يتميز بعدم العمق نتيجة عدم تنوع أدواته؛

[1] – عبد الكريم القندوز، **التحوط وإدارة المخاطر بالمؤسسات المالية الاسلامية**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراة في العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2010-2011م ، ص98.

❖ تعامل المؤسسات المالية الإسلامية أقرب ما يكون للبنوك الاستثمارية، حيث تتعامل كثيرا في الأصول المادية وتتملك سلعا وعقارات، وهذا يصعب عليها عملية تسييل تلك الأصول حال حاجتها إلى سيولة آنية.

ثانيا: التحوط ضد العجز في السيولة النقدية

إن الحلول التي تستخدمها بعض المؤسسات المالية الإسلامية للتحوط ضد مخاطر السيولة مكلفة جدا، حيث عمدت إلى الاحتفاظ بجزء من مواردها المالية معطلاً باستمرار بدون توظيف، وهو ما ينتج بعض الآثار السلبية التي تعيق الاقتصاد بشكل عام/ ومن الحلول المقترحة للتحوط ضد مخاطر السيولة استخدام الأدوات التالية:[1]

❖ الاعتماد على قاعدة عريضة من المتعاملين العملاء، وذلك من خلال نشر شبكة واسعة من الفروع والمكاتب، وتوفير أوعية ادخارية تتصف بالمرونة في شروطها، والتوسع في التمويل الفردي؛

❖ توجيه الودائع الكبيرة إلى الأوعية الادخارية الأكثر استقرارا؛

❖ إيداع جزء من الموارد المالية كودائع استثمارية لآجال قصيرة لدى مؤسسات مالية إسلامية أخرى؛

❖ إعطاء الأمان أولوية في إدارة المخاطر على العوائد.

ثالثا: التحوط ضد مخاطر الصرف في المصارف الإسلامية

1. التقنيات الأساسية: تقنيات التحوط الأساسية ضد مخاطر الصرف هي مجموع التقنيات المستمدة من عقود مسماة في الفقه الإسلامي، وهي تشمل أساساً عقد الصرف والصرف المستقبلي للعملات.

❖ **الصرف في الذمة (المقاصة):** من بين الأساليب المشروعة الممكن استخدمها في

[1]- ضرار الماحي العبيد أحمد، **مرجع سابق**، ص، 12.

التمويل الإسلامي لتحييد مخاطر الصرف ما يعرف بالمقاصة أو الصرف في الذمة، ولها صورتان:[1]

✓**الصورة الأولى**: أن يكون لكل من المتعاقدين دين في ذمة الآخر بعملتين مختلفتين فيتفقان على سعر الصرف لإسقاط الدينين أو بعضهما، وهي جائزة إذا لم يبق في الذمة شيء يوم السداد مما اتفق على صرفه بهذه الطريقة؛ لأن ما في الذمة بمثابة المقبوض؛

✓**الصورة الثانية**: أن يدفع المدين الدين الذي في ذمته للدائن بعملة أخرى. وهي جائزة، إذا تم الوفاء فوراً بسعر الصرف يوم السداد؛ لأن ما في الذمة بمثابة المقبوض.

❖ **الصرف المستقبلي للعملات**: وهو يأخذ ثلاثة صور، إما عقود آجلة على العملات أو عقود مستقبلية على العملات، وكلاهما محرمتان، والصورة الثالثة وهي الوحيدة الممكنة الاستخدام في الصناعة المالية الإسلامية، فهي المواعدة والوعد في الصرف، فإذا جرت المواعدة من الطرفين على إجراء الصرف في تاريخ مستقبل فلا يخلو أن تكون هذه المواعدة ملزمة للطرفين، أو تكون ملزمة لطرف واحد، فإن كانت ملزمة للطرفين فهي بمثابة العقد المستقبلي، وهو غير جائز للإخلال بشرط التقابض في مجلس العقد. وإن كانت ملزمة لطرف واحد فهي جائزة؛ لأن الوعد ليس عقداً.

2. **تقنيات التحوط المشتقة**: بالإضافة إلى تقنيات التحوط الأساسية، هناك مجموعة من التقنيات المستحدثة والمستخدمة من طرف المؤسسات المالية الإسلامية ابتكرتها هذه المؤسسات نتيجة تطور معاملاتها وزيادة مخاطر الصرف (خاصة مع تعويم العملات العالمية حيث لم تعد التقنيات الأساسية تفي بغرض التحوط، وهذه الأدوات نصطلح على تسميتها بالمشتقات المالية الإسلامية للتحوط ضد مخاطر الصرف).

3. **القروض المتبادلة(المبادلة الشرعية)**:من التقنيات التي تمكنت من تطويرها المؤسسات المالية الإسلامية للتحوط ضد مخاطر الصرف، نجد القروض المتبادلة، كما يمكننا أن نطلق على هذه التقنية اسم المبادلات الإسلامية، كأحد أنواع المشتقات المالية المتوافقة ومبادئ الشريعة الإسلامية، ويتم من خلال هذه التقنية قيام مؤسسة مالية بالحصول على قروض من

[1] – عبد الكريم القندوز، **مرجع سابق**، ص99.

طرف مؤسسات مالية أخرى بعملة البلد الذي تقوم المؤسسة الأولى بالتعامل في أصوله في شكل مرابحات مثلا) وتمنح للمؤسسة الثانية ما يقابل ذلك من العملة المحلية.

ومن ميزات القروض المتبادلة كتقنية تحوطية ضد مخاطر الصرف نذكر:[1]

- ✓أنها تعتبر أحسن بديل عن العقود الآجلة والمستقبلية لصرف العملات؛
- ✓بديل مباشر عن عقد مبادلة العملات؛
- ✓تجنب تقلبات أسعار الصرف المستقبلية في حالات الاستثمار في دول أجنبية وفي هذه الحال تجري عملية التبادل قبل الدخول في الاستثمار.

ومع كل الميزات التي تحققها هذه التقنية، فإنها لها مجموعة من الأحكام الشرعية، هي:

- ✓عدم الربط بين عقد الإقراض وعقد الاقتراض مع البنك الآخر، بحيث يكون كل عقد مستقل عن الآخر، وذلك لتجنب انطباق قاعدة كل عقد جر نفعاً (مشروطاً) فهو حرام أو فهو ربا؛
- ✓تبادل القروض اللاربوية ليس من قبيل المقاصة بين الفوائد الربوية الدائنة والمدينة؛ لأن المقاصة المذكورة مبنية على وجود قروض ربوية متبادلة بين الجهتين، وهي محرمة شرعاً لا يجوز إبرامها ولا يحل اشتراط الفائدة فيها أصلاً، والمقاصة في هذه الحال غير صحيحة لأن من شروط صحتها وجود دين صحيح شرعاً، والفوائد ليست ديناً صحيحاً يثبت في الذمة وإن كانت تؤخذ بالالتزام بالقوة.

رابعا: إدارة مخاطر الفائدة في التمويل الإسلامي

يعتبر سعر الفائدة إلى الآن المرتكز الرئيس لتسعير المخاطر وتوزيع القروض وإدارة السيولة بالصناعة المالية. ويشير البعض بهذا الخصوص إلى أن غياب هذه الأداة في الصناعة المالية الإسلامية يضع أعباء كبيرة على إدارة المخاطر، حيث يجعل المؤسسات المالية الإسلامية تعتمد في دخلها على الأصول طويلة الأجل، وهو ما يزيد حاجتها للاحتفاظ بسيولة عالية وهو ما ينعكس على الربحية.

[1] – عبد الكريم القندوز، **مرجع سابق**، ص100.

لكن هذه الحجة ليست صحيحة تماما، لأن مخاطر أسعار الفائدة تعتبر أكبر أنواع المخاطر التي تواجهها الصناعة المالية التقليدية، قبل أن تكون مرتكزا لتسعير المخاطر. [1]

الفرع الرابع: تعدد الفتوى في الهيئات الشرعية وأثرها على عمل المصارف الإسلامية

أدى ظهور المؤسسات المالية الإسلامية، ونشاطها العملي من خلال المصارف الإسلامية، وشركات الاستثمار الإسلامية المتنوعة، وشركات التأمين الإسلامية إلى حاجة هذه المؤسسات إلى هيئات ومجالس شرعية يعهد لها توجيه أعمال هذه المؤسسات وإصدار الفتاوى الشرعية فيما يجوز وما لا يجوز من معاملاتها وعقودها.

وقد أدى تنوع هذه الهيئات إلى الاختلاف في الفتاوى والقرارات الصادرة عنها مما أدى إلى الاختلاف في التطبيقات العملية على مستوى المؤسسات المالية الإسلامية، وعدم الانسجام بينها ، وظهرت الحاجة إلى إيجاد معايير وضوابط شرعية للمؤسسات المالية الإسلامية بغية التقليل من الآثار السلبية للاختلافات الكبيرة بين الهيئات والمجالس الشرعية.

1. إشكالية تعدد الفتاوى بين هيئات الفتوى في المصارف الإسلامية ومنهجها

تم اقتراح آلية لتخفيف الخلاف –قدر الإمكان– ولتوحيد وجهات النظر بين هيئات الرقابة الشرعية، وأبرز معالم هذه الآلية:[2]

- ❖ تفعيل دور الهيئة العليا للفتوى والرقابة الشرعية لتقوم بالأعمال المنوطة بها؛
- ❖ إن تعذر ما سبق فعلينا أن نقوم بالسعي إلى إيجاد هيئة عامة للفتوى على مستوى الدولة تكون مؤسسة ترعاها الدولة، وتضم علماء مختصين في الفقه والاقتصاد وتكون مرجعا لهيئات الفتوى في المصارف الإسلامية في نفس الدولة؛

[1]– ضرار الماحي العبيد أحمد، **المرجع السابق**، ص، 14.

[2]– حمزة عبد الكريم، **الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية**، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، الأردن، 2004، ص21.

❖ إن تعذر ما سبق فعلينا أن نقوم بـ: إنشاء لجان للفتوى في الأقطار الإسلامية من العلماء المختصين وإسناد الرقابة العامة على هيئات الفتوى في المصارف الإسلامية لهم، ويكون القول الفصل في المسائل الفقهية لهم؛

❖ تفعيل دور المجامع الفقهية القائمة الآن، ونشر كل ما يصدر عنها من قرارات وتوصيات وبحوث، وهذا عامل مهم في تقريب وجهات نظر العلماء واجتهاداتهم؛

❖ السعي إلى عقد المزيد من المؤتمرات وحلقات البحث حول القضايا المستجدة في معاملات المصارف الإسلامية، ومناقشة العلماء لبعضهم والخروج بأقل قدر ممكن من الاختلاف؛

❖ التذكير بضرورة أن تكون الفتاوى جماعية، لما تحدثه الفتاوى الفردية من مشاكل؛

❖ من الجدير بالذكر في هذا المقام أن أحكام الشريعة الإسلامية هي الحاكمة المهيمنة على معاملات المصارف الإسلامية وليس العكس، فليس من عمل الهيئة أن تطوع وتكيف أحكام الشريعة لتوافق وتعطي الضوء الأخضر لما عليه العمل المصرفي طاهره و خبيثه، صحيحه وسقيمه، إنما عملها تطويع الأعمال المصرفية لتساير أحكام الشريعة الإسلامية.

2. كيفية تحقيق الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية

تتحقق فعّالية الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية ومن ثم تحقيق الأهداف المنشودة فإنه يجب أن تراعي المتطلبات التالية[1] :

❖ **ملاءمة النظام الرقابي مع بيئة العمل المصرفي الإسلامي**: بمعنى أن يتلاءم النظام الرقابي مع طبيعة الأنشطة التي تقوم بها المصارف الإسلامية وبالتالي لابد أن يكون متلائمًا مع سمات وخصائص كل منها وإلا فقد جوهره وأصبح غير قادر على تحقيق الأهداف.

❖ **مرونة النظام الرقابي**: بمعني أن النظام الرقابي وضع للتأكد من أن النتائج الفعلية للأداء المصرفي تتطابق مع الأهداف المخططة أو المتوقعة من قبل وهو ينظر دائمًا إلى الحاضر ويتنبأ بما سيكون عليه هذا المستقبل وبالتالي يضع معاييره على هذا الأساس، ولذلك لابد أن يتسم

[1] – مطاي عبد القادر، **تحديات و متطلبات تحقيق الرقابة الشرعية الفعّالة في المصارف الاسلامية بالإشارة إلى تجارب دولية**، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة1 المجلد(19 – (العدد (39) (ديسمبر، 2018)، ص54

النظام الرقابي بالمرونة والقابلية للتعديل، وإلا أصبح عاجزًا عن مواجهة ما يطرأ على ظروف التنفيذ من تطورات وتغيرات أو على ما يستجد من أمور عند التخطيط أو عند وضع المعايير الرقابية.

ومرونة النظام الرقابي تعني أن المعايير الموضوعة وكذلك الأساليب المزمع إتباعها قابلة للتلاؤم والتكيف مع ظروف العمل المصرفي الإسلامي أو التنفيذ للصيغ التمويلية بكفاءة وفق ما تقتضيه ضوابط الشريعة الإسلامية.

3. **اكتشاف الأخطاء أو الانحرافات التي يترتب عليها أي زيادة في التكاليف عما هو الاقتصاد في نفقات تطبيق النظام الرقابي:** [1] بمعنى الاقتصاد في نفقات التنفيذ أي مخطط أو متوقع له، والنظام الرقابي الذي يكلف الإدارة المصرفية مبالغ طائلة يكون نظامًا فاشلا وبالتالي فإن تكلفة النظام الرقابي الفعال يجب أن تقل عن الوفورات المالية التي يحققها ذلك النظام عند تطبيقه، و كفاءة النظام الرقابي تقاس بمدى قدرته على مسايرة التنفيذ الفعلي لأداء المصرف ولذلك كلما كانت الفترة الزمنية الواقعة بين تنفيذ الأداء وبين أعمال النظام الرقابي قصيرة كلما أمكن ذلك من سرعة اكتشاف الأخطاء والانحرافات قبل تفاقمها وهذا يكون قبل وقوعها ومعرفة أسبابها أو العوامل التي أدت إليها مما يساعد على مواجهتها قبل وقوعها أو قبل أن تحدث آثارها السلبية في مسار التنفيذ، وذلك على عكس ما إذا تمت الرقابة بعد تنفيذ الأداء بفترة طويلة.

ومن جانب آخر نجد الموضوعية أي كلما كان النظام الرقابي أكثر موضوعية كلما كان نظامًا دقيقًا وقادرًا على أن يؤتي ثماره المرجوة أو يحقق أهدافه المنشودة بكفاءة وفعالية ولكي يكون النظام الرقابي موضوعيًا يجب أن يؤسس على أحكام واقعية لا على أحكام شخصية وتقريبية، والأحكام الواقعية والموضوعية تعني أن تكون المقاييس أو المعايير الرقابية المستخدمة

[1] مطاي عبد القادر، **المرجع السابق**ص57.

لقياس ومتابعة النتائج الفعلية لتنفيذ مقاييس ومعايير كمية ونوعية بقدر المستطاع تتوافر فيها الدقة العلمية و الملاءمة العملية.

إن المصارف الإسلامية تحتاج إلى نظام الرقابة والإشراف التي تتمتع بالموضوعية والاستقلالية، فالهيئة يجب أن تلتزم وتتأكد من أن عمليات المصرف مطابقة لأحكام الشريعة ومحققة لمقاصد الشريعة الإسلامية.

4. اجراءات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية

وتتمثل هذه الاجراءات في:[1]

- **تخطيط إجراءات الرقابة الشرعية** : ويتم وضع تخطيط سليم يتضمن السياسات التي تسير عليها الهيئة في أعمال الرقابة مثل :

- يجب تخطيط إجراءات الرقابة الشرعية بحيث يتم أداؤها بكفاية وفعالية ، وتطور خطة الرقابة بصورة ملائمة تشتمل على فهم كامل لعمليات المصرف من حيث منتجاتها ، وحجم عملياتها ومواقفها وفروعها ، والشركات التابعة لها وأقسامها ، ويشتمل التخطيط على الحصول على قائمة تجميع الفتاوى والقرارات والإرشادات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية للمصرف

- يجب توثيق الخطة بدقة بما في ذلك الأسس التي يتم به اختيار العينات و حجمها مع الأخذ بعين الاعتبار صعوبة وتكرار المعاملات ؛

- يعتبر فهم النشاطات و المنتجات وإدراك إدارة المصرف وموقفها من الالتزام بتطبيق الشريعة أمرا في غاية الأهمية وسيكون لذلك أثر مباشر على طبيعة ومدى توقيت إجراءات الرقابة الشرعية .

- **تنفيذ إجراءات الرقابة وإعداد أوراق العمل ومراجعتها** : يتم في هذه المرحلة تنفيذ جميع إجراءات الرقابة التي تم تخطيطها وتشتمل إجراءات الرقابة الشرعية التي تقوم بها هيئة الرقابة الشرعية عادة كما يلي :

[1] نوال بن عمارة، واقع وتحديات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية،مجلة العلوم الانسانية،جامعة محمد خيضر بسكرة،العدد35/34،مارس 2014،ص228-229.

التعرف إلى أن المصرف ملم بأحكام الشريعة ، وملتزم بتطبيقها ، و مستوفي للإجراءات الرقابية التي يتطلبها التأكد من الالتزام بالشريعة ؛

– مراجعة العقود والاتفاقيات ؛

التأكد من أن المعاملات المبرمة خلال السنة كانت لمنتجات معتمدة من قبل هيئة الرقابة الشرعية ؛

– التشاور والتنسيق مع المستشارين وخاصة المراجعين الخارجيين مناقشة النتائج مع إدارة المصرف .

– توثيق النتائج وإصدار التقرير : في هذه المرحلة تعمل هيئة الرقابة الشرعية على توثيق نتائجها وإعداد تقرير للمساهمين بناء على العمل الذي قامت به والمناقشات التي تم إجراؤها ، وكذا عقد اجتماعات دورية بين المراقب الشرعي و بين معاونيه لمتابعة سير العمل و تطويره إلى الأحسن، وأخرى بين المراقب الشرعي وبين المدير العام و المديرين التنفيذيين لتسوية الملاحظات التي لم تسوى بعد ، ومعالجة المشكلات القائمة.

المبحث الثاني: أدبيات تطبيقية حول هيئات الرقابة الشرعية والمصارف الإسلامية

تعتبر الدراسات السابقة من أهم أجزاء البحث حسب أسلوب IMRAD، حيث تعرف هاته الدراسات بأنها "الأبحاث السابقة التي يرجع إليها الباحث، من أجل الحصول على البيانات والمعلومات المتعلقة بموضوع البحث، ومن ثم القيام بدراستها بشكل جيد، ثم تحليلها بالطرق العلمية والمنهجية المستخدمة في البحث العلمي، وبعد ذلك تحديد مدى التشابه والاختلاف فيما بينها وبين فرضيات البحث العلمي المقدم."

وسنتطرق في هذا المبحث إلى مجموعة من الدراسات السابقة (10 دراسات)، تناولت متغيرّي هيئات الرقابة الشرعية والمصارف الإسلامية، حيث تم ترتيبها من الأقدم إلى الأحدث، حيث اعتمدنا في انتقائها على العلاقة المباشرة بموضوع دراستنا من حيث العنوان، وأيضا على حداثتها، وكانت أقدم دراسة اخترناها جاءت في سنة 2015، والأحدث في 2023.

كما اعتمدنا على التنويع في الأسلوب المستخدم في الدراسات (تحليلي، استقرائي، قياسي).

بعد ذلك سنقوم بمناقشة هذه الدراسات وإبراز أهم نقاط الاختلاف بين الدراسات السابقة ودراستنا.

المطلب الأول: عرض الدراسات السابقة

1. دراسة رضوان العمار وزينب مهنّا(2015):

عنونت هذه الدراسة بـ: **هيئات الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية والقوانين الناظمة لها**، حيث هدفت إلى تبيان واقع هيئات الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية العاملة في كل من سورية والإمارات العربية المتحدة من خلال دراسة القوانين والتشريعات الناظمة لها في كلا

البلدين، وإجراء مقارنة بينها، بالاعتماد على منهج دراسة الحالة من خلال الوصف والتحليل لكليهما، وتوصلت إلى مجموعة من النتائج أهمها:[1]

- يوجد تشابه بين هيئات الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية العالمة في كل من سورية والإمارات من حيث الحد الأدنى المطلوب لعدد أعضاء هيئة الرقابة الشرعية الخاصة بكل بنك، وفي تركّز اختصاصات الأعضاء في مجالات الفقه والشريعة والقانون؛
- يوجد اختلاف بين سورية والإمارات فيما يخص الهيئة الشرعية العليا، فهي في سورية هيئة استشارية عليا تابعة لمجلس النقد والتسليف، أما في الإمارات فهي هيئة رقابية عليا تابعة لوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف وقراراتها إلزامية؛
- يوجد اختلاف بين هيئات الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية العاملة في كل من سورية والإمارات من حيث الاستقلالية المالية، إذ تتمتع هيئات الرقابة الشرعية وفق قانون البنوك الإسلامية السوري بدرجة أكبر من الاستقلالية مقارنة بالاستقلالية المالية لهيئات الرقابة الشرعية وفق قانون البنوك الإسلامية الإماراتي؛
- يوجد اختلاف بين هيئات الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية العاملة في كل من سورية والإمارات من حيث الاستقلالية الإدارية، وتتمتع هيئات الرقابة الشرعية وفق قانون البنوك الإسلامية السوري بدرجة أكبر من الاستقلالية مقارنة بالاستقلالية الإدارية لهيئات الرقابة الشرعية وفق قانون البنوك الإسلامية الإماراتي؛
- يوجد اختلاف بين هيئات الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية العاملة في كل من سورية والإمارات من حيث إلزامية القرارات الصادرة عنها. إذ تعتبر قرارات هيئات الرقابة الشرعية الخاصة بكل بنك إسلامي في سورية ملزمة بشكل قطعي وصريح، أما قرارات هيئات الرقابة الشرعية الخاصة بكل بنك إسلامي في الإمارات فلم يتم النص صراحةً على كونها ملزمة، إذْ يترك تقرير مدى إلزامية قرارات كل هيئة للنظام الأساسي الخاص بكل بنك؛

[1] – رضوان العمار وزينب مهنا، **هيئات الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية والقوانين الناظمة لها**، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد 37، العدد 3، سورية، 2015.

- حدد القانون السوري المهمات الموكلة إلى هيئات الرقابة الشرعية، أما القانون الاتحادي فلم يحدد مهمات هيئات الرقابة الشرعية، بل أحال إلى النظام الأساسي للبنك تحديد أسلوب ممارستها لعملها واختصاصاتها الأخرى. وبهذا قد تختلف مهمات هيئات الرقابة الشرعية الخاصة بالبنوك الإسلامية في الإمارات عن مهامها في سورية، كما قد تختلف تلك المهمات ضمن الإمارات من بنك إسلامي لآخر تبعاً للنظام الأساسي لكل بنك؛
- يوجد نقاط قوة وضعف في كلا القانونين، إلا أن القوانين الناظمة لعمل هيئات الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية العاملة في سورية قد حققت درجة كبيرة في تفعيل دور هيئات الرقابة الشرعية ومنحها صلاحيات كثيرة قد لا نجدها في القانون الإماراتي وفي العديد من القوانين الأخرى.

2. دراسة رضوان العمار زينب مهنا(2015)

جاءت هذه الدراسة تحت عنوان: **الرقابة الشرعية ودورها في تقويم الأداء الشرعي للمصارف الإسلامية العاملة في سورية**، حيث هدفت إلى دراسة شكل وتكوين هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية العاملة في سورية وتحديد مدى الاستقلال الإداري والمالي لهذه الهيئات، وكذلك دراسة مهامها وتقييم واقعها، وبيان دورها في تقويم الأداء الشرعي لهذه المصارف، وذلك بالاعتماد على المنهج التحليلي باستخدام أسلوب المسح الشامل لمفردات العينة جميعها، لتشمل جميع المصارف الإسلامية في سورية وهي: مصرف الشام الإسلامي، مصرف سورية الدولي الإسلامي، مصرف البركة –سورية الإسلامي، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:[1]

- يوجد رقابة شرعية على المصارف الإسلامية العاملة في سورية، مكونة من هيئة للرقابة الشرعية، وإدارة / دائرة قسم للتدقيق الشرعي.

[1]– رضوان العمار زينب مهنا، **الرقابة الشرعية ودورها في تقويم الأداء الشرعي للمصارف الإسلامية العاملة في سورية**، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 37، العدد1، 2015.

- لا يقتصر دور هيئات الرقابة الشرعية على الإفتاء وإبداء الرأي، وإنما يتسع ليشمل الرقابة الفعلية على أعمال المصرف وعملياته؛
- يبلغ الحد الأدنى لعدد أعضاء هيئات الرقابة الشرعية ثلاثة أعضاء، وهو بذلك ينسجم مع المعيار الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية؛
- من اختصاصات الأعضاء فهي تتركز في معظمها في مجال الفقه والشريعة والقانون، إلا أنها تضم أعضاء مارسوا العمل المصرفي الإسلامي سابقاً، ويمتلكون خبرات كافية في هذا المجال؛
- تحقق آلية اختيار وعزل أعضاء هيئات الرقابة الشرعية درجة كبيرة من الاستقلال الإداري للأعضاء تمكنهم من القيام بدورهم الرقابي على الوجه الأكمل، خاصة مع وجود نظام قبول هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية العاملة في سورية وحالات سحب القبول الصادر عن مجلس النقد والتسليف؛
- تقدم هيئات الرقابة الشرعية تقريراً سنوياً للجمعية العمومية للمساهمين، تبين من خلاله مدى التزام المصرف بالأحكام الشرعية بناء على عمليات المراجعة والتدقيق الشرعي لأعمال ومعاملات المصرف؛
- تتم المعاملة المالية للأعضاء على شكل مكافئات، يفوض مجلس الإدارة بتحديدها، وهذا يؤثر على استقلالها المالي؛
- تتحمل إدارة المصرف مسؤولية التأكد من أن العمل يتم وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.
- مسؤولية هيئة الرقابة الشرعية فتنحصر في إبداء الرأي المستقل بأن المصرف قد التزم بأحكام الشريعة الإسلامية وبالفتاوى والإرشادات والقرارات التي أقرتها الهيئة، بناء على مراقبة العمليات التي تمت.

3.دراسة حنا شمس الدين وآخرون (2016)

عنونت هذه الدراسة بـ:**دور هيئة الشرعية الوطنية في الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية في إندونيسيا ومنهجها في الفتوى.** وهدفت إلى البحث في دور الهيئة الشرعية

الوطنية في أندونيسيا ومنهجيته في إصدار الفتوى، بالاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، وتوصلت إلى مجموعة من النتائج أهمها:[1]

- تقوم الهيئة الشرعية الوطنية في إندونيسيا بأدوارها، خاصة في تطوير صناعة التمويل الإسلامي.
- ضمان توافق المعاملات المالية والمصرفية مع قواعد ومبادئ الشريعة الإسلامية، وتوفير الوعي والتوجيه للمجتمعات الإسلامية؛
- لهيئة الشرعية الوطنية دورا خاصا يتعلق بعملية الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية، ويتمثل في إعداد الموارد البشرية لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية بالمصارف، ثم إصدار التوصية في خطوات تعيين أعضاء هيئة الرقابة، وتكون فتاوى الهيئة مرجعية أساسية لضبط أعمال المصارف، كما أن قيام الهيئة بالاجتماع السنوي لأعضاء هيئات الرقابة للرعاية على كفاءتهم وتزويدهم بالمعلومات المصرفية الجديدة؛
- من بين مهمات الهيئة الشرعية الوطنية هي إصدار الفتاوى التي تتعلق بمسائل المعاملات المالية والاقتصادية، وتمسكت الهيئة بالإجراءات والخطوات المعينة في إصدار الفتاوى، كما أن لها منهج خاص الذي انتهجته في إصدار الفتاوى التي لا تخرج إجراءاتها من ضوابط الفتوى في المعاملات؛
- تتمسك الهيئة الشرعية الوطنية بإجراءات وخطوات محددة ومنهجية معينة متفق عليها في إصدار الفتوى، ومع ذلك، لا تزال هناك بعض الفتاوى التي أثارت الجدل في المجتمع الإسلامي؛

4. دراسة نايف بن جمعان جريدان(2017)

جاءت هذه الدراسة تحت عنوان: **تقنين عمل هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية(دراسة استقرائية تحليلية)**، بهدف سن قوانين تنظم كل ما يتعلق بأعمال هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية على شكل مواد قانونية يمكن

[1] – حنا شمس الدين وأخرون، **دور هيئة الشرعية الوطنية في الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية في إندونيسيا ومنهجها في الفتوى، دراسة وصفية تحليلية نقدية**، المجلة الإندونيسية للأدب الإسلامي والمجتمع الإسلامي، المجلد01، العدد02، ديسمبر2016.

الاعتماد عليها لتحقيق الأهداف التي من أجلها أنشئت هيئات الرقابة الشرعية، كما تهدف هذه الدراسة أيضا إلى التأكيد على أهمية وجود هيئات الرقابة الشرعية في جميع المؤسسات المالية، وعدم الاكتفاء بالمعايير الصادرة من هيئات دولية مختلفة، بالاعتماد على المنهج الاستقرائي التحليلي لاستقراء أهم المفاهيم والمبادئ والأسس والقضايا ذات الصلة بعمل الهيئات الرقابية الشرعية، ثم محاولة إعادة صياغتها على شكل بنود وضوابط ومواد قانونية تكون بمثابة تقنين لأعمالها وما يتعلق بها، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:[1]

- صياغة تقنين تظم في (13) بابا، اندرجت في (100) مادة قانونية نظمت 200 قضية.
- من بين القضايا :ذكر بعض التعريفات المهمة، ورؤية الهيئة ورسالتها وأهدافها، إنشاء الهيئة وتشكيلها، وأعضاء الهيئة واللجنة التنفيذية المنبثقة منها، اختصاصات أعضاء الهيئة ولجانها التنفيذية، وأنواع الرقابة التي تمارسها الهيئة وأدواتها، تنظيم اجتماعات الهيئة وجلساتها، والحقوق المالية، وفتاوى وقرارات الهيئة، ومسؤولية إدارة المصرف نحو الهيئة، ومسؤولية الهيئة الشرعية والقانونية، ونظام كتابة التقارير، وبعض الأحكام العامة؛
- وأكد الباحث على ضرورة التأهيل والتدريب المستمر لكل أعضاء الهيئات ولجانها التنفيذية المنبثقة منها، على دقائق المعاملات وآلية تطبيقها فعليا، ومواكبة كل جديد في هذا المجال، وأن تكون المصارف والبنوك والمؤسسات المالية واضحة في تعاملاتها مع الناس، والإفصاح عن معاملاتها، فلا تجعل تطبيق أحكام الشريعة شعارا تسويقيا لجذب العملاء وتنفيذ مشاريعها.

5. دراسة سعد عبد الله أحمد قاسم الأقرع(2020):

عنونت الدراسة بـ: **أثر خصائص هيئة الرقابة الشرعية على الأداء المالي للبنوك الإسلامية اليمنية**، حيث هدفت إلى قياس أثر خصائص هيئة الرقابة الشرعية على الأداء المالي للبنوك الإسلامية اليمنية، من خلال التطبيق على البنوك الإسلامية اليمنية للفترة من 2016-2020، واستخدمت المنهج الوصفي التحليلي بالاعتماد على التقنيات الحديثة لبيانات البانل مخرجات Eviewsالاصدار10، وكانت أهم الخصائص التي تناولتها الدراسة(حجم

[1]– نايف بن جمعان جريدان، **تقنين عمل هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية(دراسة استقرائية تحليلية)**، المجلة العالمية للاقتصاد والأعمال، الأردن، المجلد 03، العدد01، 2017.

هيئة الرقابة الشرعية، المؤهلات العلمية، الاستقلالية، الخبرة، تعدد العضوية، التغير في مكوناتها، التفويض) كمتغيرات مستقلة و (معدل العائد على حقوق الملكية) كمتغير تابع يمثل الأداء المالي.

كما اعتمدت الدراسة على التقارير المالية الصادرة عن المؤسسات المالية الإسلامية اليمنية، والنزول الميداني المباشر لجمع البيانات الأخر المتعلقة بالدراسة، وتوصلت إلى مجموعة من النتائج أهمها:[1]

- بلغ متوسط حجم هيئة الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية اليمنية ثلاثة أعضاء كما هو مقرر في المعايير الدولية لحوكمة الهيئات الشرعية؛
- القصور في التمثيل التخصصي لمؤهلات أعضاء هيئة الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية اليمنية والتركيز على التخصص الشرعي والقانوني؛
- ثبات واستقرار أعضاء هيئة الرقابة الشرعية في مناصبهم بصفة دائمة منذ نشأة البنوك الإسلامية اليمنية وحتى الآن، وهذا يتعارض والمعايير الدولية لحوكمة الهيئات الشرعية التي حددت أقصى مدة للعضو بخمس سنوات؛
- تدني نسبة أعضاء هيئة الرقابة الشرعية الحاصلين على مؤهلات عليا (الدكتوراه)؛
- عدم وجود انتساب أي عضو من أعضاء هيئات الرقابة الشرعية للبنوك الإسلامية إلى المجالس الدولية للمؤسسات المالية الإسلامية ممثلة AAOIFI, IFSB؛
- وجود علاقة تأثير إيجابية ذات دلالة إحصائية بين حجم هيئة الرقابة الشرعية والأداء المالي للبنوك الإسلامية اليمنية؛
- أظهرت الدراسة وجود علاقة ذات تأثير سلبي بين مؤهلات هيئة الرقابة الشرعية والأداء المالي للبنوك الإسلامية اليمنية، يرجع إلى عدم وجود علماء متخصصين بدرجات علمية عليا في تخصصات ومهارات محددة مثل (الاقتصاد، والتمويل، والمحاسبة)؛

[1] – سعد عبد الله أحمد قاسم الأقرع، **أثر خصائص هيئة الرقابة الشرعية على الأداء المالي للبنوك الإسلامية اليمنية**، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، المجلد 4، العدد 1، فلسطين، 2020.

- وجود علاقة ذات تأثير إيجابي ذو دلالة إحصائية بين خبرة أعضاء هيئة الرقابة الشرعية والأداء المالي للبنوك الإسلامية اليمنية؛
- وجود علاقة ذات تأثير إيجابي ذو دلالة إحصائية بين استقلالية هيئة الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية والأداء المالي للبنوك الإسلامية؛
- أظهرت نتائج التحليل وجود تأثير سلبي بين تعدد عضوية هيئات الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية اليمنية والأداء المالي للبنوك الإسلامية، يرجع إلى تعارض المصالح وفقدان سرية المعلومات؛
- عدم وجود علاقة بين التفويض في الهيئات الشرعية في البنوك الإسلامية اليمنية والأداء المالي؛
- عدم وجود علاقة بين التغير في تكوين الهيئات الشرعية في البنوك الإسلامية اليمنية والأداء المالي، يرجع إلى ثبات واستقرار أعضاء هيئة الرقابة في مناصبهم بصفة دائمة في البنوك الإسلامية.

6. **دراسة رمضاوي سليمان وسعيدان رشيد(2020):**

جاءت هذه الدراسة تحت عنوان: **الرقابة الشرعية المتخصصة على أنشطة البنك الإسلامي،** بهدف تبيان المرتكزات الأساسية لنظام الرقابة الشرعية على أنشطة المؤسسات المالية الإسلامية، وإجراء مقارنة بين البنوك التجارية والإسلامية، وإبراز وسائل الرقابة المركزية، بالاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي وتوصلت إلى مجموعة من النتائج أهمها:[1]

- الصيرفة الإسلامية هي أكثر النظم انضباطا وإحكاما لمعاملات المصرف المالية والمصرفية والاستثمارية لأجل إبعادها عن المخالفات والأخطاء الشرعية والمالية؛
- نظام المصرف الإسلامي يتفرد بنظام الرقابة الشرعية المتخصصة عن غيره من النظم البنكية التقليدية؛

[1] رمضاوي سليمان و د. سعيدان رشيد، **الرقابة الشرعية المتخصصة على أنشطة المصرف الإسلامي،** مجلة البشائر الاقتصادية، جامعة طاهري محمد، بشار، المجلد 6، العدد1، أفريل، 2020.

- أن النظام الرقابي المستحدث على مستوى المؤسسات المالية الإسلامية استطاع بفضل وجود جهاز شرعي آخر للتدقيق الشرعي التنفيذي من إنقاذ أعمال المصرف المالية والمصرفية من المشاكل والعوائق وبعث الثقة والطمأنينة في نفوس العملاء، وهذا واقعي فرض نفسه بجدارة وكفاءة، تشهد له تطابق وإجماع الآراء على تعدد مشاربها من الفقهاء والمتخصصين؛
- السبب الرئيسي للأزمات المالية هو عدم وجود هيئات رقابية شرعية لرصد كل حركات البنوك.

7. دراسة علياء بنت حمود السيابية ومحمد سعيد بن خليل المجاهد(2022):

عنوان الدراسة هو:**دور هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية والنماذج التطبيقية لها في سلطنة عمان،** حيث هدفت إلى التعرف على المجالات العلمية والعملية لهيئات الرقابة الشرعية ودورها فيه، بالاعتماد على التأصيل النظري ، كذلك التعرف على دورها في تطوير الأعمال المصرفية، وذلك تطبيقًا في المصارف الإسلامية في سلطنة عمان بصورة خاصة من خلال التشريعات العمانية والدراسة الميدانية لنموذجين هما: مصرف نزوى الإسلامي، ومصرف ميثاق (النافذة في مصرف مسقط)وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:[1]

- الدور الرئيس للرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية هو التحقق من مدى تطابق معاملات هذه المصارف لأحكام الشريعة الإسلامية، وإيجاد البدائل؛
- تستطيع الرقابة الشرعية القيام بدورها فإنه يلزم وجود هيئة أو لجنة الرقابة الشرعية، وهيئة أو وحدة المتابعة والتدقيق الشرعي في هيكل المصرف الإسلامي؛
- يلزم وجود هيئة عليا للرقابة الشرعية مستقلة على مستوى جميع المصارف في الدولة الواحدة، وهذا التكوين أخذ به نظام المصارف الإسلامية في سلطنة عمان؛

[1] علياء بنت حمود السيابيةومحمد سعيد بن خليل المجاهد، **دور هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية والنماذج التطبيقية لها في سلطنة عمان،** مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بدمنهور، المجلد 03، العدد7، 2022.

- يتمثل دور الهيئة العليا للرقابة الشرعية على مستوى الدولة في مراقبة نشاط المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية الأعضاء والإشراف عليها؛
- لتحقيق الغاية من الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية فإنه يلزم وجود جهاز رقابة شرعية يتكون من قسمين هما: هيئة الرقابة الشرعية وهيئة أو وحدة المتابعة والتدقيق الشرعي؛
- يلزم وجود هيئة عليا للرقابة الشرعية على مستوى جميع المصارف في الدولة الواحدة، وهذا التكوين أخذ به نظام المصارف الإسلامية في سلطنة عمان؛
- تتمثل مسؤوليات لجنة الرقابة الشرعية في مصرف نزوى ومصرف ميثاق وباقي المصارف الإسلامية في سلطنة عمان؛
- يتمثل دور الهيئة العليا للرقابة الشرعية في البنك المركزي العماني في الإشراف على المؤسسات المصرفية والمالية الإسلامية المرخص لها في السلطنة، وإصدار الفتاوى والتعليمات الشرعية الهادفة إلى تنظيم العمل فيها وتوحيده؛
- المساهمة في الإشراف على صناعة التمويل الإسلامي في السلطنة، وتقديم الرأي والمشورة للبنك المركزي العماني في الجوانب الشرعية المتعلقة بالأعمال المصرفية.

8. دراسة يعرب محمود إبراهيم (2022):

جاءت هذه الدراسة بعنوان:**ضعف دور هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية،** حيث هدفت إلى بيان ضعف هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، وتسليط الضوء على عمل ودور الهيئة الشرعية في المصارف الإسلامية، من خلال الجانب العملي وليس النظري، وذلك لكونها من المؤسسات المالية الحديثة التي شهدت انتشاراً واضحاً في الوقت الحاضر وتنوع أعمالها الاستثمارية، وتوصلت إلى مجموعة من النتائج أهمها:[1]

- هيئات الرقابة الشرعية أداة رقابية على أعمال المصارف والشركات الإسلامية، لتحقيق حسن سير عملياتها وفقاً للقواعد الشرعية؛

[1]- يعرب محمود إبراهيم، **ضعف دور هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية،** مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، المجلد29، العدد4، العراق، 2022.

- صحة العقود وإجراءاتها تكون سابقة بالتأكد من رقابة الهيئات، ولاحقة للتأكد من حسن تطبيق شروط العقود؛
- إتباع تعليمات الهيئة، ولابد ضرورة إلمام أعضاء الهيئة بالقواعد الاقتصادية والمالية علاوة على تمكنهم من فقه المعاملات؛
- ضرورة قيام أعضاء الهيئة بتدريب موظفي المصارف الإسلامية على مبادئ وأسس المعاملات الشرعية، لأن ذلك يعد ضرورة استقلال الهيئة الشرعية عن مجالس إدارات المؤسسات المالية لتمكنها من الرقابة التامة الصحيحة؛
- الهدف الأساسي من هذه الدورات التدريبية هي تطوير مهارات العاملين في المصارف الإسلامية لأن ذلك بحد ذاته يعكس عمل تلك المؤسسات المالية بسبب تنوع استثماراتها حسب أنواع الصيغ الاستثمارية المعمول بها في المصارف الإسلامية؛
- يجب أن يتم إصدار قانون ينظم عمل الهيئة الشرعية في المصارف الإسلامية لكي تكون ملزمة لعمل كل المصارف الإسلامية.

9. دراسة علياء بنت حمود ومحمد سعيد بن خليل(1444أي 2022-2023):

جاءت هذه الدراسة تحت عنوان: **الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، مفهومها ومكوناتها وموقعها في الهيكل التنظيمي للمصرف الإسلامي، والنماذج التطبيقية لها في سلطنة عمان**، حيث هدفت إلى بيان مفهوم الرقابة الشرعية ومكونات جهازها، ومعرفة موقعها في الهيكل التنظيمي للمصرف الإسلامي وعدد أعضائها، عن طريق التأصيل النظري، وتم تطبيق الدراسة في نموذجين من سلطنة عمان هما: مصرف نزوى ومصرف ميثاق بالاعتماد على التحليل للمقارنة بين الرقابة الشرعية في المصرفين. فتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها ما يلي:[1]

[1] علياء بنت حمود ومحمد سعيد بن خليل، **الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، مفهومها ومكوناتها وموقعها في الهيكل التنظيمي للمصرف الإسلامي، والنماذج التطبيقية لها في سلطنة عمان**، مجلة البحوث والدراسات الشرعية، العدد 139، مصر، 1444هـ.

- لتحقيق الغاية من الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية، فإنه يلزم وجود جهاز رقابة شرعية على مستوى كل مصرف، يتكون من قسمين أساسيين هما: هيئة الرقابة الشرعية، وهيئة أو وحدة المتابعة والتدقيق الشرعي، كما يلزم وجود هيئة عليا للرقابة الشرعية على مستوى جميع المصارف في الدولة الواحدة، وهذا التكوين أخذ به نظام المصارف الإسلامية في سلطنة عمان.
  - تتمثل ضوابط أعضاء هيئة الفتوى والرقابة الشرعية فيما يأتي:

✓**الصفات الأساسية**: الصفات المطلوبة في أي منصب شرعي وهي: الإسلام والعقل والبلوغ؛

✓**الصفات السلوكية**: وهي الصفات التي يتحقق بها وصف الشخص بأنه عادل؛

✓**الصفات العلمية**: وهي التأهيل العلمي لما يتطلبه منصب الإفتاء؛

✓**الصفات العملية**: وهي الخبرة المناسبة التي تؤهله للقيام بهذا الدور؛

- تتمثل ضوابط أعضاء وحدة أو هيئة المتابعة والتدقيق الشرعي فيما يأتي:

✓**الصفات الأساسية**: وهي الصفات المطلوبة في أي منصب شرعي ليكون صاحبه من أهل التكليف وهي: الإسلام والبلوغ والعقل؛

✓**الصفات السلوكية**: وهي الصفات التي يتحقق بها وصف الشخص بكونه عادلا؛

✓**الصفات العلمية**: وهي أن يكون عالما بأصول المعاملات المالية من حيث الجملة، وضوابطها وقواعدها وشروط كل عقد وأسباب فساده؛

✓**الصفات العملية**: وهي أن يكون لديه إلمام بالآليات المتبعة في المؤسسات المالية لتنفيذ العقود وإجراء القيود المحاسبية، وطرق المراجعة والتدقيق، وكيفية تطبيق الفتاوي الشرعية على تلك العقود.

10. دراسة بارة سهيلة (2023):

جاءت الدراسة تحت عنوان: **دور هيئة الرقابة الشرعية في التأكد من الالتزام الشرعي للبنوك الإسلامية**، حيث هدفت إلى تبيان الدور الذي تلعبه الهيئة الشرعية في التأكد من الالتزام الشرعي في عدد من المصارف الإسلامية العربية وهي: بنك بلوم للتنمية في لبنان، بنك البركة في الجزائر، البنك الإسلامي الأردني، مصرف الزيتونة في تونس، البنك

العراقي الإسلامي، بنك فيصل الإسلامي في مصر، مصرف السلام في الجزائر، بنك التضامن، بالاعتماد على تحليل تقارير الهيئات الشرعية لهذه المصارف، حيث توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج:[1]

- أثبتت الدراسة أن هيئات الرقابة الشرعية هي العماد الذي تقوم عليه البنوك الإسلامية فيها تنضبط أعمال البنوك الإسلاميةشرعيا وتتطور مجالات العمل فيها، ومنها تستمد المصارف صبغتها الإسلامية ومصداقيتها أمام جمهور المتعاملين معها؛
- أول خطوات تطوير البنوك الإسلامية هو: تطوير الرقابة الشرعيةبتفعيل دورها والتأكد من وجودها وقدرتها أو عجزها، وأن عوامل نجاحها مشركة بين :هيئة الرقابة الشرعية ومجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وكوادر البنك؛
- أثبتت الدراسة أن تحقيق أهداف الرقابة الشرعية في مطابقة أعمال البنك يستلزم وجود تدقيق ومراجعة لهذه الأعمال ولا مانع من الاقتباس من المراجعة الخارجيةفيمايتعلق بالوسائل والإجراءات ونحوها فيمايتصل بطرق الأداء لمهمة الرقابة لتحقيق أهداف الرقابة الشرعية، يمكن للرقابة الشرعية أن تستفيد من التطورات والدراسات التي أجريت في مجال المراجعة الداخلية الدور التفصيلي الذي يقوم به التدقيق الشرعي الميداني هو الركيزة الفعالة لتحقيق هذه الهيئات عملها، وسلامة شهادتها وبراءة ذمتها.

[1]- بارة سهيلة، **دور هيئة الرقابة الشرعية في التأكد من الالتزام الشرعي للبنوك الإسلامية**، مجلة دراسات وأبحاث اقتصادية في الطاقات المتجددة، المجلد10، العدد1، الجزائر، 2023.

المطلب الثاني: مناقشة الدراسات السابقة وما يميز الدراسة الحالية عنها

ومن خلال ما قمنا بيه في المطلب الأول وجدنا بأن دراستنا الحالية تتميز عن الدراسات السابقة بجملة من الخصائص نوردها في ما يلي:

الجدول رقم 01: **أوجه المقارنة بين الدرسات السابقة والدراسة الحالية**

أوجه المقارنة	الدراسات السابقة	الدراسة الحالية
من حيث الموضوع	1. هيئات الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية والقوانين الناظمة لها 2. الرقابة الشرعية ودورها في تقويم الأداء الشرعي للمصارف الإسلامية العاملة في سورية 3. دور هيئة الشرعية الوطنية في الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية في إندونيسيا ومنهجها في الفتوى 4. تقنين عمل هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية(دراسة	دور هيئات الرقابة الشرعية في التحوط من المخاطر في المصارف الإسلامية –دراسة حالة مصرف الزيتونة بتونس–

	استقرائية تحليلية)، 5. أثر خصائص هيئة الرقابة الشرعية على الأداء المالي للبنوك الإسلامية اليمنية 6. الرقابة الشرعية المتخصصة على أنشطة البنك الإسلامي 7. دور هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية والنماذج التطبيقية لها في سلطنة عمان 8. ضعف دور هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية 9. الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، مفهومها ومكوناتها وموقعها في الهيكل التنظيمي	

	للمصـــــرف الإســـــلامي، والنمـــاذج التطبيقيـــة لهـــا في سلطنة عمان 10. دور هيئـــــة الرقابـــــة الشـــــرعية في التأكـــــد مـــــن الالتـــــزام الشـــــرعي للبنـــــوك الإسلامية	
مـــــن حيـــــث الأهداف.	1. هـدفت إلى تبيـان واقـع هيئـات الرقابـة الشـرعية في البنـوك الإسـلامية العاملـة في كـل مـن سـورية والإمـارات العربيـة المتحـدة مـن خـلال دراسـة القـوانين والتشـريعات الناظمـة لهـا في كـلا البلـدين، وإجراء مقارنة بينها. 2. هـــــدفت إلى دراســـــة شـــــكل وتكـــــوين هيئـــــات الرقابـة الشـرعية في المصـارف الإسـلامية العاملـة في سـورية	– التعرف على واقع هيئة الرقابة الشـرعية في المصـارف الإسـلامية وأثرهـا في ضـبط أعمـال المصـارف الإسلامية؛ – يكتسـي هـذا الموضـوع أهميـة كبـيرة وذلـك بـالتعرف علـى دور هيئـة الرقابـة الشـرعية في المصـارف وكيفية تحوطها من المخاطر؛ تسـليط الضـوء علـى دور هيئـة الرقابـــة الشـــرعية في المصـــارف الإسـلامية ووسـائل التحـوط مـن المخـاطر – إبـراز التحـديات الـتي عمـــل هيئـــة الرقابـــة الشـــرعية، وآليـــات تفعيلهـــا في المصـــارف

	وتحديد مدى الاستقلال الإداري والمالي لهذه الهيئات، وكذلك دراسة مهامها وتقييم واقعها، وبيان دورها في تقويم الأداء الشرعي لهذه المصارف. 3. وهدفت إلى البحث في دور الهيئة الشرعية الوطنية في أندونيسيا ومنهجيته في إصدار الفتوى. 4. هدفت سن قوانين تنظم كل ما يتعلق بأعمال هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية على شكل مواد قانونية يمكن الاعتماد عليها لتحقيق الأهداف التي من أجلها أنشئت هيئات الرقابة الشرعية	الإسلامية لمواكبة التطورات المصرفية والمالية ومواجهة هذه التحديات

	5. هدفت إلى قياس أثر خصائص هيئة الرقابة الشرعية على الأداء المالي للبنوك الإسلامية اليمنية، من خلال التطبيق على البنوك الإسلامية اليمنية للفترة من 2016-2020. 6. هدفت تبيان المرتكزات الأساسية لنظام الرقابة الشرعية على أنشطة المؤسسات المالية الإسلامية، وإجراء مقارنة بين البنوك التجارية والإسلامية، وإبراز وسائل الرقابة المركزية. 7. هدفت إلى التعرف على المجالات العلمية والعملية لهيئات الرقابة الشرعية ودورها فيه، ،كذلك التعرف على دورها	

	في تطوير الأعمال المصرفية 8. هدفت إلى بيان ضعف هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، وتسليط الضوء على عمل ودور الهيئة الشرعية في المصارف الإسلامية 9. هدفت إلى بيان مفهوم الرقابة الشرعية ومكونات جهازها، ومعرفة موقعها في الهيكل التنظيمي للمصرف الإسلامي وعدد أعضائها 10. هدفت إلى تبيان الدور الذي تلعبه الهيئةالشرعية في التأكد من الالتزام الشرعي في عدد من المصارف الإسلامية العربية.	
من حيث عينة	1. المصارف الإسلامية	مصرف الزيتونة بتونس

الدراسة	في سوريا والإمارات. 2. المصـــارف الإســـلامية العاملة بسوريا 3. المصـــارف الإســـلامية بأندونسيا 4. / 5. البنـــوك الإســـلامية اليمنية 6. / 7. المصـــارف الإســـلامية بسلطنة عمان 8. / 9. المصـــارف الإســـلامية بسلطنة عمان 10. البنـــوك الإســـلامية (العديد من الدول العربية)	

المصدر: من إعداد الطالبات بناءا على الدراسات السابقة

خلاصة الفصل

نستنتج من خلا هذا الفصل أن هيئة الرقابة الشرعية تلعب دور كبير داخل المصارف الإسلامية وذلك من خلال تحقيقها لمجموعة من الأهداف لعل من أهمها هو الابتعاد التام عن الفوائد والربا ، كما أن من أهم مبادئ عمل المصارف الإسلامية مبدئي الاستخلاف والغرم بالغنم ومبدا الخراج بضمان، وذلك لان المصارف الإسلامية تقوم بحماية عملائها من أي خسارة محتملة.

كما أن المصارف الإسلامية تستعمل عدة تقنيات وأدوات من أجل التحوط من المخاطر ، والتي منها تقنيات أساسية وتتمثل في المقاصة والصرف المستقبلي للعملات، بالإضافة إلى العقود المبادلة وتقنيات التحوط المشتقة.

ولتحقيق رقابة شرعية ناجحة في المصارف الإسلامية لابد من أن تراعي ملائمة النظام الرقابي مع بيئة العمل المصرف الإسلامي ومرونة النظام الرقابي.

أما من جانب الدراسات السابقة وجدنا أن دراستنا تتميز عن الدراسات السابقة في اختيارها لعينة الدراسة حيث اخترنا مصرف الزيتونة فرع توزر بتونس لدراسة الحالة، والطريقة والأدوات المستعملة اعتمدنا على المنهج التحليلي كباقي الدراسات الأخرى لكن تميزت دراستنا عن البقية بإجراء مقابلة مع مدير البنك وتحيل آخر تقرير صادر عن المصرف.

الـــــفصل الثـــــاني

التحوط من المخاطر في مصرف الزيتونة بتونس فرع توزر

تمهيد

إنّ وظيفة الرقابة الشرعية في العمل المصرفي الإسلامي هي حجر الزاوية التي يُستند عليها لزرع الثقة لدى عملاء المصارف الإسلامية وذلك من خلال العمل على تفادي الوقوع في المخالفات الشرعية قبل وأثناء وبعد التنفيذ .

ومن أجل دراسة هذا الموضوع من الناحية التطبيقية والتعرف أكثر على دور هذه الهيئة داخل المصرف توجب علينا القيام بدراسة حالة مصرف الزيتونة بتونس وعمل هيئة الرقابة داخله، وكيفية تحوطها من المخاطر التي قد تصيبه.

المبحث الأول: الطريقة والأدوات المستخدمة في الدراسة

يحتوي هذا المبحث على الطريقة والأدوات التي سوف نقوم باستخدامها من أجل دراسة حالة حول هيئة الرقابة الشرعية في مصرف الزيتونة بتونس.

المطلب الأول: وصف مجتمع الدراسة وعينتها

سوف نحاول من خلال هذا المطلب تقديم عام لمصرف الزيتونة بتونس ونظامه الهيكلي

الفرع الأول: التعريف بالمصرف محل الدراسة

«مصرف الزيتونة»، هو أول بنك إسلامي تونسي في أكتوبر 2009. وهو بنك تجاري شامل يخضع للنصوص القانونية التي تدير النشاط البنكي في تونس.

يريد «مصرف الزيتونة» أن يكون بنكا قريبا من المواطن وذا مسؤولية اجتماعية إذ تحدوه رغبة كبيرة في الإسهام في النهضة الاقتصادية للبلاد. كما يوفّر «مصرف الزيتونة» سلسلة متكاملة من المنتجات والخدمات المتوافقة مع مبادئ الصيرفة الإسلامية وتستجيب للحاجيات الخصوصية لحرفائه من الأفراد و المهنيين و المؤسسات.

انطلق نشاط المصرف في 28 ماي 2010 ليوفّر منتجات وخدمات في مجال حسابات الإيداع والتمويلات والاستثمارات التشاركية. بهدف مرافقة ومساندة المؤسسات في التصرّف اليومي في خزينتها، يوفر «مصرف الزيتونة» تمويلات الإنتاج والاستثمار كما يوفّر حلول جديدة لتمويل عمليات التجارة الخارجية. يضع «مصرف الزيتونة» على ذمّة حرفائه جملة من خيرة مستشاري الحرفاء والمكلفين بالأعمال و ذلك لتشخيص حاجياتهم والعمل على تجسيم طموحاتهم.

ثانيا: هياكله التنظيمية :

1. مجلس الإدارة

يحدد مجلس الإدارة إستراتيجية المصرف ويتابع تطبيقها ويراقب المجلس جميع المتغيرات الرئيسية التي تؤثّر على نشاط البنك، من أجل حماية مصالح المودعين والمساهمين وجميع أصحاب المصلحة، وبشكل عام مصالح المصرف على المدى الطويل.

يتكوّن مجلس الإدارة ستة (06) أعضاء، اثنان(02) منهم مستقلان.

يتمّ اختيار أعضاء مجلس الادارة على اساس خبراتهم وكفاءتهم في العديد من المجالات (المالية، التدقيق، المخاطر) وخاصّة في الماليّة الإسلامية.

أ– اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة :

❖ **لجنة المخاطر :**

- تتمثّل مهمّة لجنة المخاطر في مساعدة مجلس الإدارة على وضع استراتيجية لإدارة المخاطر والإشراف عليها واحترام التشريعات والسياسات في هذا المجال ؛
- تتكوّن لجنة المخاطر من ثلاث (03) أعضاء ويتولّى رئاستها عضو مستقلّ ؛
- تعقد لجنة المخاطر سنويا ست (06) اجتماعات على الأقل، كما يمكنها عقد اجتماعات اضافيّة كل ما دعت الحاجة لذلك.

❖ **لجنة التدقيق :**

- ساعد لجنة التدقيق مجلس الإدارة في وضع نظام رقابة داخلي فعّال ؛
- تتكوّن لجنة التدقيق من أربعة (04) أعضاء ويتولّى رئاستها عضو مستقلّ ؛
- تعقد لجنة التدقيق سنويا ست (06) اجتماعات على الأقلّ، كما يمكنها عقد اجتماعات اضافية كل ما دعت الحاجة لذلك

❖ **لجنة التعيينات والتأجير**

تتمثّل مهمّة التعيينات والتأجير في مساعدة مجلس الإدارة على وضع ومراقبة سياسة التعيينات والتأجير، وسياسة تعويض المسيرين والاطارات، وسياسة التوظيف، و سياسة إدارة تضارب المصالح ؛

تتكوّن لجنة التعيينات والتأجير من ثلاث (03) أعضاء وتعقد سنويا أربع (04) اجتماعات على الأقلّ، كما يمكنها عقد اجتماعات اضافية كل ما دعت الحاجة لذلك.

2. الهيئة التشريعية :

الهيئة الشرعية لمصرف الزيتونة هي جهاز مستقلّ يتكوّن من خبراء وعلماء في العلوم الشرعية. توكل للهيئة الشرعية مسؤولية الفتاوى وإجازة منتجات ومعاملات المصرف والتأكّد من مدى مطابقة أعماله لأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها. تكون الفتاوى والقرارات الصّادرة عن الهيئة ملزمة للمصرف. تقوم الهيئة الشرعية بدراسة جميع الوثائق والمنتجات والاجراءات والمصادقة عليها ومراجعتها بهدف إجازتها ثم القيام بأعمال التدقيق الشرعي الخارجي بهدف التأكّد من حسن التطبيق.

تتكون "هيئة مراقبة مطابقة معايير الصيرفة الإسلامية" (الهيئة) لمصرف الزيتونة من ثلاثة أعضاء على الأقل، من ذوي الجنسية التونسية، يتم تعيينهم باقتراح من مجلس الإدارة، وبموافقة الجمعية العامة العادية، ويقع إعلام البنك المركزي بكل تعيين لأعضاء الهيئة .

تمتد العضوية داخل الهيئة، لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، ما لم يُبد العضو رغبته في إنهاء مهمته، أو اتخاذ قرار بتغيير التركيبة بتوصية من مجلس الإدارة، ويقع عرضها على مصادقة الجمعية العامة العادية، ولا يحق لعضو الهيئة أن يكون في أكثر من هيئة بنك أو مؤسسة مالية، عملا بأحكام القانون 48 لسنة 2016 المنظم للقطاع البنكي.

في صورة شغور منصب أحد أعضاء الهيئة الشّرعية لأيّ سبب من الأسباب، يقترح مجلس الإدارة من يراه مناسبا، ويقع الاختيار والتعيين من قبل الجمعيّة العموميّة للمساهمين في أول اجتماع لاحق لها ويقع إعلام البنك المركزي التونسي في الإبّان بذلك.

يكون مقر الهيئة المقرّ الرئيسي لمصرف الزيتونة بتونس.

تنعقد الهيئة اجتماعات دورية مرة كل ثلاثة أشهر على الأقلّ بما لا يقلّ عن أربع اجتماعات سنويا، ويمكن أن تعقد جلسات طارئة غير عادية، إذا اقتضت مصلحة العمل ذلك، بطلب من المدير العام للمؤسسة، أو بطلب من رئيس الهيئة.

ينعقد اجتماع الهيئة بحضور غالبية أعضائها، ويترأس الجلسات رئيس الهيئة، وينوب عنه نائبه في حالة غيابه.

تصدر الهيئة قراراتها بأكثرية الأعضاء الحاضرين، وحين تتعادل الأصوات يرجح الجانب الذي فيه الرئيس، ويحقّ للعضو غير الموافق إثبات رأيه في المحضر، ولا يشار إلى الاختلاف في نص القرار.

تعقد الهيئة اجتماعاتها في مقر المصرف، كما يمكن للهيئة عقد بعض اجتماعاتها خارج مقرّها باقتراح من رئيسها وبعد التنسيق مع الإدارة العامة للمصرف.

يمكن أن يشارك في اجتماعات الهيئة، ممثّلو الإدارات المعنية بالنقاط التي تخص مواضيع الاجتماع وأية إطارات يتم طلب دعوتها من الهيئة.

تكون لـ"هيئة مراقبة مطابقة معايير الصيرفة الإسلامية" الصلاحيات التالية، على سبيل الذكر لا الحصر :

- إعداد وتحيين "ميثاق هيئة مراقبة مطابقة معايير الصّيرفة الإسلامية" يحدّد شروط تعيين الهيئة الشّرعية ومهامها، وصلاحياتها، والتزاماتها، وقواعد عملها، وعلاقتها بمجلس الإدارة والإدارة العامّة ومختلف إدارات المصرف؛
- الإشراف الشّرعي على نشاط المصرف لضمان التزامه بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها من خلال القرارات والتوصيات والفتاوى التي تصدرها الهيئة؛
- التأكد من توافق عمليات المصرف وأنشطته مع أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها وفق قرارات وتوصيات وفتاوى الهيئة الشّرعية؛

- النّظر في الاستشارات والاستفسارات والمسائل المتعلّقة بالجوانب الشّرعية المعروضة من قبل مختلف إدارات المصرف، وإصدار القرارات والتوصيات والفتاوى المناسبة في شأنها؛
- التأكّد بشكل دوري من نجاعة نظام الرقابة الشّرعية للمصرف وفعاليته؛
- فحص النظام الأساسي، واللوائح، والسياسات، والمذكرات، والإجراءات، والاتفاقيات والعقود، وأية مستندات أخرى معتمدة في المصرف، والتأكد من مطابقتها لأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها، واتخاذ القرارات اللازمة للتعديلات التي تراها مناسبة، مع مراجعة أية تعديلات يطلبها المصرف قصد اعتمادها؛
- المصادقة على السياسات الشّرعية للمصرف، والمساهمة في تطويرها وتحيينها بشكل مستمر؛
- إبداء الرأي والمصادقة على جميع منتجات وخدمات وعمولات المصرف وصيغ العقود والوثائق والإجراءات المتعلّقة بها قبل الشروع في استعمالها وتسويقها، إضافة لوضع الضوابط العامة الواجب مراعاتها في المواد التسويقية والإشهارية للمصرف؛
- المساعدة في اقتراح الحلول الشّرعية والبدائل الممكنة للأعمال التي لا تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها؛
- تقديم الإرشاد والتّوجيه والتّدريب لموظفي المصرف؛
- إبداء الرأي المسبق بخصوص تعيين وإقالة "مدقّق عمليات الصّيرفة الإسلامية"، والإشراف عليه وتوجيهه وإرشاده والتأكد من استقلاليته عند قيامه بمهامه؛
- المصادقة على برنامج العمل السنوي لعمليات التدقيق الشرعي؛
- إبداء الرأي المسبق بخصوص تعيين وإقالة "مدير الرقابة الشرعية"، والإشراف عليه وتوجيهه وإرشاده والتأكد من استقلاليته عند قيامه بمهامه؛
- المصادقة على برنامج العمل السنوي لإدارة الامتثال الشرعي؛
- إبداء الرأي والملاحظات والتوصيات على تقارير التدقيق الشرعي الداخلي والخارجي، واتخاذ القرارات اللازمة لتصحيح وتعديل العمليات موضوع التدقيق

وأنشطة المصرف عموما، لجعلها متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، مع القيام بمعالجة الآثار المالية المترتبة على ذلك؛

- إبداء الرأي والملاحظات على تقارير الامتثال الشرعي واتخاذ القرارات اللازمة في شأنها.
- التأكد من أن توزيع الأرباح وتحميل الخسائر على الودائع الاستثمارية قد تمّ طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها، وفقا لـ "سياسة التصرف في الودائع الاستثمارية"؛
- متابعة موارد حساب النفع العام ومجالات الصّرف وفقا لـ "سياسة التصرف في حساب النفع العام"؛
- المصادقة على القوائم المالية للمصرف؛
- القيام بأعمال التدقيق الشرعي الخارجي وفق المعايير المهنية المعتمدة من خلال أحد أعضاء الهيئة الشّرعية أو اقتراح جهة أخرى للقيام بهذه المهمة؛
- المصادقة على مقدار الزكاة الواجب إخراجها عن كل سهم؛

تُعد الهيئة الشّرعية "تقرير النشاط السنوي" حول نشاطها وأعمالها المنجزة. يوجّه التقرير للجنة التدقيق، ومجلس الإدارة، والجمعيّة العموميّة للمساهمين. يتضمن التقرير على سبيل الذكر لا الحصر ما يلي: ملخّصا لأعمال الهيئة الشّرعية خلال السنة، وأهم المواضيع المعروضة عليها خلال اجتماعاتها، والمنتجات التي تم اعتمادها، وأعمال التدقيق الشرعي الخارجي المنجزة، وأية أعمال الأخرى قامت بها.

تُعد الهيئة الشّرعية "التقرير الشرعي السنوي" حول نتائج أعمالها. يوجّه إلى لجنة التدقيق، ومجلس الإدارة، وتحال نسخة منه إلى البنك المركزي التونسي، وإلى الجلسة العامة شهرا على الأقل قبل انعقادها. يتضمن "التقرير الشرعي السنوي" تقييما لمدى التزام المصرف في أعماله وأنشطته بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها وفق القرارات والتوصيات والفتاوى الصادرة عن الهيئة الشّرعية، وذلك على ضوء ما يقدّمه التدقيق الشرعي الداخلي والخارجي. كما يتضمن التقرير أهم التوصيات الصادرة عن الهيئة لمعالجة النقائص الجوهرية التي أثيرت في هذا الصدد.

يتولى رئيس الهيئة الشّرعية أو من ينوبه حضور اجتماعات مجلس الإدارة، والجمعيّة العموميّة للمساهمين، لعرض تقارير الهيئة.

يتمّ نشر "التقرير الشرعي السنوي" ضمن "التقرير السنوي للمصرف"، ويمكن للبنك المركزي التونسي أن يطلب جميع التوضيحات بخصوص رأي الهيئة ونتائج أعمالها المضمّنة بالتقرير.

يتولى "مدقق عمليات الصّيرفة الإسلامية" بالتعاون والتنسيق مع "إدارة الرقابة الشرعية" أعمال أمانة الهيئة الشّرعية.

3. الإدارة العامة :

تتكوّن الإدارة العامة لمصرف الزيتونة من المدير عام ويشغل حاليّا هذا المنصب السيد نبيل المداني الذي عُيّن في جانفي 2020 لمدة ثلاث سنوات : 2020-2021-2022. يفوّض مجلس الإدارة إلى المدير العام الصلاحيات اللازمة لممارسة مهامه. السيد نبيل المداني من الإطارات العليا بمصرف الزيتونة، حيث شغل عدّة مناصب هامّة منها الاشراف على القطب التجاري والكتابة العامة وقطب المراقبة والامتثال في المصرف. كما تقلّد السيد نبيل المداني خلال مسيرته المهنية الطويلة مسؤوليات عديدة من بينها رئيس مدير عام البريد التونسي وعضو مجلس إدارة بعديد المؤسسات العريقة.

4. الامتثال ومكافحة الجريمة المالية:

أ- الالتزام بالقوانين

الأهداف الرئيسية لوظيفة الامتثال الى القوانين تتمثّل في:

- تحديد وتقييم مخاطر عدم الامتثال ؛
- تنظيم وتنسيق وهيكلة الضوابط المتعلقة بالامتثال ؛
- مراقبة جميع التدابير المتّخذة للتخفيف من مخاطر عدم الامتثال ؛
- الرجوع إلى الإدارة العامة ومجلس الإدارة وفقًا لذلك.

تضمن وظيفة الامتثال للوائح المصرفية والقانونية إدارة صارمة لمخاطر عدم الامتثال ومراقبة التطوّرات في القانون و التشريعات كجزء من الرقابة التنظيمية:

إدارة مخاطر عدم الامتثال

تستند إدارة مخاطر عدم الامتثال إلى:

- تحديد مخاطر عدم الامتثال وتأثيرها على نشاط البنك ؛
- تقديم تقارير إلى مجلس الإدارة تحتوي على مقترحات للتدابير التي من المحتمل أن تتحكّم في مخاطر عدم الامتثال وتعالجها ؛
- وضع السياسات المتعلّقة بمخاطر عدم الامتثال.

وظيفة الامتثال للوائح المصرفية والقانونية

تضمن وظيفة الامتثال للوائح المصرفية والقانونية توافق أجهزة البنك للمتطلبات التنظيميّة والتشريعيّة، على النحو التالي :

- ضمان الامتثال للوائح المصرفية والمالية ، والأحكام التشريعية والمعايير المهنية ؛
- ضمان نقل جميع هذه المعايير إلى أدوات وإجراءات داخلية ؛
- مراجعة بعض الإجراءات المحدّدة ، وفقًا للتطورات التنظيمية ، لا سيما فيما يتعلق بالمنتجات الجديدة ، وتضارب المصالح ، والاستعانة بمصادر خارجية للأنشطة ؛
- التحقّق من صحّة إجراءات البنك من أجل منع أي حالة عدم امتثال قد تكون ناجمة عن مذكّرة أو تعليمات داخلية.

ب- احترام الآداب المصرفية والأخلاقيات المهنية

فيما يتعلق بالأخلاقيات المهنية ، تضمن وظيفة الالتزام الرقابي والتشريعي ما يلي:

- تطوير وتحديث ميثاق الأخلاقيات وكذلك وثائق مماثلة في مكافحة الفساد والاحتيال وتضارب المصالح وإساءة استخدام السوق والجرائم المالية ؛
- الامتثال للأخلاقيات المهنية وقواعد الأخلاقيات المنصوص عليها في ميثاق الأخلاقيات ؛

- ضمان أن يتم تنفيذ الأنشطة بجديّة وولاء ونزاهة، مع الاحترام التامّ لمصالح الحرفاء، وسلامة الأسواق، والإجراءات الداخلية، وسمعة البنك ؛
- المشاركة في الترويج لثقافة الامتثال على أساس القيم المشتركة .

ت- مكافحة الإرهاب و منع غسيل الأموال

تستند آليات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في مصرف الزيتونة إلى تنظيم هرمي وسياسات وإجراءات مفصّلة وأنظمة تكنولوجيا للمعلومات ومعايير الرقابة الداخلية وفقًا للمخاطر المتعلّقة بالحرفاء والمنتجات، بالإضافة إلى ذلك، توفّر وظيفة الامتثال للوائح التنظيميّة الدعم لجميع الموظفين في مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب وتوفّر لهم المشورة والمساعدة والتدريب اللازمين. يتبنى مصرف زيتونة برنامجًا لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب ينبع من رؤية استراتيجية تتبعها عن كثب الإدارة العامة ومجلس الإدارة وذلك من خلال تعيين مراسل اللجنة التونسية للتحليل المالي ونائبه وكذلك فريق الامتثال .

ث- الامتثال الضريبي الدولي وتطبيق قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية "FATCA" :

هو قانون أصدرته الولايات المتّحدة في 18 مارس 2010، لضمان تصريح الأشخاص الخاضعين للضرائب الأمريكية بمكتسبتهم على الأصول المالية التي يمتلكونها خارج الولايات المتحدة. والهدف هو الكشف عن التحايّل الضريبي ومكافحته.

وقّعت تونس في 30 نوفمبر2014 على اتفاقية حكومية دولية من حيث المبدأ IGA نموذج 1 الذي ينص على أن المؤسسات المالية تتعامل مع السلطات التنظيمية في دولتها، والتي ستتعامل مع خدمة الإيرادات الداخلية.

في سياق الامتثال لقانون FATCA ومذكّرة البنك المركزي رقم 2014-26 بتاريخ 05 ديسمبر 2014، يطلب من البنوك تحديد وإعلان الحرفاء المؤهلين FATCA إلى الإدارات المعنية لوزارة المالية.

من أجل الامتثال لقانون FATCA ، اشترك مصرف الزيتونة في موقع خدمة الإيرادات الداخلية في 15 ديسمبر 2014 واعتمد رمز GIIN تحت رقمTFJSSI.66666.SL.788

المطلب الثاني: أدوات الدراسة الميدانية

لا يقل الجانب الميداني أهمية عن الجانب النظري بل ويعد جزءا مهما وضروريا من البحث إذ يتم من خلاله عرض البيانات لإعطائها معاني ودلالات تساعدنا في استخلاص نتائج الدراسة، ويحتوي هذا الجانب على: منهج الدراسة والدراسة الاستطلاعية، أدوات الدراسة، وصف مجتمع البحث وعينة الدراسة ومتغيراتها، الأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليل البيانات المستخدمة في الدراسة.

أولا: المقابلة

تعتبر المقابلات من أكثر الأشكال الشخصية الخاصة بأسلوب جمع البيانات أكثر من الاستبيان، بالإضافة إلى أنه يتم إجراء هذه المقابلات من قبل مجموعة من المحاورين المدربين عن طريق استخدام نفس البروتوكول البحثي مثل الاستبيان، (أي مجموعة موحدة من الأسئلة) و مع ذلك، و على عكس الاستبيان يمكن أن يحتوي نص المقابلة على العديد من التعليمات الخاصة بالنسبة إلى المحاور و التي لا يراها المشاركين، إلى جانب أنها يمكن أن تشتمل على مساحة للمحاور حتى يتمكن من تسجيل التعليقات و الملاحظات الشخصية.[1]

[1]- نبيل أحمد عبد الهادي: **منهجية البحث في العلوم الإنسانية**، لبنان، الأهلية للنشر و التوزيع،2006، ص 55.

يقصد بالمقابلة "تفاعل لفظي يتم بين شخصين في موقف مواجهة، حيث يحاول أحدهما وهو القائم بالمقابلة أن يستثير بعض المعلومات أو التغيرات لدى المبحوث والتي تدور حول آرائه ومعتقداته". [1]

كما تعرف المقابلة، بأنها "محادثة بين شخصين، يبدأها الشخص الذي يجري المقابلة ـ الباحث لأهداف معينة ـ وتهدف إلى الحصول على معلومات وثيقة الصلة بالبحث". [2]

وتعرف أيضًا، بأنها عملية مقصودة، تهدف إلى إقامة حوار فعَّال بين الباحث والمبحوث أو أكثر؛ للحصول على بيانات مباشرة ذات صلة بمشكلة البحث

وقد استخدمنا أسلوب المقابلة هنا مع مدير مصرف الزيتونة وذلك عن طريق توجيه بعض الأسئلة الالكترونية وقد تم الرد عليها من طرفه عن طريق البريد الإلكتروني.

ثانيا: المنهج التحليلي:

"المنهج هو مجموعة من القواعد التي يتم وضعها بقصد الوصول إلى الحقيقة العلمية متبعين في ذلك طريقة تتماشى وخصائص الموضوع محل البحث ". [3]

يعد المنهج التحليلي واحدا من أهم وأبرز مناهج البحث العلمي، وهو المنهج الذي يكثر استخدامه في عملية تحليل البيانات وذلك من أجل إيجاد أفضل الحلول للمشاكل المتعلقة بها.

ويستخدم المنهج التحليلي عدة طرق في عملية معالجته للبيانات، ومن أبرز هذه الطرق طريقة التفكيك، طريقة التحليل، بالإضافة إلى استخدامه لطريقة التركيب.

كما يعرف أيضا بأنه: المنهج الذي يقوم الباحث من خلاله بدراسة كافة الإشكاليات العلمية مستخدما عدة طرق كالتركيب، التفكيك، والتحليل، ويعد مجال العلوم الشرعية المجال

---

[1]- نائل العواملة : **اساليب البحث العلمي** ،الاسس النظرية وتطبيقاتها في الادارة ، مركز احمد ياسين الغني ، 1995 ، ص 133.

[2]- العنيزي، يوسف، وآخرون :**مناهج البحث التربوي بين النظرية والتطبيق**. الكويت: مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، 1999، ص 142.

[3] - صلاح، الدين شروخ، منهجية البحث العلمي. الجزائر: دار العلوم للنشر والتوزيع. 2003، ص ص90-91.

الذي يستخدم في هذا المنهج بشكل كبير، وذلك نظرا لملائمته له، بالإضافة إلى ذلك فإن المنهج التحليلي يستخدم في مجالات أخرى وهي عمليات النقد، الاستنباط، والتفسير.[1]

[1] https://www.bts-academy.com ، أطلع عليه بتاريخ 2024/05/12، على الساعة 21:00.

المبحث الثاني: النتائج ومناقشتها

بعد إجراء مقابلة مع مدير هيئة الرقابة الشرعية بمصرف الزيتونة فرع توزر في مارس 2024، وطرح جملة من الاستفسارات حول عمل هيئة الرقابة الشرعية في المصرف ودورها في الحد من المخاطر، قدم السيد المدير ردّا مكتوبا عبر البريد الالكتروني فيه إجابات لكل الأسئلة والاستفسارات المطروحة، وبالاستعانة بآخر تقرير سنوي صادر عن المصرف سنة 2022، قمنا بإدراج المعلومات كالآتي:

المطلب الأول: هيئة الرقابة الشرعية في مصرف الزيتونة

يتكون نظام الرقابة الشرعية لمصرف الزيتونة من الهيئة الشرعية هيئة مراقبة مطابقة معايير الصيرفة الإسلامية) التي يقع تعينها من الجمعية العمومية للمصرف عملا بمقتضيات الفصل 54 من القانون عدد 48 لسنة 2016 المؤرخ في 11 جويلية 2016 المتعلق بالبنوك والمؤسسات المالية، بالإضافة إلى "إدارة الامتثال الشرعي " وهي إحدى دعائم نظام الرقابة الشرعية المرتبطة بـ "قطب الرقابة العامة."

هيئة الرقابة الشرعية بمصرف الزيتونة هي لجنة مستقلة، يُعاد إليها توجيه أنشطة المصرف ومراقبته والإشراف عليه بغرض تحقيق الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها ويكون جميع ما يصدر عن الهيئة من قرارات وتوصيات وفتاوى ملزما للمصرف. وتتكون الهيئة الشرعية من أعضاء مختصين في فقه المعاملات الأعضاء الشرعيين، ويمكن أن تضم أعضاء مختصين في مجال المالية الإسلامية ولديهم إلمام بفقه المعاملات (الأعضاء الخبراء).

تتكون الهيئة الشرعية في مصرف الزيتونة حاليا من ثلاثة أعضاء، وهم الدكتور منير التليلي رئيس الهيئة الشرعية، الأستاذ منير قراجه نائب رئيس البيئة الشرعية الدكتور أنيس القزي العضو التنفيذي للهيئة الشرعية. وحسب الفصل 54 من القانون عدد 40 لسنة 2016 المتعلق بالبنوك والمؤسسات المالية، فإنه يتم تعيين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية لمدة ثلاث سنوات

قابلة للتجديد مرة واحدة، وهو ما تم أخذه بعين الاعتبار في الميثاق المنظم لعمل هيئة الرقابة الشرعية في مصرف الزيتونة.

أولا: ضوابط أعضاء هيئة الفتوى والرقابة الشرعية

يستند المصرف على عدة أطر قانونية وتنظيمية إضافة إلى المعايير الدولية في المجال لضبط المبادئ العامة والأحكام والضوابط المرجعية اللازمة لتعيين أعضاء الهيئة الشرعية وتحديد مستحقاتهم المالية، وتوصيف مهامهم، وتحديد صلاحياتهم والتزاماتهم، ومنهج عمل الهيئة، وآلية انعقاد اجتماعاتها وعلاقتها بمختلف إدارات المصرف. إضافة إلى تحديد واجبات الإدارة العامة نحو الهيئة الشرعية، ودور أمانة الهيئة، إلى غير ذلك من المسائل ذات المسائل وذلك على النحو التالي:

1. الإطار القانوني والتنظيمي:

1.القانون عدد 48 لسنة 2016 المتعلق بالبنوك والمؤسسات المالية، وخاصة الفصل 54؛

2.منشور البنك المركزي التونسي عدد 08 لسنة 2019 المتعلق بتعريف عمليات الصيرفة الإسلامية وضبط صيغ وشروط ممارستها، وخاصة الفصول 19 و20؛

3.منشور البنك المركزي التونسي عدد 05 لسنة 2021 المتعلق بإطار حوكمة البنوك والمؤسسات المالية، وخاصة الفصول 56.42.11.10 .57 69.66.60.58، والملحق عدد 03.

2. المعايير الدولية:

- المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين؛
- المعايير والمبادئ الإرشادية الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية بماليزيا؛
- قرارات وتوصيات المجامع الفقهية؛

- القرارات والتوصيات الصادرة عن الهيئة الشرعية المصرف الزيتونة.

كل هذه المصادر تم أخذها بالاعتبار، وانبثق عنها ميثاق الهيئة الشرعية لمصرف الزيتونة.

ثانيا: الاستقلالية الإدارية والمالية لهيئة الرقابة الشرعية بمصرف الزيتونة:

- **الاستقلالية الإدارية:** تتمثل فيما يلي:

- ترتبط الهيئة الشرعية بمجلس الإدارة؛
- يتولى مجلس الإدارة اقتراح مرشحين لعضوية البيئة الشرعية على الجمعية العمومية للمساهمين؛
- يتم تعيين أعضاء الهيئة الشرعية من قبل الجمعية العمومية للمساهمين؛
- لا يمكن للجمعية العمومية للمساهمين أن تعزل أحد أعضاء الهيئة إلا إذا ثبت ارتكابه خطأ فادحا أثناء ممارسته لمهامه أو إخلاله بمتطلبات الميثاق المنظم لعمل الهيئة الشرعية، والشروط المرجعية للتعيين، وفي هذه الحالة يتم تعويضه في أقرب وقت بعضو جديد.

يتعين على المصرف إعلام البنك المركزي التونسي بشكل فوري بكل:

- تعيين أعضاء الهيئة الشرعية.
- تعويض أو استبدال أعضاء الهيئة الشرعية.
- عزل أعضاء الهيئة الشرعية مع ضرورة تعليل وبيان أسباب العزل.

- **الاستقلالية المالية:** تتمثل فيما يلي:

1. تتولى لجنة التعيين والتأجير " وضع سياسة خاصة، تعنى بتحديد مستحقات أعضاء الهيئة الشرعية، وذلك على أساس أفضل الممارسات مع مراعاة ملاءمة مستحقات الهيئة الشرعية للوظائف المشابهة في المصرف ضمانا لاستقلاليتها"؛

2.تتكون مستحقات أعضاء الهيئة الشرعية من مكافآت سنوية ومنح حضور الاجتماعات؛

3. يتم اعتماد سياسة مستحقات أعضاء الهيئة الشرعية من قبل مجلس إدارة المصرف.

ثالثا: العلاقة بين الرقابة الشرعية وإدارة المصرف

تتسم أعمال الهيئة الشرعية بالاستقلالية، إذ يجب أن تكون قادرة على ممارسة دورها بكل موضوعية، دون وجود تأثير أو ضغط من قبل إدارة البنك، وفي سبيل ذلك تلتزم إدارة المصرف وذلك على سبيل الذكر لا الحصر:

- تلتزم الإدارة العامة بتنفيذ جميع قرارات وتوصيات وفتاوى الهيئة الشرعية في كل أعمال المصرف وأنشطته المشمولة بالهيكل التنظيمي، وذلك إذا كان مقتضاها وجوب الفعل أو ترك الفعل، أما إن كان مقتضاها الجواز فيمكن للمصرف عدم العمل بها إذا رأى مصلحة في ذلك؛

- تلتزم الإدارة العامة للمصرف بالحصول على موافقة الهيئة الشرعية لكل المنتجات والخدمات والسياسات والإجراءات والنماذج، والعقود والعمولات، والمصادقة عليها قبل بدء العمل بها أو الشروع في تسويقها؛

- تلتزم الإدارة العامة للمصرف بتمكين الهيئة الشرعية من النفاذ والاطلاع والتواصل مع أي جهة في المصرف دون أي قيد، وحصولها على جميع الوثائق والإيضاحات والمعلومات بما في ذلك السجلات والمستندات والعقود والقوائم المالية، والمراسلات؛

- يتعين على الإدارة العامة للمصرف الإشراف على تنظيم اجتماعات هيئة الرقابة الشرعية، والتأكد من استيفاء المعلومات والبيانات والمستندات اللازمة لعمل الهيئة.

خامسا: الأدوار والمهام الموكلة لهيئات الرقابة الشرعية في مصرف الزيتونة

لهيئة الرقابة الشرعية في مصرف الزيتونة المهام والصلاحيات التالية:

- إعداد وتحيين "ميثاق هيئة مراقبة مطابقة معايير الصيرفة الإسلامية يحدد شروط تعيين الهيئة الشرعية ومهامها، وصلاحياتها، والتزاماتها، وقواعد عملها، وعلاقتها بمجلس الإدارة والإدارة العامة ومختلف إدارات المصرف؛
- الإشراف الشرعي على نشاط المصرف لضمان التزامه بأحكام الشريعة الإسلامية وسيادتها من خلال القرارات والتوصيات والفتاوى التي تصدرها الهيئة؛
- التأكد من توافق عمليات المصرف وأنشطته مع أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها وفق قرارات وتوصيات وفتاوى الهيئة الشرعية؛
- النظر في الاستشارات والاستفسارات والمسائل المتعلقة بالجوانب الشرعية المعروضة من قبل مختلف إدارات المصرف، وإصدار القرارات والتوصيات والفتاوى المناسبة في شأنها التأكد بشكل دوري من نجاعة نظام الرقابة الشرعية للمصرف وفعاليته؛
- فحص النظام الأساسي، واللوائح، والسياسات والمذكرات والإجراءات والاتفاقيات والعقود، وأية مستندات أخرى معتمدة في المصرف والتأكد من مطابقتها لأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها، واتخاذ القرارات اللازمة للتعديلات التي تراها مناسبة، مع مراجعة أية تعديلات يطلبها المصرف قصد اعتمادها؛
- المصادقة على السياسات الشرعية للمصرف، والمساهمة في تطويرها وتحيينها بشكل مستمر؛
- إبداء الرأي والمصادقة على جميع منتجات وخدمات وعمولات المصرف وصيغ العقود والوثائق والإجراءات المتعلقة بها قبل الشروع في استعمالها وتسويقها، إضافة لوضع الضوابط العامة الواجب مراعاتها في المواد التسويقية والإشهارية للمصرف؛

- المساعدة في اقتراح الحلول الشرعية والبدائل الممكنة للأعمال التي لا تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها؛
- تقديم الإرشاد والتوجيه والتدريب لموظفي المصرف؛
- إبداء الرأي المسبق بخصوص تعيين وإقالة مدقق عمليات الصيرفة الإسلامية والإشراف عليه وتوجيهه وإرشاده والتأكد من استقلاليته عند قيامه بمهامه؛
- المصادقة على برنامج العمل السنوي لعمليات التدقيق الشرعي؛
- إبداء الرأي المسبق بخصوص تعيين وإقالة مدير الرقابة الشرعية"، والإشراف عليه وتوجيهه وإرشاده والتأكد من استقلاليته عند قيامه بمهامه؛
- المصادقة على برنامج العمل السنوي لإدارة الامتثال الشرعي؛
- إبداء الرأي والملاحظات والتوصيات على تقارير التدقيق الشرعي الداخلي والخارجي واتخاذ القرارات اللازمة لتصحيح وتعديل العمليات موضوع التدقيق، وأنشطة المصرف عموما، لجعلها متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، مع القيام بمعالجة الآثار المالية المترتبة على ذلك؛
- إبداء الرأي والملاحظات على تقارير الامتثال الشرعي واتخاذ القرارات اللازمة في شأنها؛
- التأكد من أن توزيع الأرباح وتحميل الخسائر على الودائع الاستثمارية قد تم طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها، وفق لـ" سياسة التصرف في الودائع الاستثمارية"؛
- متابعة موارد حساب النفع العام ومجالات الصرف وفقا لـ "سياسة التصرف في حساب النفع العام"؛
- المصادقة على القوائم المالية للمصرف؛

- القيام بأعمال التدقيق الشرعي الخارجي وفق المعايير المهنية المعتمدة من خلال أحد أعضاء الهيئة الشرعية أو اقتراح جهة أخرى للقيام بهذه المهمة؛
- المصادقة على مقدار الزكاة الواجب إخراجها عن كل سهم.

سادسا: إنجازات هيئة الرقابة الشرعية لسنة 2022

- بهدف تعزيز الالتزام الشرعي للمنتجات والخدمات التي يتم تسويقها، تعمل إدارة الامتثال الشرعي على بناء نظام رقابة شرعية فعّال ومتكامل يقلل إلى الحد الأدنى أخطار عدم الامتثال للشريعة والسمعة التي يتعرض لها المصرف؛
- يتمثل مجال تدخل إدارة الامتثال الشرعي في القيام بدور الوسيط بين مختلف إدارات المصرف والهيئة الشرعية عبر تجميع الطلبات المختلفة الموجهة للاستفسار والتوضيح أو طلب الرأي الشرعي بخصوص المنتجات والخدمات الجديدة. تقوم الإدارة كذلك بتنفيذ القرارات والتوصيات الصادرة عن الهيئة الشرعية وتقييم درجة الالتزام بها؛
- خلال سنة 2022، وفي إطار تفعيل أحكام منشور البنك المركزي التونسي عدد 05/2021 المتعلق بإطار حوكمة البنوك والمؤسسات المالية، قامت إدارة الامتثال الشرعي بإعداد ثلاثة مواثيق مهنية تتعلق بالهيئة الشرعية والامتثال الشرعي بالإضافة إلى التدقيق الشرعي الداخلي، وتم عرض هذه المواثيق للمصادقة على الهيئة الشرعية؛
- وفي إطار متابعة مطابقة مشاريع المنتجات للجانب الشرعي، قامت إدارة الامتثال الشرعي بالتعاون والتنسيق مع بقية الإدارات بعرض مجموعة من المنتجات الجديدة على أنظار الهيئة الشرعية للمصادقة عليها من بينها باقات العروض المجمعة Offres Packagees للأفراد وللمقيمين بالخارج وكذلك منتج استصناع تجهيزات."
- تميزت سنة 2022 باستمرار العمل في إطار مشروع "ريادة " الذي يهدف إلى تحسين الالتزام الشرعي بالقرارات التوصيات الشرعية وإعادة هيكلة المنتجات بهدف تحقيق الكفاءة التشغيلية مع ضمان الامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية. وفي هذا السياق، تم انهاء العمل على

عدة مشاريع تحسينية لمنتجات " تمويل سيارة مستعملة" وتمويل مرابحة عقارات"، كما تم إطلاق عدة مشاريع لتطوير الجوانب الشرعية، وهي مشاريع زيادة شراءات " لتمويل مخزون الشركات، و "زيادة مشتريات " و "زيادة تحسينات" و "ريادة بناءات لفائدة الأفراد؛

- في إطار دعم البحث العلمي في مجال المالية الإسلامية، أطلقت إدارة الامتثال الشرعي، بالتعاون مع عدة جهات مشروعاً لإنشاء قاعدة بيانات المالية الإسلامية" وتقوم فكرة المشروع على إعداد قاعدة بيانات رقمية تتضمن فهارس لأهم المصادر والمراجع المتعلقة بالصناعة المالية الإسلامية، وتوفير عمليات البحث في هذه الفهارس من خلال محرك بحث الموقع الالكتروني للمصرف بهدف تيسير البحث عن مصادر المعلومات للباحثين والمهتمين بالصناعة المالية الإسلامية؛
- قام قسم التدقيق الشرعي" بتنفيذ عدة مهام تدقيق شرعي داخلي خلال سنة 2022 بهدف التثبت والتحقق من الامتثال الشرعي لمختلف العمليات التي يقوم بها المصرف. تم تنفيذ هذه المهام وفقا لأفضل ممارسات التدقيق في مصرف الزيتونة وذلك من خلال مراحل إعداد المهام، وأخذ العينات، وتدقيق الملفات وصياغة التقارير والتوصيات؛
- شملت مهام التدقيق الشرعي الداخلي الميدانية لسنة 2022 جميع الادارات الجهوية للمصرف وغطت 54 فرعا وشملت كذلك جميع المنتجات بهدف تقييم مدى المطابقة الشرعية للمنتجات والخدمات مع معايير الصيرفة الإسلامية. كما غطت مهام التدقيق الشرعي خلال سنة 2022 أساسا منتجات المرابحة والإجارة وبيع الخدمات وكذلك التمويل بالوكالة بالاستثمار؛
- يتم تدوين نتائج مهام التدقيق الشرعي الداخلي المنفذة في تقارير خاصة بكل مهمة، ثم يتم تجميعها وعرضها على أنظار الهيئة الشرعية. كما تتم مناقشة مختلف التوصيات المنبثقة عن مهام التدقيق الشرعي المنفذة مع الإدارات المعنية وعرضها على الإدارة العامة والهيئة الشرعية لاتخاذ الإجراءات اللازمة.

المطلب الثاني: إدارة المخاطر في مصرف الزيتونة

لا يعتمد مصرف الزيتونة في إدارة المخاطر التي يتعرض لها على هيئة الرقابة الشرعية، بل تقوم إدارة المخاطر لدى هذا المصرف على جهاز ديناميكي متطور للتعرف على المخاطر وتحديدها ومتابعتها. ويدمج هذا الجهاز السياسات والمواثيق والإجراءات والمذكرات الدورية وتقارير المتابعة الداخلية والخارجية. حيث يضفي ذلك طابعا رسميا على مبادئ وقواعد ومعايير إدارة مخاطر المصرف ومراقبتها.

وتضمن إدارة مراقبة المخاطر إدارة مخاطر المصرف وقيادتها تحت إشراف قطب المخاطر الذي يقدم بصفة مباشرة تقاريره في الغرض، إلى الإدارة العامة وإلى لجنة المخاطر. حيث يقوم نظام حوكمة المخاطر في المصرف على الهياكل التالية:

1. **لجنة المخاطر**: مهمتها مساعدة مجلس الإدارة في الوفاء بمسؤولياته المتعلقة بمراقبة جهاز إدارة المخاطر بالمؤسسة. تعمل وفقا لمتطلبات منشور البنك المركزي التونسي 05 2021 بشأن إطار حوكمة البنوك والمؤسسات المالية.
2. **الإدارة العامة**: هي مسؤولة عن الإدارة اليومية لأنشطة المؤسسة وتضمن القيادة الفعالة لتنفيذ استراتيجية التطوير وسياسة تقبل المخاطر التي قرر مجلس الإدارة قبولها، وتسهر على حسن سير العمل واحترام جهاز حوكمة المخاطر.
3. **اللجان الداخلية**: اللجان لجنة إدارة المخاطر، و لجنة إدارة مخاطر تسيير الأصول و الخصوم ALM ، و لجنة التمويل ، و لجنة الاستخلاص، ولجنة التسعيرة ، ولجنة تنسيق الرقابة الداخلية ولجنة الامتثال ، كلها تضمن تنفيذ استراتيجية المخاطر بما يتوافق مع قدرة المصرف على تقبل المخاطر واستراتيجيته، كل هذا في إطار صلاحياته، مع رفع التقارير إلى هياكل الحوكمة لاسيما منها لجنة المخاطر.

أولا: وظيفة إدارة المخاطر والمراقبة هي التدخل على مستويين

- **بدءا:** وضع سياسات ونماذج وطرق القياس لحدود التعرض للمخاطر، بما يتماشى مع مستوى الأموال الذاتية للمصرف، مع الامتثال للمتطلبات التنظيمية وبما يتماشى مع قدرة المصرف على تقبل المخاطر.
- **انتهاء:** المراقبة الدائمة لتعرض المصرف للمخاطر واحترام المعايير القانونية والحدود الداخلية، بواسطة التقارير الدورية المقدمة لهيئات اتخاذ القرار وهيئات والحوكمة، بهدف الحصول على مصادقتها على صحة المقترحات المقدمة والإجراءات الخاصة بتعديل السياسات وأدوات إدارة المخاطر.

تميز عام 2022 بالحرب الروسية الأوكرانية التي زعزعت الاقتصاد العالمي، المنهك بالفعل بسبب جائحة كوفيد – 19– مما أثر سلبا على النشاط الاقتصادي العالمي من خلال تباطؤ النمو المرتبط بالارتفاع المفاجئ الأسعار المواد الأساسية، وزيادة الضغوط التضخمية وما شهدته الظروف الاقتصادية من تشديد انجر عنه استفحال ظاهرة التضخم.

وعلى الصعيد الوطني، اتسم الوضع بضعف النمو الاقتصادي وتسارع التضخم الذي اقارن بزيادة في عجز الحساب الجاري، وانخفاض قيمة الدينار مقابل الدولار.

في هذا السياق المخصوص، كفلت وظيفة المخاطر في مصرف الزيتونة، بالتعاون الوثيق مع الهياكل المعنية والمتابعة الدقيقة لهيئات الحوكمة القيادة عن كثب للوضع من أجل اتخاذ التدابير الاستباقية وتوفير سياسة التغطية الكافية ضد التدهور المحتمل في جودة محفظة التمويلات.

ثانيا: لجنة المخاطر

وفقا لميثاقها وأحكامها التنظيمية، قامت لجنة المخاطر باختبار:

- تعرض المصرف للمخاطر: مخاطر التمويل، ومخاطر السيولة، والمخاطر التشغيلية، بالإضافة إلى مخاطر غسيل الأموال وتمويل الإرهاب؛

- سياسات ومنهجيات إدارة المخاطر التي تقترحها عليها وظيفة المخاطر؛
- مدى ملاءمة الأموال الذاتية للمصرف بشكل دائم مقارنة بملامح المخاطر؛
- خارطة الطريق المنبثقة عن مهمة تفقدية قام بها البنك المركزي التونسي، فيها ركزت على الحوكمة وتقييم جهاز مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب الخاص بالمصرف؛
- وتبعا لذلك قامت لجنة المخاطر بشكل صريح بدمج إدارة مخاطر مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب ومراقبتها، في صلب مجال تدخلها من أجل ضمان المتابعة الدقيقة لهذا المستوى؛
- امتثال المصرف للمتطلبات الصادرة عن الهيئة التعديلية، وذلك في إطار السهر على تطبيق القوانين التنظيمية.

ثالثا: وظيفة المخاطر

تتمحور أعمال هذه الوظيفة على تعزيز متابعة المخاطر لا سيما المخاطر التشغيلية، مع إنهاء نتيجة السنة المحاسبية الجارية 2022 والمصادقة عليها وعلى نتيجة السنة المحاسبية 2021 وعلى تحسين قواعد إدارة مخاطر التمويل، وعلى متابعة احترام المعايير الاحترازية لتغطية وتقسيم المخاطر، وهيكلة المشاريع والامتثال للمتطلبات التنظيمية الجديدة في الحوكمة وإدارة الديون المتعثرة.

رابعا: ملاءمة الأموال الذاتية

في إطار الامتثال لنسبة تغطية المخاطر، قام المصرف بتنفيذ الإجراءات اللازمة احتراما لأحكام منشور البنك المركزي التونسي 2018-06 الذي دخل حيز التنفيذ في 30/06/2018.

في عام 2022، ارتفعت الأموال الذاتية الصافية للمصرف التي تخدم كأساس لحساب مؤشرات التقسيم وتغطية المخاطر من 589 مليون دينار في 31/12/2021 إلى ما يقرب من 624.5 مليون دينار في 31/12/2022.

ارتفعت مخاطر التعهدات من 4764 مليون دينار في 31/12/2021 إلى حوالي 4949 مليون دينار في 31/12/2022، منها 188.5 بعنوان مخاطر التمويل و 10.9% بعنوان مخاطر التشغيل و 0.6% فقط بعنوان مخاطر الصرف.

أقفلت سنة 2022 بنسبة تغطية المخاطر بلغت 12.62% وبنسبة مستوى بلغت 210.76 امتثالاً للمعايير التنظيمية البالغة 10% و7% على التوالي.

كما امتثل المصرف لنسب التقسيم وتغطية المخاطر طوال عام 2022 تطابقا مع منشوري البنك المركزي 06-2018 24-91 التونسي تقدم هذه النسب في نهاية السنة المحاسبية 2022 كما يلي بالمليون دينار:

الجدول رقم 02: يمثل تغطية المخاطر بمصرف الزيتونة

المؤشر	الحد التنظيمي	2021/12/31	
		المبلغ	%
∑مجموع التعهدات ≤ 5% من الأموال الذاتية الصافية	الأموال الذاتية الصافية *3على	575	0.92 *الأصول الذاتية
∑مجموع التعهدات ≤ 15% من الأموال الذاتية الصافية	1.5*الأموال الذاتية الصافية على الأقصى	100	0.16* الأصول الذاتية
∑مجموع التعهدات على نفس المستفيد	0.25* الأموال الذاتية الصافية على الأقصى	0	0
∑مجموع التعهدات للأطراف المرتبطة	0.25* الأموال الذاتية الصافية على الأقصى	63	0.10*الأصول الذاتية

المصدر: التقرير السنوي الصادر عن مصرف الزيتونة بتونس

خامسا: اليقظة التنظيمية

في ضوء القوانين التنظيمية الجديدة للقطاع المصرفي المتعلقة بالحوكمة (2021-05) وإدارة الديون المتعثرة (202-01) ، ركز جهاز إدارة المخاطر والحوكمة بالمصرف بشكل خاص، على مدار السنة المحاسبية الجارية 2022 ، على المتطلبات التنظيمية في سياسة قدرة تقبل المخاطر وعلى خارطة طريق الوقاية من الديون المتعثرة وإيجاد الحلول لها(NPLS) .

سادسا: سياسة قدرة تقبل المخاطر

سياسة قدرة تقبل المخاطر تتماشى مع الامتثال مع منشور البنك المركزي التونسي 2021-05، وهي مستوحاة من الممارسات الفضلى الدولية الصادرة بشكل خاص عن لجنة "بال" ومجلس الخدمات المالية ومجلس الخدمات المالية الإسلامية.

واقعيا، سياسة القدرة على تقبل المخاطر التي تحدد مستوى المخاطر ونوعها التي تكون المؤسسة على استعداد لتحملها بشكل عام بهدف تحقيق أهدافها الاستراتيجية وخطة عملها، هي التي توفر توجيها واضحا وتعزز اصطفاف توقعات المساهمين ومجلس الإدارة والإدارة العامة والهيئة التعديلية. للقيام بذلك، تم تقسيم القدرة على تقبل المخاطر لدى مصرف الزيتونة إلى إثباتات كمية وأخرى نوعية.

سابعا: خارطة طريق الوقاية من الديون المتعثرة وإيجاد الحلول لها (NPLS)

تتمحور المتطلبات التنظيمية حول ثلاثة مسائل: الوقاية من المخاطر الكبرى، وإدارة المخاطر الكبرى وإيجاد الحلول لها، والمدينين المشتركين في التمويل. تم عقد العديد من ورشات العمل وقيادتها من قبل وظيفة إدارة المخاطر بمشاركة المهن المعنية والمسؤولين الرئيسيين. في هذا الصدد، تم استيفاء المتطلبات التالية. امتثالا للآجال النهائية التي ضبطها البنك المركزي التونسي، مع المصادقة أجهزة الحوكمة:

✓ خارطة الطريق للالتزام بمتطلبات المنشور 2021-101 المتعلق بالوقاية من الديون المتعثرة وإيجاد الحلول لها؛

✓ تقرير تقييم البيئة الداخلية والخارجية لإيجاد الحلول للديون المتعثرة. يمثل هذا التقرير تقييماً ذاتياً للبيئة الداخلية والخارجية للمصرف ويشكل شرطاً مسبقاً هاماً لوضع استراتيجية إيجاد الحلول للديون المتعثرة مقاربة تحليلية لاستمرارية النشاط في شكل خطوط توجيهية لضمان تحليل استمرارية نشاط المدينين طوال دورة الدين؛

✓ شطب عدد معين من الديون الجديرة بذلك، وفقا للقانون التنظيمي المعمول به.

ثامنا: إدارة المخاطر المختلفة التي تعرض لها المصرف خلال 2022

1.إدارة مخاطر التمويل

محفظة التزامات المصرف كان موضوع متابعة منتظمة من قبل جهاز إدارة ومراقبة المخاطر بهدف التوجه نحو تحكم أفضل في جودة محفظة المصرف وتأثير تكلفة المخاطر على الأصول الذاتية.

في سياق اقتصادي مختلط ظل تعرض المصرف لمخاطر التمويل تحت السيطرة في نهاية عام 2022 بنسبة ديون عالقة في حدود 5.85% مقابل 25.33 في عام 2021 مقارنة بنسبة قطاعية تجاوزت14%.

نسبة تغطية الديون المشكوك فيها والديون في النزاع CDL / حسب المختص مرت من 34% في عام 2021 إلى 38.01% في عام 2022، لكن هذه النسبة تظل نسبيًا أقل من المعدلات القطاعية التي يمكن ملاحظتها بشكل عام.

وكان تأثير هذه النسبة بصفة خاصة على مصرف الزيتونة، بسبب العمر المنخفض نسبيا لمحفظة المصرف المصنفة والخصوصية الإسلامية لمنتوجاته التمويلية الممنوحة إلى الأفراد

والشركات. وفعلا، تتضمن تقنيات التمويل الإسلامي السائدة المرابحة والإجارة تدعيما منتظما للتعهدات بالممتلكات الملموسة قصد تمويل الأفراد والمهنيين، علاوة على تمويل الشركات ذات التجربة المتوسطة والطويلة.

بالإضافة إلى ذلك، فإن سياسة التمويل وإدارة المخاطر والقواعد التي يتخذها المصرف بخصوص الحصول على ضمانات، تضمن له راحة الحصول على حصة لا بأس بها من تعهداته مع الشركات التي ينبغي لها أن تكون مصحوبة بضمانات حقيقية من الدرجة الأولى غالبا، ودون أن تكون لها خاصة، مخاطر كبيرة في اللجوء إلى تجاوزات مكتشفة في الحسابات البنكية وإلى أنواع أخرى من الأصول البنكية الكلاسيكية أو التعاقدية التي لا تغطيها الضمانات.

امتثالا لمقتضيات منشور البنك المركزي التونسي 91-24 المؤسس لقواعد توفير الاعتماد .

- **المدخرات الفردية** : سجل المصرف عام 31/12/2022 في تغطية المخاطر على التعهدات مخزونا وصل إلى مستوى 63.2 مليون دينار.
- **المدخرات الإضافية** : تحصل المصرف بتاريخ 31/12/2022 تطبيقا لمنشور البنك المركزي التونسي 21-2013 ، على مخزون وصل إلى مستوى 21.9 مليون دينار.
- **المدخرات الجماعية** في تغطية المخاطر الكامنة على التعهدات الجارية وتلك التي تتطلب متابعة خاصة (الفئتان (0) و (1) وبالنظر إلى المنهجية الجديدة كما ضبطها منشور البنك المركزي التونسي رقم 2023-02، بلغت المدخرات الجماعية في نهاية عام 2022 63.7 مليون دينار أي بنسبة مخصصات 1.38% مقابل 48.1 مليون دينار في 31/12 أي نسبة توفير اعتماد بلغت 1.11%.

مخاطر التمويل هي أيضا موضوع هيكلة المشاريع في إطار المتطلبات التنظيمية، وعلى وجه الخصوص:

مشروع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية وبالتحديد معيار IFRS : 9 تم تبادل مراسلات مع البنك المركزي التونسي عقب رغبته في إجراء نموذج محاكاة لتأثير تطبيق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية على الأصول الذاتية للبنوك التونسية الخاصة.

وفي هذا الصدد، تم إجراء بعض التعديلات على منهجية تقدير الخسارة المتوقعة في محفظة التعهدات الخسائر الائتمانية المتوقعة (ECL) (التي تمت المصادقة عليها في عام 2021 وقد أخذت هذه التعديلات بعين الاعتبار الخطوط التوجيهية التي أعلن البنك المركزي التونسي عنها في 2022 ديسمبر

- **مشروع التصنيف:** مشروع المؤسسة مع تأثيرات كبيرة في مجال تكنولوجيا المعلومات والقيادة المهمة للتغيير. يتضمن هذا المشروع مظهرين:
- **توفير نماذج التصنيف الداخلية:** مجموعة من النماذج حسب الشريحة الفرعية للسوق وجداول التصنيف على أساس المعايير المالية والسلوكية والنوعية. يتم استكمال هذه النماذج بالتوثيق المرتبط بالمنهجيات والمبادئ الإرشادية الضرورية للصياغة والاختبارات وصياغة نماذج الترقيم وتنفيذها.
- **توفير حل التصنيف** : تنفيذ حل أتمتة مسار ترخيص التمويلات والتصنيف Rating الذي بموجبه سيتمتع المصرف بأداة تصنيف Rating الشركات وتحديد نتائج Scoring الأفراد، هذه الأداة موجودة بصفة مدمجة في عملية صنع القرار وسير العمل Workflow والتنفيذ. تقوم هذه الوحدة بإيواء نماذج التصنيف الداخلي للمصرف.

أما على مستوى النمذجة فقد تم الانتهاء منها في سنة 2018 ، وقد أحرز المصرف تقدما في الجزء المتعلق بسير العمل Workflow مع تطوير واجهات جديدة تربط بين أداة التصنيف والنواة المحاسبية للمصرف مع الأخذ في الحسبان انتقال نسخة 24 نحوR20 ، والتحسينات المتخذة في إطار مشاريع أخرى متداخلة على غرار مشروع الحدود ومشروع الضمانات.

2. إدارة مخاطر تسيير الأصول و الخصوم (ALM السيولة و إجمالي النسب)

إدارة مخاطر السيولة تمت قيادة وضع السيولة بصرامة من قبل أجهزة حوكمة المصرف، في 2022عام في سياق يتسم بجفاف السيولة وزيادة احتياجات السيولة لدى البنوك، استفاد مصرف الزيتونة خلال النصف الأول من عام 2022 من آلية إعادة التمويل الاستثنائية المتطابقة مع الشريعة التي وضعها البنك المركزي التونسي في إطار سياسته المالية لدعم هذا القطاع في سياق الازمة هذا.

ساهمت ودائع الادخار وتوظيف السندات التي قامت بها المجموعة في تحسين مؤشرات السيولة للمصرف مما أدى إلى وضعية مريحة بالنسبة إلى تغطية السيولة وتوظيف السندات بين البنوك التي تشهد فائضا في السيولة بالدينار التونسي وبالعملة الأجنبية.

وبذلك فإن تحسين الأموال الذاتية والبنية المخففة للموارد من خلال مكون الادخار الذي يستحوذ على أكثر من 50% من إجمالي الموارد، يوفر للمصرف استقرارا مؤكدا.

في نهاية عام 2022، بلغت نسبة تغطية سيولة المصرف(LCR) ، وهي احدى المقاييس الرئيسية للمرونة قصيرة الأجل الملامح مخاطر السيولة ، حوالي 2159.4 مقابل 2115 في نهاية عام 2021 أي أنها أعلى بكثير من الحد الأدنى المطلوب 100% من المعيار التنظيمي، بالرغم من السياق الاقتصادي الصعب. وارتفعت مؤشرات تحويل الودائع إلى قروض "LTD" من 100.5% في نهاية عام 2021 إلى 196.85 في نهاية عام 2022 امتثالا للمتطلبات التنظيمية.

إدارة مخاطر إجمالي النسب يكشف هيكل الموازنة عن تطابق غير صحيح بين النسب الثابتة والنسب المتغيرة والقابلة للمراجعة، وهو استنتاج مشترك بالنسبة إلى المصارف الإسلامية نظرا إلى التقنيات المخصوصة للتمويل.

الموارد الرئيسية المستخدمة لإدارة خطر إجمالي النسب وبالتالي المخاطر التجارية التي تمت إزاحتها، هي تعديل لمفاتيح التوزيع في الحسابات التشاركية، ولا سيما منها "توفير" واحتياطي احتياطيات معذل الأرباح PER بالإضافة إلى التدابير المتعلقة بهيكل التمويل وتسعيره. وتجري المتابعة عن كثب مع الهياكل المعنية وهيئات الحوكمة.

تميز عام 2022 بتكوين احتياطي تجانس الأرباح PER قدره 7.3 مليون دينار بالإضافة إلى مخزون المساهمات في صندوق ضمان الودائع البنكية FGDB بأكثر من 11 مليون دينار القانون رقم 2016-48 المؤرخ 11 جويلية2016؟

3. إدارة مخاطر السوق

يقتصر تعرض المصرف على السوق الفورية فقط بالنظر إلى خصوصية المالية الإسلامي التي تحظر استخدام منتوجات نسبة الفائدة ومشتقاتها غير المدعومة بضمانات ملموسة).

يخضع تعرض المصرف لمخاطر السوق للسيطرة ولا يشكل مجالا رئيسيا للقلق. يتم توفير التغطية في هذا السوق بشكل أساسي من خلال:

- ✓ الإشراف بالحدود الداخلية على المقابل المصرفي وغير المصرفي.
- ✓ الحدود الداخلية للوضعيات. إجراءات المعالجة الداخلية لمنع التعرض إلى المخاطر التنظيمية

تميز عام 2022 بجهود التحكم في وضعية العملة الصعبة، على الرغم من استمرار التقلبات في أسعار العملات الرئيسية. في عام 2022، على الرغم من السياق الصعب لا سيما فيما يتعلق بمعاملات التجارة الخارجية أجرى المصرف حجما إجماليا من معاملات الصرف بلغ 4922 مليون دينار مقابل 3061 مليون دينار في عام 2021 باحتساب جميع العملات. وبلغت الأرباح الصافية لعملية الصرف المرتبطة بنشاط السوق حوالي 20.3 مليون دينار في عام 2022 مقابل 15.6 مليون دينار في عام 2021، أي بتطور نسبته 30.4%

4. إدارة المخاطر التشغيلية

بالإضافة إلى أعماله المهمة، واصل المصرف، خلال عام 2022 تنفيذ مخططه تواصل الأعمال"، عاملا على كل الأصعدة يتضمن المشروع بشكل أساسي جردا للمخاطر المدينة وتحديد إجراءات تواصل أعمال جميع الوحدات وإنشاء موقع بحدة احتياطي لإيواء جميع تطبيقات المصرف. تعتبر سلامة نظام تكنولوجيا المعلومات أولوية مطلقة لدى المصرف علاوة على ذلك، وبعد تقييم المخاطر المتعلقة بنظام المعلومة، قام المصرف بوضع خطة المعلومة الاستراتيجية الخاصة به التي تتضمن سياسة سلامة نظام المعلومة والإجراءات ذات الصلة وتحديد مجموعة من مؤشرات أداء سلامة المعلومات. وفي هذا الصدد، تم تنشيط حلقات تكوين وتحسيس لفائدة المستخدمين والفرق الفنية وصناع القرار.

بالإضافة إلى ذلك، تم تنفيذ مهمة تدقيق مستقلة نفذها مدفق معتمد من طرف SWIFTفي إطار تأمين سلامة منصة SWIFT ومتابعة برنامج SWIFT السلامة الحرفاء (Customer Security Program)

أما فيما يتعلق باختبار RCSA التقييم الذاتي للمخاطر والرقابة وبعد اكتماله، صادقت هيئات الحوكمة المعنية على هذا الاختبار الثاني للتقييم الذاتي لتعرض المصرف للمخاطر التشغيلية.

وتجدر الإشارة إلى أن اختبار RCSA هو طريقة لرسم خرائط المخاطر التشغيلية توفر تحليلاً لملامح الخطر وجهاز التحكم في النشاط المعني.

وفي هذا الصدد، أكد من بين أمور أخرى، على متانة جهاز التحكم في المخاطر مما يعكس الجهود التي يبذلها المصرف في التحسين المستمر لبيئة الرقابة.

وقد أسفر هذا الاختبار أيضا عن خطة عمل لتخفيف المخاطر المتبقية تتجسد في تحسينات في نظام تكنولوجيا المعلومة، وإجراءات الرقابة، وأعمال التكوين، والتحسين وتجدر الإشارة إلى أن هذا الاختبار الثاني يستند إلى مقاربة جديدة ، صادقت عليها هيئات حوكمة المصرف واعتمدتها، تأخذ بعين الاعتبار كلاً من استراتيجية المصرف الجديدة والمعايير الدولية في هذا المجال.

خلاصة الفصل

ما نستنتجه من هذا الفصل بأن مصرف الزيتونة بتونس لا يعتمد في إدارة المخاطر التي يتعرض لها على هيئة الرقابة الشرعية، بل تقوم إدارة المخاطر لدى هذا المصرف على جهاز ديناميكي متطور للتعرف على المخاطر وتحديدها ومتابعتها. ويدمج هذا الجهاز السياسات والمواثيق والإجراءات والمذكرات الدورية وتقارير المتابعة الداخلية والخارجية. حيث يضفي ذلك طابعا رسميا على مبادئ وقواعد ومعايير إدارة مخاطر المصرف ومراقبتها.

خاتمة

خـــاتمـــة

الحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات والصلاة والسلام على من بشر المجتهد المصيب بأجرين والمجتهد المخطئ بأجر ، محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا، وبعد:

تناولت هذه الدراسة موضوع دور هيئات الرقابة الشرعية في التحوط من المخاطر في المصارف الإسلامية، من ناحتين الناحية النظرية شملت التأصيل النظري لهيئات الرقابة الشرعية والمصارف الإسلامية، أما من الناحية التطبيقية فقد تطرقنا لدراسة حالة حول دور الرقابة الشرعية وتحوطها من المخاطر في مصرف الزيتونة بتونس، حيث توصلنا للنتائج التالية:

أولا: نتائج اختبار الفرضيات

- **إثبـــات صـــحّة الفرضـــية الأولـــى**: تتعـرض المصـارف الإسـلامية للعديـد مـن المخـاطر تتمثـل في مخـاطر ماليـة ومخـاطر غـير ماليـة، حيـث نجـد أن المخـاطر الماليـة تقتصـر علـى المخـاطر الآئتمانيـة ومخـاطر السـوق والمخـاطر التشـغيلية وذلـك في حالـة عـدم تـوفر السـيولة الكافيـة واللازمـة للتشـغيل، بينمـا تتمثـل المخـاطر التشـغيلية في الوقـوع في الأخطـاء والحـوادث، والـتي قـد تتسـبب تلـك الأخطـاء في خسـائر اتجـاه ذلـك المصـرف، بينمـا نجـد المخـاطر الغـير الماليـة لـديها عـدة مصـادر لعـل أهمهـا المخـاطر الـتي مصـدرها المتعـاملون حيـث يطلـب المصـرف الإسـلامي مـن العميـل أو المسـتثمر قـدرا كبـيرا مـن الصـفات الأخلاقيـة كالأمانـة والصـدق والالتـزام بالمواعيـد، بينمـا هنـاك مخـاطر مرتبطـة بالأنظمـة والقـوانين السـائدة، حيـث أن المصـارف الإسـلامية تعـاني صـعوبة اتجـاه هـذه القـوانين والتعليمـات الـتي مـن شـأنها لا تأخـذ بعـين الاعتبـار خصوصيات وطبيعة العمل داخل المصرف الإسلامي.
- **اثبـــات صـــحة الفرضـــية الثانيـــة**:تمـارس هيئـات الرقابـة الشـرعية عملهـا داخـل المصـارف الإسـلامية عـن طريـق عـدة آليـات رئيسـية لعـل مـن أهمهـا

إصدار الفتاوى والقرارات الشرعية ، إعداد التقارير الشرعية بحيث تعد الهيئة تقارير سنوية تبين مدى التزام المصرف بالأحكام والضوابط الشرعية.

وكذا تقديم الاستشارات الشرعية بحيث تقدم الهيئة الاستشارات الشرعية للإدارة التنفيذية للمصرف بشأن المسائل والمشكلات الفقهية.

- **اثبات صحة الفرضية الثالثة** : تستخدم المصارف الإسلامية العديد من التقنيات الأساسية والتي تستمد أساسها من العقود المسماة والتي تشمل أساس عقد الصرف، بالإضافة إلى مجموعة من التقنيات المستحدثة والتي من بينها تقنيات التحوط المشتقة، أو ما يعرف بالمشتقات المالية الإسلامية، بالإضافة إلى تقنية العقود المتبادلة أو مايعرف بالعقود الشرعية، أو المبادلات الإسلامية، والتي تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

- **النتائج النظرية:**

- تعتبر هيئة الرقابة الشرعية هي ما يميز المصارف الإسلامية عن البنوك التقليدية من خلال الرقابة والتدقيق ومدى التزام المعاملات المصرفية بأحكام الشريعة الإسلامية، وتأثيره في التحوط من العديد من المخاطر المالية.
- تقوم هيئة الرقابة الشرعية بالتدقيق في أعمال المصرف بشكل دائم، حيث تقف على كل الاختلالات الشرعية وتقوم بالإجراءات اللازمة لتعديلها وتصويبها.
- استطاعت هيئة الرقابة الشرعية حماية المصارف الإسلامية والحفاظ عليها من المخاطر التي تواجهها.
- تعتبر قرارات الهيئة ملزمة.

- **النتائج التطبيقية:**

- الاستقلالية الإدارية والمالية لهيئة الرقابة الشرعية بمصرف الزيتونة.
- يتم تحديد الأدوار الرئيسية لهيئة الرقابة الشرعية في مصرف الزيتونة انطلاقا من الإطار القانوني والتنظيمي، بالإضافة إلى المعايير الدولية في المجال.

- كلما كان انصقال الهيئة الشرعية بالكفاءة والفعالية في اتخاذ القرارات ينعكس ذلك ايجابا على أعمال المصرف وأنشطته، لهذا يعتبر اختيار وتعيين أعضاء الهيئة الشرعية من القرارات الهامة والمؤثرة على في المصرف .
- تماشى هيئة الرقابة الشرعية مع كل المستجدات وأوضاع العصر المتعلقة بنشاط الهيئة.
- إن علاقة هيئة الرقابة الشرعية وإدارة مصرف الزيتونة هي علاقة تكاملية، حيث تلتزم الإدارة العامة للمصرف بتنفيذ جميع القرارات وتوصيات فتاوى الهيئة الشرعية في كل اعمال وأنشطة المصرف.
- تميزت سنة 2022 لمصرف الزيتونة باستمرار العمل في إطار مشروع الريادة الذي يهدف إلى تحسين الالتزام الشرعي بالقرارات الشرعية.
- غطت مهام التدقيق الشرعي بمصرف الزيتونة سنة 2022، العديد من منتوجات المرابحة والإجارة والتمويل بالوكالة وغيرها...
- تعمل إدارة المخاطر بمصرف الزيتونة وفقا لمتطلبات منشور البنك المركزي التونسي 2021/05، الذي يقوم على حوكمة البنوك والمؤسسات المالية.
- قام مصرف الزيتونة في سنة 2022 بتغطية المخاطر وذلك طبقا لأحكام منشور البنك المركزي التونسي 06-2018.
- بلغت نسبة تغطية المخاطر في مصرف الزيتونة نسبة 12.62%.
- ارتفعت نسبة مخاطر التمويل نسبة 10.9% و0,6% من مخاطر الصرف.
- سجل المصرف في 2022/12/31 تغطية المخاطر على تعهدات المخزون وصلت إلى 63.2مليون دينار.
- عدم اعتماد مصرف الزيتونة على هيئة الرقابة الشرعية في التحوط من المخاطر.

➢ **التوصيات:**

- من خلال هذه الدراسة التي تناولنا فيها دور هيئة الرقابة الشرعية في التحوط من المخاطر في المصارف الإسلامية، ندعو إلى:

- توحيد أنماط الرقابة الشرعية حيث لوحظ أن كل مصرف له النمط الخاص به؛
- استحداث هيئة عليا للرقابة الشرعية عالمية يندرج تحتها أي مصرف إسلامي وتكون أوامره ملزمة.
- الحرص على استحداث منتجات جديدة على مستوى المصرف؛
- تحسين وتحديث الصيغ لما لها من أهمية ودور بارز على مستوى الأفراد والمؤسسات؛
- وضع إجراء تحديد معايير عملية لتسيير المخاطر التشغيلية داخل هياكل المصرف؛
- إنشاء هياكل تنظيمية جديدة لتقييم الأداء المالي وتحيينها؛

➢ تعزيز دور الرقابة الشرعية باستخدامات أدوات عمل جديدة مما يحسن من الالتزام الشرعي أثناء وبعد العمليات المصرفية.

➢ كما نرى أيضا بأنه على مصرف الزيتونة إدراج ودمج هيئات الرقابة الشرعية في التحوط من المخاطر في عمله، وذلك لتجنب المخاطر والتقليل منها.

➢ **الأفاق:**

استحداث موضوع عمل هيئات الرقابة الشرعية وكيفية تحوطها من المخاطر في المصارف الإسلامية والعمل على إيجاد وسائل جديدة وأكثر فاعلية تقوم بها هيئات الرقابة الشرعية في تحوطها من المخاطر التي قد يتعرض لها المصرف أثناء أداء مهامه.

الفهارس

فهرس الآيــات القرآنية

فهـرس الأحـاديث النبوية

فهرس الجداول

فهـرس المصـادر والمراجــع

فهـرس الموضوعـــات

فهرس الآيات القرآنية

الآية أو شطرها	السورة ورقمها	رقم الآية	الصفحة
﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ .... هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾	آل عمران (02)	104	06
﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾	آل عمران (02)	110	06

فهرس الآحاديث النبوية

طرف الحديث	الراوي	الصفحة
من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان	مسلم	07

فهرس الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01	أوجه المقارنة بين الدرسات السابقة والدراسة الحالية	46
02	تغطية المخاطر بمصرف الزيتونة	78

فهرس المصادر والمراجع

فهرس المصادر والمراجع

أولا: القرآن الكريم

ثانيا: الكتب

1. أحمد ابن فارس بن زكرياء القزويني الرازي ، معجم مقاييس اللغة، ط1، دار احياء التراث العربي، بيروت، 2001م.
2. أنس ابراهيم وآخرون، المعجم الوسيط، ط2، المكتبة الإسلامية،ج2، إسطنبول، تركيا، د س
3. جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، ، ج7، د.ط، دار الفكر، بيروت، د.ت.ن.
4. حسين حسين شحاتة، إطلالة إسلامية على الاتجاهات المعاصرة في المراجعة، مكتبة التقوى، 1993.
5. حمزة عبد الكريم حماد، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2014م.
6. حيدر يونس الموسوي ، المصارف الإسلامية أداءها الماليّ وآثارها في سوق الأوراق الماليّة ، دار اليازوري للنشر والتّوزيع ، الأردن، 2011م.
7. رشاد نعمان شايع العامري ، الخدمات المصرفيّة الائتمانية في البنوك الإسلامية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية ، 2013م .
8. زيد منير عبوي، إدارة التأمين والمخاطر، ط1، دار الكنوز للنشر والتوزيع ، الأردن ، 2006.
9. سمير الشاعر، الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي، ط2، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت، 2011م.
10. شهاب أحمد سعيد العزازي، إدارة البنوك الإسلامية، ط1، دار النفائس، عمان، 2012م.
11. صادق راشد الشمري، الصناعة المصرفية الإسلامية مداخل وتطبيقات، دار اليازوري عمان، 2014م.
12. صلاح، الدين شروخ، منهجية البحث العلمي. الجزائر: دار العلوم للنشر والتوزيع. 2003.
13. طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر، بدون طبعة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003.
14. عبد الحميد محمود البعلي، الاستثمار والرقابة الشرعية في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، ط1، مكتبة وهبة، القاهرة، 1410هـ/1990م.
15. علاء الدين زعتري، المصارف الإسلامية وماذا يجب أن يعرف عنها، ط1، دار غار حراء، دمشق، 2006م.

16. عمر محمد مرشد الشوبكي، دراسات وأبحاث مبادئ الرقابة على أعمال الإدارة العامة في الأردن، د ط، المنظمة العربية للعلوم الإدارية عمان، 1981م.

17. العنيزي، يوسف، وآخرون :مناهج البحث التربوي بين النظرية والتطبيق. الكويت: مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، 1999.

18. فادي محمد الرباعي، المصارف الإسلامية، ط2، منشوارت الحلبي الحقوقية، لبنان، 2007 م.

19. فارس أبو معمر، أثر الرقابة الشرعية واستقلاليتها على معاملات البنك الإسلامي، الجامعة الإسلامية غزة، 1994.

20. الفيروز ابادي مجد الدين أبو طاهر، القاموس المحيط، ج04، د.ط، مطبعة الأميرية، د.ب.ن، 1979م.

21. محمد أمين علي القطان، الرقابة الشرعية في مؤسسات صناعة الخدمات المالية الإسلامية، ط1،د ن، 2004

22. محمد مرتضى الزبيدي، تاج العروس، تحقيق، مصطفى حجازي ، ط1، التراث العربي، الكويت، 2001م.

23. محمود عبد الكريم أحمد إرشيد، الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس، عمان، ط1، 2007 م.

24. مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابورى، أبو الحسين، صحيح مسلم،ط1،دار طيبة،الرياض، السعودية،ج2006،1.

25. نائل العواملة، اساليب البحث العلمي ،الاسس النظرية وتطبيقاتها في الادارة ، مركز احمد ياسين الغني ، 1995

26. نبيل أحمد عبد الهادي: منهجية البحث في العلوم الإنسانية، لبنان، الأهلية للنشر و التوزيع،2006.

27. وهبة الزحيلي، المعاملات المالية المعاصرة، دار الفكر المعاصر، ط1، دار الفكر، بيروت، 1423 هـ - 2002 م.

ثالثا: الرسائل الجامعية:

1. أحمد بن هلال الشيخ، أدوات التحوط البديلة عن المشتقات المالية من مخاطر تقلبات أسعار الصرف، مجلة كلية الشريعة والقانون بأسيوط، العدد30، 2018م.

2. إسراء قماري، استقلالية هيئة الرقابة الشرعية ودورها في ضبط أعمال المصارف الإسلامية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في المعاملات المالية، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، 2021/2020.

3. بارة سهيلة، دور هيئة الرقابة الشرعية في التأكد من الالتزام الشرعي للبنوك الإسلامية، مجلة دراسات وأبحاث اقتصادية في الطاقات المتجددة، المجلد10، العدد1، الجزائر، 2023.

4. حسام صبحي المغربي ، الرقابة الشرعية ورقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية دراسة مقارنة، قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في القانون الخاص، كلية الحقوق جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2014-2015.

5. حمزة عبد الكريم، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، 2004.

6. حنا شمس الدين وأخرون، دور هيئة الشرعية الوطنية في الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية في إندونيسيا ومنهجها في الفتوى، دراسة وصفية تحليلة نقدية، المجلة الإندونيسية للأدب الإسلامي والمجتمع الإسلامي، المجلد01، العدد02، ديسمبر2016.

7. الدكتوراة في العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2010-2011م.

8. **رابعا: المجلات والمقالات العلمية**

9. رضوان العمار زينب مهنا، الرقابة الشرعية ودورها في تقويم الأداء الشرعي للمصارف الإسلامية العاملة في سورية، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 37، العدد1، 2015.

10. رضوان العمار وزينت مهنا، هيئات الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية والقوانين الناظمة لها، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد 37، العدد 3، سورية، 2015.

11. رمضاوي سليمان و د. سعيدان رشيد، الرقابة الشرعية المتخصصة على أنشطة البنك الإسلامي، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 6، العدد1، أفريل، 2020.

12. سعد عبد الله أحمد قاسم الأقرع، أثر خصائص هيئة الرقابة الشرعية على الأداء المالي للبنوك الإسلامية اليمنية، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، المجلد 4، العدد 1، فلسطين، 2020.

13. عائشة لمحنط، فوزي الحاج أحمد، التحوط كأداة لإدارة مخاطر التمويل الزراعي في البنوك الإسلامية، مجلة اقتصاديات المال والأعمال JFBE، العدد السابع، سبتمبر2018م.

14. عبد الحق حميش، تفعيل دور هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والإنسانية، المجلد 4، العدد1، 1428هـ/2007م

15. عبد الكريم القندوز، التحوط وإدارة المخاطر بالمؤسسات المالية الإسلامية، رسالة مقدمة لنيل شهادة

16. عبد المجيد محمود الصلاحين، هيئات الرقابة الشرعية ودورها في المصارف الإسلامية، ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الرابع عشر المؤسسات المالية الإسلامية، معالم الواقع وآفاق المستقبل، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، المجلد، 09، 2009.

17. علياء بنت حمود السيابيةومحمد سعيد بن خليل المجاهد، دور هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية والنماذج التطبيقية لها في سلطنة عمان، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بدمنهور، المجلد 03، العدد7، 2022.

18. علياء بنت حمود ومحمد سعيد بن خليل، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، مفهومها ومكوناتها وموقعها في الهيكل التنظيمي للمصرف الإسلامي، والنماذج التطبيقية لها في سلطنة عمان، مجلة البحوث والدراسات الشرعية، العدد 139، مصر، 1444هـ.

19. فلايـر منـال عـزي، أهميـة اعتمـاد معـايير المحاسـبة والإبـلاغ المـالي الدوليـة عـن محاسـبة التحـوط وكيفية تطبيقها، مجلة العلوم الإنسانية، عدد42، جامعة قسنطينة 1 ، الجزائر2014.

20. مطاي عبد القادر، تحديات و متطلبات تحقيق الرقابة الشرعية الفعّالة في المصارف الإسلامية بالاشارة إلى تجارب دولية، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة1 المجلد(19 – (العدد (39) (ديسمبر، 2018).

21. نايف بن جمعان جريدان، تقنين عمل هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية(دراسة استقرائية تحليلية)، المجلة العالمية للاقتصاد والأعمال، المجلد 03، العدد01، 2017.

22. نغم حسين نعمة، رغد محمد نجم، المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي، مجلد 12، ع 2،2010.

23. نوال ابن عمارة، واقع وتحديات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد35-34، مارس 2014.

24. هجيرة سديرة، قويدر عياش، التحوط في التمويل الإسلامي عرض لأهم عقود التحوط الإسلامي من المخاطر المالية، مجلة التحولات الاقتصادية، المجلد 2، العدد02، 2021م .

25. يعرب محمود إبراهيم، ضعف دور هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، المجلد29، العدد4، العراق، 2022.

خامسا: الملتقيات والأوراق البحثية

1. عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، أثر الرقابة الشرعية على التزام المصارف الإسلامية بالأحكام الشرعية، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، 2009.

2. عبد الستار أبو غدة، الهيئات الشرعية، تأسيسها، أهدافها، وواقعها، ورقة بحثية مقدمة في المؤتمر الأول للهيئات الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، مملكة البحرين 9 - 10 أكتوبر 2001م.

3. عز الدين بن زغيبة، هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات الإسلامية (أهميتها، معوقات عملها، وحلول مقترحة) بحث منشور ضمن أعمال مؤتمر المصارف الإسلامية الواقع والمأمول، جوان، 2009 .

4. لقمان محمد مرزوق، البنوك الإسلامي ودورها في تنميّة اقتصاديّات المغرب العربي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية ،المحمّديّة ، المملكة المغربيّة ، أيام 18 22 جوان 1990م.

سادسا: المؤتمرات والملتقيات الدولية

1. حسين حامد حسان، آليات إدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية، مؤتمر الهيئات الشرعية الحادي عشر في البحرين، المنامة، البحرين، 8-7ماي، 2012م.

2. حسين حسين شحاتة، دليل إرشادات المراجعة والرقابة في المصارف الإسلامية، دراسة مقدمة لمؤسسة النقد السعودي، الرياض، 2003.

سابعا: المحاضرات والندوات العلمية

1. ضرار الماحي العبيد أحمد، أنواع المخاطر التي تواجه المالية الإسلامية و كيفية إدارتها ، ندوة بنك السودان المركزي، معهد إسلام المعرفة، جامعة الجزيرة، 20 ديسمبر 2011.

2. عبد الباري، التدقيق الشرعي الخارجي، رؤية جديدة وأبرز التطبيقات المعاصرة، مؤتمر أيوفي السنوي الخامس عشر للهيئات الشرعية، البحرين، 12-13أفريل 2017.

3. ياسين بن محمد باهي، مؤسسات الإفتاء والرقابة الشرعية، مطبوعة موجهة لسنة ثانية ماستر فقه معاملات مالية معاصرة، قسم الشريعة، معهد العلوم الإسلامية، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، 2021-2020.

ثامنا: المواقع الإلكترونية

https://www.bts-academy.com ، أطلع عليه بتاريخ 2024/05/12، على الساعة 21:00.

فهرس الموضوعات

شكر وعرفان

الإهداء

ملخص

قائمة الرموز والمختصرات

مـقدمـــة _____ أ

الفصل الأول

أدبيات نظرية وتطبيقية لهيئات الرقابة الشرعية والمصارف الإسلامية

تمهيد _____3

المبحث الأول: مرتكزات مفاهيمية حول هيئات الرقابة الشرعية والمصارف الإسلامية _____4

المطلب الأول: مدخل مفاهيمي حول هيئات الرقابة الشرعية_____4

الفرع الأول: مفهوم هيئة الرقابة الشرعية _____4

الفرع الثاني: مشروعية هيئة الرقابة الشرعية وتكييفها الشرعي _____6

الفرع الثالث: أهمية وأهداف هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية و مهامها _____9

المطلب الثاني: التأصيل النظري للمصارف الإسلامية_____14

الفرع الأول: مفهوم المصارف الإسلامية _____14

الفرع الثاني: أهمية ومبادئ المصارف الإسلامية وأهدافها _____15

المطلب الثالث: العلاقة بين هيئات الرقابة الشرعية والمصارف الإسلامية _____18

الفرع الأول: التحوط من المخاطر في المصارف الإسلامية _____ 19
الفرع الثاني: أنواع ومصادر المخاطر التي تواجهها المؤسسات المالية الإسلامية_____ 22
الفرع الثالث: **الفرع الثالث: تقنيات التحوط من المخاطر** 24
الفرع الرابع: تعدد الفتوى في الهيئات الشرعية وأثرها على عمل المصارف الإسلامية_____ 28
المبحث الثاني: أدبيات تطبيقية حول هيئات الرقابة الشرعية والمصارف الإسلامية _____ 33
المطلب الأول: عرض الدراسات السابقة_____ 33
المطلب الثاني: مناقشة الدراسات السابقة وما يميز الدراسة الحالية عنها _____ 46
خلاصة الفصل _____ 53

الـــفصل الثـــاني

التحوط من المخاطر في مصرف الزيتونة بتونس فرع توزر

تمهيد _____ 55
المبحث الأول: الطريقة والأدوات المستخدمة في الدراسة _____ 56
المطلب الأول: وصف مجتمع الدراسة وعينتها _____ 56
الفرع الأول: التعريف بالمصرف محل الدراسة _____ 56
المطلب الثاني: أدوات الدراسة الميدانية _____ 65
المبحث الثاني: النتائج ومناقشتها _____ 68
المطلب الأول: هيئة الرقابة الشرعية في مصرف الزيتونة _____ 68
المطلب الثاني: إدارة المخاطر في مصرف الزيتونة _____ 76
خلاصة الفصل _____ 88

خاتمة _____ 89
فهرس الآيات القرآنية _____ 95
فهرس الآحاديث النبوية _____ 95
فهرس الجداول 96
فهرس المصادر والمراجع _____ 97
فهرس الموضوعات _____ 103

تم بحمد الله